التقشير الطبي للبشرة وأحكامه في الفقه الإسلامي

(دراسة تأصيلية)

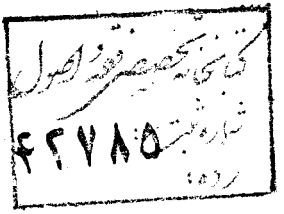

الأستاذ الدكتور

حسني محمود عبد الدايم عبد الصمد

أستاذ القانون المدني بكلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر - مصر -

ورئيس قسم القانون بكلية الإمام مالك للشريعة والقانون

دبي - الإمارات العربية المتحدة

2015

دار الفكر الجامعي

٣٠ شارع سوتير - الاسكندرية

ت : ٤٨٤٣١٣٢

إسم الكتاب : التقشير الطبى للبشرة
المؤلف : حسنى محمود عبد الدايم
الناشر : دار الفكر الجامعى
٣٠ شارع سوتير- الإسكندرية - ت : ٤٨٤٣١٣٢ (٠٣)
بريد إلكترونى : Email.: magdy.Kozman2010@gmail.com
حقوق التأليف : جميع حقوق الطبع محفوظة، ولا يجوز إعادة طبع أو إستخدام كل أو جزء من هذا الكتاب إلا وفقاً للأصول العلمية والقانونية المتعارف عليها.
الطبعة : الأولى
سنة الطبع : ٢٠١٥
رقم الايداع : ٢٠١٤/١٥٧٩١
ترقيم دولى : 978-977-379-240-0

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى في كتابه الكريم :

﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ﴾

صدق الله العظيم

سورة النساء: الآية (١١٩)

الإهداء

إلى زوجتي الوفية الصابرة والتي لولاها – بعد الله تعالى – ما خرج هذا العمل إلي النور.

إلي نورا ناظري ، ومهجتا قلبي ، وبهجتا فؤادي ، وشمسا نهاري ، وقمرا ليلي ... مريم ، ويحيي.

إليهم جميعاً ، أهدي هذا الجهد العلمي المتواضع ،،،

المؤلف

المقدمة

إنّ الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (١) .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (٢) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٣) (٤) .

---

(١) سورة آل عمران الآية رقم : ١٠٢ .

(٢) سورة النساء الآية الأولى .

(٣) سورة الأحزاب الآيتان رقما : ٧٠ – ٧١ .

(٤) هذه الخطبة هي خطبة الحاجة كما ذكرها ابن مسعود ، وقد استحب أهل العلم البدء بها بين يدي كل خطبة ، سواء كانت جمعة ، أو عيداً ، أو نكاحاً ، أو درساً ، أو محاضرة ، تأسياً بالنبي – صلى الله عليه وسلم – . وقد رواها أبو داود في سننه : في كتاب النكاح – باب : في خطبة النكاح – ج٢ ص ٢٩١ ، والترمذي في سننه : كتاب النكاح – باب : ما جاء في خطبة النكاح – ج ٣ ص ٤٠٤ وقال : حديث حسن ، كما رواها ابن ماجة في سننه : كتاب النكاح – باب : خطبة النكاح – ج ١ ص ٦٠٩ – حديث رقم : ١٨٩٢ ، وصححها الألباني في صحيح سنن النسائي : ج ١ ص ٣١٩ – حديث رقم : ١٥٣٥ .

أما بعد :

فإن من نِعْمِ الله علينا أن بَيَّن لنا الدين ، وأظهره للناس بطريق مستبين، وجعله ديناً كاملاً شاملاً لكل ما يحتاجه الناس في أمور معاشهم ومعاملاتهم وسائر أحوالهم إلي يوم الدين ، قال تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [1] .

وعليه ، فما من مسألة تستجد ، ولا حادثة ، أو نازلة ، تقع أو تنزل ، إلا ويُمكِّن للعلماء والباحثين استنباط حكم لها ، إما عن طريق الأدلة التفصيلية ، أو النظر في القواعد والأصول والمقاصد المرعية ، استناداً إلي فهمها فهماً دقيقاً ، وإدراك دقائقها وتفاصيل أحوالها ، والتعمق في إدراك ظروفها ، والإفادة مما يذكره المختصون وأهل الخبرة فيها [2] . **وفي ذلك يقول العلامة ابن قيم الجوزية – رحمه الله – :**

---

(١) سورة المائدة جزء من الآية رقم : ٣ .

(٢) وهذا معناه : أنه ما من مسألة تستجد ، أو حادثة تقع ، إلا ولله تعالى فيها حكمه إما صراحة ، وإما داخلة ضمن عموميات الأدلة الشرعية . هذا ، ومما لا شك فيه ، أنّ النظر في الجزئيات ، وتطبيق الأحكام بالصورة التفصيلية مهم ، ولكن الأهم من ذلك هو المصير إلي الضبط والتقعيد ، وذكر مآخذ الأحكام ومقاصد الشرع فيها ، وذلك لأن القضايا والنوازل والحوادث ، تنوعت تخصصاتها ، وتباينت مآخذها ، وربما كثرت مآخذها ومتعلقاتها ، فصارت النازلة تنزل إلي أكثر من مجال وتخصص ، هذا التنوع حينما يؤخذ بالصورة الجزئية ، فقد يجد الباحث نفسه في تسلسل لا ينتهي ، أو تتناقض عليه الأحكام وتضطرب ، وكما قال العلامة القرافي – رحمه الله تعالي – : (ومن جعل يُخَرِج الفروع بالمناسبات الجزئية دون القواعد الكلية، تناقضت عليه الفروع واختلفت، وتزلزلت خواطره فيها واضطربت ، وتاقت نفسه لذلك وقنطت ، واحتاج إلي حفظ الجزئيات التي لا تتناهى ، وانتهى العمر ولم تقض نفسه من طلب مناها ، ومن ضبط الفقه بقواعده ، استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات لاندراجها في الكليات ، واتحد عنده ما تناقض عند غيره) . انظر : الفروق مع هوامشه : لأبي العباس إدريس الصنهاجي القرافي – ج ١ ص ٦ – ٧ – تحقيق : خليل المنصور – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت .

(والصواب ... هو أن النصوص محيطة بأحكام الحوادث ، ولم يُحِلْنَا الله ولا رسوله على رأي ولا قياس ، بل قد بَيَّنَ الأحكام كلها ، والنصوص كافية وافية بها ، والقياس الصحيح حق مطابق للنصوص) [1] .

ويقول ابن سعدي – رحمه الله – :

(جميع المسائل التي تحدث في كل وقت ، سواء حدثت أجناسها أو أفرادها ، يجب أن تُتَصور قبل كل شيء ، فإذا عُرِفَّت حقيقتها ، وشُخِصت صفاتها ، وتصورها الإنسان تصوراً تاماً بذاتها ، ومقدماتها ، ونتائجها ، طُبقت على نصوص الشرع ، وأصوله الكلية . فإن الشرع يحل جميع المشكلات ، مشكلات الجماعات والأفراد ، ويحل المسائل الكلية والجزئية ، يحلها حلاً مُرضِياً للعقول الصحيحة ، والفِطَرِ المستقيمة ، ويشترط أن ينظر فيه البصير من جميع نواحيه وجوانبه الواقعية والشرعية) [2] .

---

(١) راجع : إعلام الموقعين عن رب العالمين : محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية – ج ١ ص ٣٣٧ – تحقيق وتعليق :عصام الدين الصبابطي – الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ – الناشر: دار الحديث – القاهرة .

(٢) راجع : مجموع الفوائد واقتناص الأوابد : الشيخ / عبد الرحمن بن ناصر السعدي – ص ٧٩ – اعتنى به : سعد بن فواز الصميل – تقديم الشيخ / عبد الله بن عبد الرحمن البسام – الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ – الناشر : دار الوطن للنشر . وقال الشهرستاني : (إن الحوادث والوقائع في العبادات والتصرفات ، مما لا يقبل الحصر والعد .. ونعلم قطعاً ، أيضاً ، أنه لم يرد في كل حادثة نص ، ولا يتصور ذلك أيضاً ، والنصوص إذا كانت متناهية ، والوقائع غير متناهية ، وما لا يتناهى لا يضبطه ما يتناهى – عُلِمَّ قطعاً أنّ الاجتهاد والقياس واجب الاعتبار ، حتى يكون بصدد كل حادثة اجتهاد ..) .
راجع : الملل والنِحَل : محمد بن عبد الكريم الشهرستاني – ج١ ص ١٩٩ – تحقيق : أحمد فهمي محمد – الطبعة الثانية عام ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .
هذا ، ولا يخفى أنَّ وقائع القياس في الشريعة الإسلامية ، لا يُمكِّن حصرها ، فإن منها يتكون الجانب الأعظم من الفقه ، ولا يزال القياس يعمل باستمرار في كل حادثة=

هـذا ، وقد ظهر في العصور المتأخرة من القضايا الطبية الشيء الكثير ، واختلفت أسماؤها ومسمياتها ، وألبس علي البعض حلالها من حرامها ، إلا أنه مهما اختلفت الأسماء وتنوعت الصور ، فلله فيها حكمه يظهره لمن أراد من البشر .

ولعل من أهم هذه القضايا والمستجدات ما عُرِفَ في المجال الطبي بنازلة : (**التقشير الطبي للبشرة**) ، والتي باتت تشغل حيزاً من اهتمام الباحثين في المجالات الطبية والحيوية ، وذلك لأن بشرة الإنسان تعد من أهم أجزاء أو أعضاء الجسم ، الذي يعتني بها ، ويُبالغ في الاهتمام بها ، لمّا لها من دور هام في تحسين هيئته وتجميل منظره أمام الآخرين ، لاسيما في حق النساء ، حيث تسعى بعض النسوة إلي البحث عن كل ما هو جديد في تجميل بشرتها ، لتبدو أكثر جمالاً وشباباً ، ولتلفت نظر الآخرين إليها . فضلاً عن أنَّ الكثير منهن تُذهبنّ أوقاتهنَّ ، ويُسرفنّ في وقُوفهنّ أمام المرآة ليتفنَّنَّ في تزيين بشرتهن، لاعتقادهن أنّ ذلك من أساس جمالهن . بل لقد وصل الأمر بالبعض منهن إلي إجراء عمليات جراحية تجميلية لبشرتها ، دون المبالاة

=جديدة في نوعها لا نصّ فيها . وقد لخصَّ المُزَنيُّ ، صاحب الإمام الشافعي ، فكرة القياس وحجته أبلغ تلخيص ، فقال : (إنّ الفقهاء من عصر رسول الله – صلى الله عيه وسلم – إلي يومنا هذا ، استعملوا المقاييس في جميع الأحكام في أمر دينهم . وأجمعوا على أنَّ نظير الحق حق ، ونظير الباطل باطل . فلا يجوز لأحد إنكار القياس ، لأنّه التشبيه بالأمور ، والتمثيل عليها) .

انظر : جامع بيان العلم وفضله : للحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي– باب مختصر في إثبات المقايسة في الفقه – ج٢ ص ١٤٠ – تحقيق : أبو الأشبال الزهيري – الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م – الناشر : دار ابن الجوزي – الدمام – المملكة العربية – السعودية ، إعلام الموقعين : ابن قيم – ج١ ص ٢٠٥ ، المدخل الفقهي العام : د/ مصطفى أحمد الزرقا – ج١ ص ٨٦ – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : دار القلم – دمشق .

بالحلِ أو الحرمة لهـذه العمليـات ، وحتى دون المبالاة بآثارهـا وسـلبياتها الضارة على البشرة .

وللتوصل إلي معرفة الحكم الشرعي لما يتعلق بهذه النازلة : (**التقشير الطبي للبشرة**) ، فإنـه لابـد مـن معرفـة حقيقتهـا ، وواقعهـا ، وأهـدافها ، والداعي إليها ، وغير ذلك من الأمور المتعلقة بهـا ، لأنَّ الحكـم عـلى الـشيء فرع عن تصوره [1] . **قال ابن قيم ، رحمه الله** :

(ولا يتمكَّن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بـالحق إلا بنـوعين من الفهم :

أحدهما : فهم الواقـع والفقـه فيـه ، واسـتنباط علـم حقيقـة مـا وقـع بالقرائن والأمارات والعلامات ، حتى يُحيط به علماً .

والنـوع الثـاني : فهـم الواجـب في الواقـع ،وهـو فهـم حكـم الله الذي حَكَّـمَ بـه في كتابـه ، أو عـلى لـسان رسـوله – صـلى الله عليـه وسـلم – في هـذا الواقـع ، ثـم يُطّبـق أحـدهما عـلى الآخـر . فمـن بـذل جهـده ، واسـتفرغ وسـعه في ذلـك ، لم يعـدم أجـرين أو أجـراً [2] ، فالعـالم مـن

---

(١) وسوف نري من خلال ثنايا هذا البحث ، خاصة عند الحديث عن الحكم الشرعي لهـذه النازلة ، أنَّ البعض ممن أفتوا فيها قد أخطأ بسبب عدم تصور النازلة ومعرفـة حقيقتهـا وواقعها الطبي .

(٢) لما روي عن عمرو بن العاص ، أنه سمع النبي – صلى الله عليه وسـلم – فـال : ﴿ إذا حكم الحاكم فاجتهد ، ثم أصاب ، فله أجران . وإذا حكم فاجتهـد ، ثـم أخطـأ ، فلـه أجر ﴾ .

(راجع : فتح الباري بـشرح صـحيح البخـاري : للحـافظ أحمـد بـن عـلي بـن حجـر العسقلاني – ج١٣ ص ٣٣٠ – كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة – باب : أجر الحـاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ – ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي – تـصحيح : محـب الـدين الخطيب – الطبعة الثانية عـام ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م – النـاشر : دار الريـان للـتراث ، =

يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلي معرفة حكم الله ورسوله – صلى الله عليه وسلم) [1] .

دواعي وأسباب الكتابة في الموضوع :

تنبع دواعي وأسباب اختياري للكتابة في هذا الموضوع بالذات – عدا ما فيه من أهمية وحيوية بالغة – إلي عدة أسباب ، لعل من أبرزها الأسباب الآتية :

١ – جِدَّة الموضوع وأهميته وحيويته ، حيث شاعت وانتشرت هذه النازلة في أوساط كثير من الناس ، لاسيما النساء ، وجهل الكثيرين بحكمها الشرعي ، مما يستدعي ويُحتم ضرورة البحث عن الحكم الشرعي لها ، وبيان ضوابطها الشرعية ، عبرَّ إفرادها ببحث مستقل .

٢ – حاجة الأطباء المسلمين في عيادات التجميل إلي بيان الحكم الشرعي فيما يُمارسونه من عمليات تجميل بصفة عامة ، وعمليات التقشير الطبي بصفة خاصة [2] .

=شرح النووي على مسلم : يحيي بن شرف أبو زكريا النووي – ج٣ ص ١٣٤٣ – كتاب الأقضية – باب : بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ – برقم : ١٧١٦ – الطبعة الأولى عام ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م – الناشر : دار الخير بالمنطقة الشرقية – الدمام – المملكة العربية السعودية) .

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين : ابن قيم الجوزية – ج ١ ص ٨٧ – ٨٨ . هذا ، وقد بذلت جهدي ، واستفرغت وسعي ، للتوصل إلي معرفة الأحكام الشرعية لهذه النازلة، عبرَّ نوعي الفهم آنفي الذكر ، فما أصبت فيه ، فلله الحمد والمنة وهو من توفيقه ، وما أخطأت فيه وقصرت ، فالله يعفو عن تقصيري وخطأي ، وأرجو ألا يحرمني أحد الأجرين .

(٢) إنَّ من أخطر البحوث التي يقوم بها الناس اليوم ، هو ما يتعلق بالبحوث التي تخصّ بدن الإنسان وعرضه ونسله ، وهما (أي النفس والعرض) من الضروريات التي=

٣- بيان أن الفقه الإسلامي لا يعرف الجمود والوقوف ، فهو لا تُخِيفه النوازل والمستّجدات مهما تطورت وتعددت ، لأنه فقه مرن حي قابل للتّطور دائماً إلى الأمام ، بما اشتمل عليه من قواعد فقهية كلية ، ومبادئ القياس المنطقي ، وكذلك الأحكام الموضوعية عن طريق الاجتهاد والاستنباط من المصادر الشرعية .

٤- وأخيراً ، فإنني لم أهتدِ إلى كتاب مصنف في هذا الموضوع ، يُغني عن البحث فيه ، وأغلب من تطرق له ذكره مجملاً في بضعة صفحات أو أسطر ، بما لا يروي غليلاً ولا يشفي عليلاً . فرغبت أن أُسهم بجهد متواضع ، آملاً أن أكون قد وفقت فيه ، أو عَبَّدْتُ مرحلة ، أو بريداً (١) في الطريق إليه .

ولهذه الأسباب المتقدمة ، وغيرها ، جاءت هذه الدراسة ، لتوضيح مسألة أو نازلة : (**التقشير الطبي للبشرة**) من الوجهتين الطبية والفقهية الشرعية ، بصورة مفصلة ومتكاملة ، حتى يُستبَّان الحكم الشرعي لهذه النازلة ، والضوابط العامة التي ينبغي توافرها ومراعاتها لصحة القول بجواز إجرائها ، إن كان ممكناً .

=جاءت الشرائع بحفظها ، فارتأيت أنه من المفيد والمحبب إليَّ أن أبحث في مثل هذه الموضوعات ، لستبيان وإيضاح الأحكام الشرعية والضوابط المرعية في مثل هذه النوازل ، ليكون الطبيب والمريض على بصيرة من أمر دينه .

(١) البريد ، هو : لفظ معرب ، وهو الرسول الذي ينقل الأخبار والرسائل . والمراد به هنا : مسافة قدرها أربعة فراسخ ، أي اثنا عشر ميلاً ، (٤٨٠٠ ذراعاً) ، أو هي ، كما جاء في معجم لغة الفقهاء : أربعة (٤) فراسخ = ١٢ ميلاً = ٤٨٠٠ ذراعاً = ٢٢١٧٦ متراً . والمرحلة ضعف البريد ، أي : (٢) بريد = ٨ فرسخ = ٢٤ ميلاً = ٤٤٣٥٢ متراً . (راجع: معجم لغة الفقهاء : د/ محمد رواس قلعة جي ، ود/ حامد صادق قنيبي – ص ٣٣٩ – الطبعة الثانية عام ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٥م – الناشر : دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان) .

هدف البحث :

يهدف هذا البحث إلي تحقيق ما يلي :

- تحديد مفهوم التقشير الطبي ، وبيان أنواعه ، والمخاطر المترتبة عليه .
- بيان آراء فقهاء الشريعة الإسلامية في هذا الموضوع ، وعرض أدلتهم ومناقشتها ، وبيان الرأي الراجح منها .
- عرض الضوابط والمعايير الشرعية العامة لإجراء عمليات التقشير الطبي للبشرة .

منهج البحث :

هذا ، والمنهج الذي سوف نسلكه في دراسة هذه النازلة ، هو المنهج الوصفي التحليلي المقارن ، حيث نقوم بتحديد ماهية التقشير الطبي للبشرة ، وبيان أنواعه ودواعيه والمخاطر المترتبة عليه ، ثم عرض آراء فقهاء الشريعة الإسلامية في هذه النازلة ومناقشتها ، وصولاً إلي معرفة الحكم الشرعي الصحيح لها .

خطة البحث :

لقد اقتضت طبيعة البحث ضرورة معالجته في مقدمة ، وخمسة مباحث ، وخاتمة ، وثبت للمصادر والمراجع ، وفهرس للموضوعات ، وذلك علي النحو التالي :

المقدمة : وتشمل الاستفتاحية ، وأهمية الموضوع ، ودواعي وأسباب الكتابة فيه ، والمنهج المتبع في البحث ، وخطته .

المبحث الأول : في التعريف بالتقشير والطب والبشرة .

المبحث الثاني : تاريخ عمليات التقشير الطبي للبشرة .

المبحث الثالث : أنواع التقشير الطبي للبشرة ودواعي اللجوء إليه .

المبحث الرابع : الحكم الشرعي للتقشير الطبي للبشرة .

المبحث الخامس : الضوابط والمعايير الشرعية لإجراء عمليات التقشير الطبي للبشرة .

الخاتمة : وجعلت فيها أهم ما توصلت إليه ووفقني الله تعالى إلي إثباته وتقريره من النتائج ، ثم توجيه توصيات أراها نافعة خادمة لأهداف البحث ، محققة لمقاصد الشرع .

وأخيرا ، الفهارس : فهرس لثبت المصادر والمراجع ، وفهرس للموضوعات .

هذا ، ولا أزعم أنني قد جمعت أطراف الموضوع ، ولا قاربت ذلك ، لسعته وتشعبه ، والكمال لله وحده ، والعصمة لأنبيائه ورسله – عليهم السلام – والله أسأل أن يُسدِدَّ الخُطّا ، ويُبارك في الجهود ، ويغفر الزلل .

وما أبرئ نفسي إنني بشر أسهو وأخطأ ما لم يحمني قدر

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد ، وآله ، وصحبه ، ومن تبع هداه إلي يوم الدين ..

الأستاذ الدكتور

حسني محمود عبد الدايم

المبحث الأول

في التعريف بالتقشير والطب والبشرة

المبحث الأول

في التعريف بالتقشير والطب والبشرة

تقسيم :

سوف نعالج دراسة هذا المبحث من خلال مطالب ثلاث ، نعرض في أولها لتعريف لفظة : (**التقشير**) ، ونتناول في ثانيها تعريف لفظة : (**الطب**)، ونتحدث في ثالثها عن تعريف لفظة : (**البشرة**) . وذلك على التفصيل الآتي :

المطلب الأول

التعريف بالتقشير

أولاً : حقيقية التقشير عند أهل اللغة :

التقشير لغة : سحق الشيء عن أصله ، يُقال : قشره فتقشَّر : سحا لحاءه أو جلده . والقِشْرة : الثوب الذي يُلبّس . والقِشْرة : الجلدة المقشورة . والجمع قشور . والقَشُور : دواء قديم يُقَشْر به الوجه [1] ليصفو لونه .

---

(١) والوجه في اللغة : الواو والجيم والهاء أصل واحد يدل على مقابلة الشيء ، وهو معروف، والجمع : الوجوه والأوجه ، ووجه كل شيء مُسْتَقْبَلُه . ووجوه البلد : أشرافه، ووجوه القوم سادتهم ، ووجه الفرس : ما أقبل عليك من الرأس من دون منابت شعر الرأس ، ووجه النهار : أوله . (انظر : لسان العرب : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور – ج١٣ ص ٥٥٥ – الطبعة الأولى عام ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م – الناشر : دار صادر – بيروت – لبنان ، تهذيب اللغة : لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري – ج٦ ص ٣٥٠ – ٣٥١ – تحقيق : محمد عبد المنعم خفاجي ، ومحمود فرج العقدة – الناشر : الدار المصرية – بلا سنة نشر ، تاج العروس من جواهر القاموس : محب الدين أبي فيض السيد مرتضى الحسيني الزبيدي – ج٣٦ ص ٥٣٥ – دراسة وتحقيق / علي يسري – الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م – الناشر : دار الفكر – بيروت ، معجم المقاييس في اللغة : لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا – ج ٦ ص ٢١٢ – تحقيق / شهاب الدين عمرو – الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م – الناشر : دار الفكر – بيروت) .

والوجه في الاصطلاح ، هو : مابين منابت شعر الرأس إلي الذقن ومنتهي اللحيين طولاً، ومن الأذن إلي الأذن عرضاً . أو هو : من قصاص شعر الرأس إلي آخر الذقن طولاً ، ومن الصدغ (وهو ما بين العين والأذن) إلي الصدغ عرضاً . وعليه ، فإن الوجه أوّل ما يبدو للناظرين من البدن ، وفيه العينان ، والأنف ، والفم . وسُمِيَّ به ، لأنّه أشرف الأعضاء .

(راجع : بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : لأبي بكر سعود بن أحمد علاء الدين الكاساني – ج١ ص ٣ – الطبعة الأولي عام ١٣٢٨هـ/ ١٩٠١م – الناشر : مطبعة الجمالية بمصر ، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل : لأبي عبد الله محمد بن محمد بن=

والقاشرة – بقاف وشين معجمة – : أول الشجاج ، لأنها تقشر الجلد . والقاشرة أيضاً : هي التي تَقْشِرُ وجهها ليصفو لونه ، والمَقْشُورة : هي التي يُفعل بها ذلك . **قال ابن منظور ، رحمه الله :**

(قشر : القَشْر سحقك الشيء عن ذيه .. قَشَرَ الشيء يَقْشِر ويَقْشُر قَشْراً فانْقَشَر ، وقَشَّر تَقْشيراً فَتَقَشَّر : أي سحا لحاءه وجلده .. والقشارة : ما ينقشر عن الشيء الرقيق . والقشرة : الثوب الذي يُلبس . ولباس الرجل : قشره .. والقشور : دواء يُقشر به الوجه ليصفو لونه .. والقاشرة : هي التي تَقْشِرُ بالدَّوْاء بَشَرَة وَجْهِهَا لِيَصْفُو لَوْنُه ، وَتُعَالِجَ وَجْهَهَا أو وَجْهَ غَيْرِهَا بالغُمْرة [1] ، والمَقْشُورة هي:

عبد الرحمن ، المعروف بالحطاب – ج٣ ص ١٤٠ – الطبعة الثالثة عام ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م – الناشر : دار الفكر ، المجموع شرح المهذب : محيي الدين بن شرف النووي – ج١ ص ١٠٦ – الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م – الناشر : دار الفكر – بيروت ، كشاف القناع عن متن الإقناع : منصور بن يونس البهوتي – ج١ ص ٩٥ – الطبعة الأولى عام ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م – الناشر : دار الفكر – بيروت ، المفردات في غريب القرآن : أبي القاسم الحسين بن محمد ، المعروف بـ : الأصفهاني – ج٢ ص ٦٦٥ وما بعدها – كتاب الواو – الناشر : مكتبة نزار مصطفى الباز – بدون تاريخ طبع أو سنة نشر ، فصل الخطاب في حكم الحجاب : د/ خالد بن مفلح الحامد – بحث منشور بمجلة البحوث الإسلامية – العدد ٨٥ – عام ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م – ص ٣٠٢ – ٣٠٣) .

(١) والغُمْرة والغُمْر – بضم الغين وسكون الميم – : الزعفران . وقيل : طلاء يتخذ من الورس ، وهو نبات أصفر يزرع في اليمن ويُصبغ به ، وقيل : الجِصّ ، وقيل : الكركم. يقال : غمرت المرأة وجهها تغميراً ، أي : طلّت به وجهها ، ليصفو لونها . ويقال : الغمنة – بالنون – على وزن الغمرة . ونقل عن ابن منظور ، عن بعض أهل اللغة قوله : (هو تمر ولبن يُطْلى به وجه المرأة ويداها حتى تَرِقّ بشرتها ويصفو لونها . والظاهر أنه كان يُخلط به شيء يُقشر الوجه) .

راجع : تهذيب الأسماء واللغات : للإمام النووي – ج٤ ص ٦٣ – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، لسان العرب : ابن منظور – ج٥ ص ٣٢ – مادة : غمر ،=

الَّتي يُفعَلُ بِهَا ذَلِكَ كأَنَّها تَقْشِرُ أعلى الجلد) [1].

وقال ابن فارس ، رحمه الله :

(القاف والشين والراء أصل صحيح واحد ، يدل على تنحية الشيء ، ويكون الشيء كاللِّباس ونحوه .. والقِشْرة : الجلدة المقشورة. والقِشْر : لباس الإنسان .. والمَطْرة القاشرة : التي تَقْشِر وجه الأرض . وسَنَّةٌ قاشورة : مُجْدِبَةٌ تَقْشِر أموالَ القوم .. وقولهم إنَّ الأقْشَر : الشديد الحمرة ، وإنما ذلك للشديد حمرة الوجه ، الذي يُرى وجه كأنه يَتَقْشَر) [2] .

وعليه ، ووفقا لما تقدم ، يتبين لنا أن المقصود بالتقشير في اللغة ، هو : معالجة البشرة بطلاء أو بدواء معين ، حتى تزول وتنسحق الطبقة العليا

=نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار : محمد بن علي بن محمد الشوكاني – ج١ ص ١٢٠ – الطبعة الأولى عام ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م – الناشر : دار الجيل – بيروت ، جامع البيان في تأويل آي القرآن : محمد بن جرير بن يزيد الطبري – ج٩ ص ٢٢١ بالهامش – تحقيق : أحمد محمد شاكر – الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .

(١) لسان العرب : ابن منظور – ج٥ ص ٩٣ – ٩٤ – فصل القاف – مادة : قشر ، تاج العروس من جواهر القاموس : للزبيدي – ج٧ ص ٣٩١ ، أساس البلاغة : جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري – ص ٨٠٥ – تحقيق / فريد نعيم ، وشوقي المعري – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : مكتبة لبنان ناشرون – بيروت ، القاموس المحيط : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي – ص ٤٦٢ – مادة : قشر – تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة – الطبعة السادسة عام ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي : أحمد بن محمد بن علي الفيومي – ج٢ ص ٥٠٣ – الناشر : المكتبة العلمية – بيروت ، المعجم الوسيط : صادر عن مجمع اللغة العربية بمصر – إخراج : د/ إبراهيم أنيس وآخرين – ج٢ ص ٣٨٨ – الطبعة الثانية عام ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .

(٢) معجم المقاييس في اللغة : ابن فارس بن زكريا – ج ٥ ص ٩٠ – بيروت .

للجلد [1] . **وهدف المعالجة** : أن يصفو لون البشرة ، ويزول ما فيها من بقع ونحو ذلك . وهذا المعنى قريب جداً من بعض العمليات المعاصرة ،

---

(١) الجلد لغة : غشاء جسد الحيوان ، والجمع : جلود وأجلاد . وأجلاد الإنسان وتجاليده : جماعة شخصه ، وقيل : جسمه وبدنه ، وذلك لأنّ الجلد محيط بهما . قال ابن فارس : (والجيم واللام والدال أصل واحد ، يدل على قوة وصلابة ، فالجلد معروف ، وهو أقوى وأصلب مما تحته من اللحم) . (راجع : معجم المقاييس في اللغة : ج ١ ص ٤٧١ مادة : جلد ، لسان العرب : ج٣ ص ١٢٤ – مادة : جلد) .

هذا ، ويتركب الجلد من طبقتين : الأولى : البشرة أو الطبقة الخارجية . والثانية : الأدمة أو الطبقة الداخلية . وللجلد مكانة هامة جداً بالنسبة للإنسان ، ويتضح ذلك في الآتي : (أ) أنه العضو الأكبر في الجسم ، فهو يُغطي الجسم بأكمله . (ب) أنه يُعطي لكل شخص شكله الخاص به . (ج) أنه يُعطي للإنسان شكلاً جميلاً ، ويتضح ذلك جلياً لمن رأى إنساناً محروقاً بدون جلد . (د) أنه يحمي الجسم من الجراثيم الخارجية عن طريق صدّها بطريقة ميكانيكية ، كما أنه يُفرز أحماضاً دهنية تقضي على الجراثيم . (هـ) أنه يُحافظ على كمية السوائل الموجودة في الجسم ، وذلك بمنع تبخرها . (و) أنه يُحافظ على درجة حرارة الجسم ، فهو يعمل عمل العازل للحرارة والبرودة . (ز) يُساعد الجلد في تطوير النظام المناعي للجسم ، كما أنه يُعين على طرح بعض الفضلات خارج الجسم في شكل عرق . (ح) يوجد بالجلد بصمات الأصابع التي تُحدد بعض معالم الشخصية ...

(وللمزيد حول هذه الأهمية المتعلقة بجلد الإنسان يُراجع : البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية : د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص ٥٦٢ وما بعدها – الطبعة الأولى عام ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م – الناشر : دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع – الدمام – المملكة العربية السعودية ، غرس الأعضاء في جسم الإنسان : د/ محمد أيمن الصافي – ص١٢٣ – الطبعة الأولى عام ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م ، زرع الجلد ومعالجة الحروق : د/ محمد علي البار – ص ٣٦ – الطبعة الأولى عام ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م – الناشر : دار القلم بدمشق – والدار الشامية – بيروت ، بنوك الجلود البشرية : د/ محمد شوقي كمال – ج١ ص ٨٣ – منشور ضمن ثبت أعمال ندوة : رؤية إسلامية لبعض المشاكل الصحية – إنشاء بنوك الجلد ، الترقيع الجلدي وأحكامه في الشريعة الإسلامية : د/ عبد الوهاب أبو سليمان – ج١ ص ٢٢٤ – منشور ضمن ثبت أعمال ندوة : رؤية إسلامية لبعض المشاكل الصحية – إنشاء بنوك الجلد ، الإسلام وعلم الأمراض الجلدية : د/ خالد محمد العبود – مقال منشور بمجلة الجلدية الصادرة عن الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الخامس – عام ١٤٢٧هـ – ص ٤٥) .

كالتقشير بالصنفرة والتقشير الكيميائي الحديث ونحوهما – مما سيأتي ذكره إن شاء الله تعالى – إن لم يكن مثلها مع اختلاف المادة المقشِّرة وعمق نفاذها في طبقات الجلد [1] .

ثانياً : حقيقية التقشير في الاصطلاح الشرعي [2] :

وردت لفظة : (**التقشير**) ومشتقاتها في كتب الفقه المعتمدة ، وكذا في كتب التفسير والحديث وشروحها ، والمتأمل في هذه اللفظة في الاصطلاح الشرعي يتبين له أنها لا تخرج عن المعنى الذي حكاه أهل اللغة ، **وهو** : أن تُعالج المرأة بشرتها أو بشرة غيرها ، بدواء أو بطلاء معين ، حتى تنسحق طبقة الجلد العليا وتظهر طبقة أخرى صافية جديدة ، **وهدف هذه المعالجة**: بضاضة البشرة وطراوتها وإشراقها ، وأن يصفو لونها ، ويكتسي استنارة وبهاء وجمالاً ، وتُصبح البشرة ناعمة الملمس [3] . **جاء في أنيس الفقهاء** :

---

(١) الجراحة التجميلية عرض طبي ودراسة فقهية مفصلة : د/ صالح بن محمد الفوزان – ص ٢٦٠ – الطبعة الثانية ١٤٢٩ هـ/ ٢٠٠٨م – الناشر : دار التدمرية – الرياض – المملكة العربية السعودية .

(٢) هذا ، ومن المفيد أن نذكر أنّ عملية تقشير البشرة هي أساساً عملية طبيعية (فطرية) يقوم بها الجلد في حياة الإنسان مرات متعددة أثناء نمو الإنسان ، وما قشرة الرأس التي تُضايق بعض الناس إلا عملية تقشير لفروة الرأس . فمع تقدم السن والتعرض للشمس والتلوث والضغط الاجتماعي والنفسي ، يُصاب الجلد بالهرم ، ففي الحالة الطبيعية للإنسان تموت كل يوم الآلاف من الخلايا ، وتُستبدل بخلايا جديدة تتولد من العمق ، وتكون هذه الخلايا شابة نضرة ، تحل محل الخلايا الهرمة ، ولكن تجدد الجلد هذا يتباطؤ مع تقدم السن . (راجع : تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية : د/ إسماعيل غازي مرحبا – بحث منشور بمجلة البحث العلمي الإسلامي – السنة الخامسة – العدد الثامن عشر عام ١٤٣٠ هـ/ ٢٠٠٩م – مركز البحث العلمي الإسلامي – لبنان – ص ٧٣ – ٧٤) .

(٣) راجع هذا المعني في : المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية : د/ عبد الكريم زيدان – ج ٣ ص ٣٦٤ – الطبعة الثانية عام ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٥م –=

(والقاشرة : أوّل الشجّاج لأنها تقشر الجلد) [1] .

هذا ، وتُسمَّى القاشرة عند فقها المذاهب المعتبرة بـ : الحارصة . وهي في اللغة من الحرص ، ومن معانيه الشق والخرق ، ومنه قيل : حرص القصار الثوب ، أي : شقه وخرقه بالدق [2] .

والحارصة في الاصطلاح ، هي نوع من الشجاج ، وهي الشجة التي تحرص الجلد (وخصَّه البعض بالجرح في الرأس أو الوجه) ، أي تخدشه وتشقه قليلاً ، وتقشره شيئاً يسيراً ولا تدميه [3] . والحارصة تُسمَّى : الخادشة

=الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، أحكام جراحة التجميل : د/ محمد عثمان شبير – بحث منشور بمجلة الشريعة والدراسات الإسلامية – الصادرة عن جامعة الكويت – السنة الرابعة – العدد التاسع عام ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م – ص ١٩٤ ، أحكام التجميل في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة : د/ شعبان أحمد فايد الكومي – ص ٢٠٢ – الطبعة الأولى عام ٢٠٠٦م – الناشر : دار الجامعة الجديدة بالإسكندرية ، الجراحة التجميلية : د/ صالح بن محمد الفوزان – ص ٢٦٠ .

(١) أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء : قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي – ج١ ص ١٠٩ – تحقيق : يحيي مراد – الطبعة الأولى عام ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .

(٢) لسان العرب : ج ٢ ص ٣٠٣ – مادة : حرص ، المصباح المنير : ج١ ص ١٣٠ – مادة : حرص .

(٣) المبسوط : محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي – ج٢٦ ص ٧٣ – الطبعة الأولى عام ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م – الناشر : دار المعرفة للطباعة والنشر ، جواهر الإكليل شرح مختصر العلامة الشيخ خليل : للشيخ/ صالح عبد السميع الآبي الأزهري – ج٢ ص ٢٥٩ – الطبعة الثانية عام ١٣٦٦هـ/ ١٩٦٦م – الناشر : المكتبة الثقافية – بيروت ، مغني المحتاج إلي معرفة معاني ألفاظ المنهاج : شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني – ج٥ ص ٢٥٤ – الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت ، نهاية المحتاج إلي شرح المنهاج : محمد بن شهاب الدين الرملي – ج٧ ص ٢٨٢ – الطبعة الأخيرة عام ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م – الناشر : دار الفكر – بيروت ، كشاف القناع عن متن الإقناع : منصور بن يونس البهوتي – ج٦ ص ٥١ ، الموسوعة الفقهية الكويتية : صادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة=

والقاشرة والقشرة ، قال القاضي وابن هبيرة : وتُسمَّى المِلْطَا والملطاة والملطاء[1] . جاء في تفسير القرطبي :

(.. أوّل الشجّاج الحَارِصة وهي : التي تَحْرِص الجلد ، يعني التي تَشقّه قليلاً ، ومنه قيل : حَرَص القصّارُ الثوب إذا شقّه ، وقد يُقال لها الحَرْصَة أيضاً ..)[2] .

وقال ابن الجوزي الحنبلي :

(أما القاشرة ، فهي : التي تقشر وجهها بالدواء ليصفو لونها ..)[3]

=الكويت – ج١٦ ص ٢٦٣ – الطبعة الثانية عام ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م – طبعة ذات السلاسل – الكويت .

(١) والملطا والملطاة والملطاء بالمَدِّ ، هي : القشرة الرقيقة التي بين عظم الرأس ولحمه . (راجع : المبدع في شرح المقنع : إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح – ج٧ ص ٣٢٨ – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، شرح منتهى الإرادات : منصور بن يونس بن إدريس البهوتي – ج٣ ص ٣١٩ – الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م – الناشر : عالم الكتب ، اختلاف الأئمة العلماء : يحيي بن محمد بن هبيرة الشيباني – ج٢ ص ٢٣٥ – تحقيق : السيد يوسف أحمد – الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة : مجموعة من المؤلفين – ص ٣٥٠ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م – الناشر : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – المملكة العربية السعودية) .

(٢) الجامع لأحكام القرآن : لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي – ج٦ ص ٢٢ – مطبعة دار الكتب المصرية عام ١٣٥٧هـ/ ١٩٣٨م – الناشر : دار الكتب المصرية . وجاء في إعراب القرآن وبيانه : (أصابته حارصة ، وهي من الشجّاج التي شقت الجلد..) . راجع : محيي الدين درويش – ج٥ ص ٥٩ – الطبعة الرابعة عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م – الناشر : دار الإرشاد بحمص – سوريا – ودار اليمامة بدمشق – ودار ابن كثير بدمشق) .

(٣) أحكام النساء : لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ، المعروف بابن الجوزي – ص٢٥٢ – ٢٥٣ – تحقيق/ عمرو عبد المنعم سليم – الطبعة الأولى عام=

وقال ابن الأثير :

(القاشرة : التي تُعالج وجهها أو وجه غيرها بالغمرة .. ليصفو لونها ، والمقشورة : التي يُفعل بها ذلك ، كأنها تقشر أعلى الجلد) [1] .

وهكذا ، يتضح لنا جلياً أنَّ لفظة : (التقشير) في الاصطلاح الشرعي ، لا تخرج عن معناها اللغوي [2] .

ثالثاً : حقيقية التقشير في الاصطلاح الطبي :

عُرِّفَ التقشير بتعريفات كثيرة ، اختلفت ألفاظها وإن كان مدلولها واحد أو متقارب ، نذكر منها الآتي :

=١٤١٧هـ/ ١٩٧٧م – الناشر : مكتبة ابن تيمية بالقاهرة ، راجع : فيض القدير : لعبد الرءوف بن زين الدين الحدادي المناوي شرح الجامع الصغير : لجلال الدين السيوطي – ج ٥ ص ٢٧٠ – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني : أحمد عبد الرحمن البنا ، المشهور بالساعاتي – ج١٧ ص ٢٩٧ – الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت ، منتقى الأخبار مع نيل الأوطار : للشيخ / أبي البركات مجد الدين بن تيمية – مطبوع مع نيل الأوطار – ج٦ ص ٢١٥ . وجاء فيه : (أما القاشرة والمقشورة ، فقال أبو عبيد : نراه أراد هذه الغمرة التي يُعالج بها النساء وجوههن حتى ينسحق أعلى الجلد ويبدو ما تحته من البشرة) .

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر : أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري – ج٤ ص ٦٤ – تحقيق / طاهر الزاوي ، و : محمد الطناحي – الطبعة الأولى عام ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م – الناشر : دار الفكر – بيروت .

(٢) جاء في شرح زاد المستنقع : الحارصة، وتُسمَّى القاشرة، وهذه فسرها أئمة اللغة ومَنْ يُحتّج بتفسيره ، كالأصمعي ، رحمه الله ، وغيره ، حيث قالوا : هي الجرح الذي يكون في الوجه أو الرأس ، يقشر الجلد ولكنه لا يخرج معه الدم ، فلو أنه ضربه على رأسه ضربة قشرت جلدة الرأس ولم يخرج الدم منها ، فهذه تُسمَّى بالحارصة وبالقاشرة، فهي أصلها من الحصر وهو الشق ، يُقال : حصر الثوب إذا شقه) . راجع : شرح زاد المستنقع : محمد بن محمد المختار الشنقيطي – دروس صوتية قام بتفريغها على موقع الشبكة الإسلامية – الدرس ٤١٧ – مأخوذ من الاسطوانة الإلكترونية للمكتبة الشاملة .

ـ هو : تدخل علاجي ، يهدف إلي إزالة الطبقة السطحية للبشرة لتنمو طبقة جديدة أكثر نضارة ، ولتحقيق سطح مستوٍ [1] .

ـ هو : إزالة الجزء السطحي من البشرة للحصول على جزء جديد من البشرة لم يتأثر بالعوامل الخارجية ، ويكون أكثر صفاءً ومظهراً ، ويعمل على تجديد مكونات البشرة من خلايا جديدة وأنسجة ضامة وغدد جلدية [2] .

ـ هو عبارة عن : وضع مادة كيميائية ، أو طبيعية كاوية ، على سطح الجلد ، وذلك لإزالة البشرة (الطبقة الخارجية من الجلد) ، أو جزء منها ، وفي بعض الأحيان إزالة جزء من الأدمة (الطبقة الموجودة تحت سطح البشرة) ، بهدف تحسين شكل البشرة ، وتنشيط الخلايا والألياف الموجودة في طبقة الأدمة [3] .

ـ هو : إزالة خلايا ، أو طبقات معينة ، من الجلد لحثه على إنتاج خلايا وطبقات جديدة خالية من المشاكل المراد علاجها ، مثل : التخلص من ألوان

---

(١) انظر : موقع مستشفى جراحة الحروق والتجميل ، نقلاً عن: تقشير البشرة : د/ إسماعيل مرحبا – ص ٧٤ .

(٢) التقشير وإعادة النضارة للجلد : د/ خالد العبد الوهاب – مقال منشور بمجلة الجلدية – الصادرة عن الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الرابع – عام ١٤٢٧هـ – ٥٣ .

(٣) تقشير البشرة : د/ عبيد بن سليمان بن عبيد – مقال منشور علي الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) بموقع الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد ، عمليات تجميل الوجه بين الشريعة والواقع : د/ شفيقة الشهاوي رضوان محمد – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام ١٤٣١هـ – ص ٣٠٤٧ .

(تصبغات) غير مرغوب فيها ، أو إزالة الندب [1] الناتجة عن بعض الأمراض الجلدية ، مثل حب الشباب ، أو التخلص من التجاعيد الجلدية الخفيفة إلى المتوسطة ، وقد يُستعمل كعلاج جزئي أو كلي لبعض الأمراض الجلدية ، **مثل** : الكلف ، أو النمش ، أو البهاق [2] ، ونحوها [3] .

---

(١) تُعرَّف الندبة ، بأنها : نمو نسيجي فائض نتيجة تشكل كتل من مادة الكولاجين في طبقات الجلد ، وتحدث الندبة بعد التعرض لجرح عرضي أو جرح بمبضع الجرّاح . ويكثر ظهور الندبات في منطقة الصدر والكتف والظهر والأذن ، وتكون بأحجام وأشكال مختلفة ، فمنها : الندبات المرتفعة عن سطح الجلد ، والندبات المقعرة ، والندبات المضلعة . كما أنّ نسبة ظهورها في الجنسين متساوية ، وقد تحدث في كل الأعمار ، ولكنها نادرة الحدوث في الأطفال الصغار والمسنين . (راجع : الندبات أنواعها وعلاجها : د/ سمير العصيمي – مقال منشور بجريدة آفاق الجامعية الكويتية – العدد رقم : ٩٧٥ – بتاريخ ١٠/ ٣/ ٢٠١٣م ، الوجه سفير التواصل مع الآخرين : د/ سلطان الخنيزان – مقال منشور بمجلة الجلدية التي تصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الثاني عام ١٤٢٦هـ – ص ٢٧ وما بعدها) .

(٢) الكلف ، هو : السَّواد في الصفرة .. وبالضم : جمع الأكلف والكَلفاء ، ومحرَّكة : شيء يعلو الوجه كالسمسم ، ولَوْنُه بين السَّواد والحمرة . (راجع : القاموس المحيط : للفيروز آبادي – ص ٨٥٠) . أما النَّمَش (محركة) ، فهو : نقط بيض وسود تظهر على الوجه . أو بقع تقع في الجلد تُخالِفُ لَونَه . وأما البهاق ، فهو : بياض يعتري الجلد يُخالف لونه الأصلي ، ولكنه ليس من البرص . وقيل : هو من البُهاء ، وهو داء يُذهب بلون الجلد ، فتظهر فيه بقع بيض . (راجع : مختار الصحاح : زين الدين محمد بن شمس الدين أبي بكر عبد القادر الرازي – ص ٦٨٨ – طبعة عام ١٩٩٩م – الناشر : دار المعارف بمصر ، المنجد في اللغة والأدب والعلوم : إعداد : مجموعة من أهل اللغة والباحثين ، تحت إشراف المطبعة الكاثوليكية – ص ٣١٠ – الطبعة الثالثة والثلاثون – عام ١٩٩٢م – منشورات دار المشرق – بيروت – توزيع المكتبة الشرقية ببيروت ، القاموس المحيط : ص ٦٠٨ ، الزينة والجمال في ميزان الإسلام : للشيخ/ ممدوح محمود عبد الرحمن – ص ٢٧٢ – الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م – الناشر : مكتبة الزهراء بالقاهرة ، كريمات التبييض وتفتيح البشرة : د/ صالح خالد الرشيد – مقال منشور بمجلة الجلدية – والتي تصدر عن الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الثالث عشر – عام ١٤٣٠هـ – ص ٢١) .

(٣) عمليات تجميل الوجه : د/ عبد العزيز بن محمد بن عبد الله الحجيلان – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في=

ـ هو : عملية من عمليات التجميل يتم بموجبها إزالة عدة طبقات من خلايا الجلد التالفة أو غير المرغوب فيها ، لتنمو مكانها طبقات جديدة ، تكون خالية من المشاكل المراد علاجها [1] .

ـ هو : تطبيق واحد أو أكثر من العوامل المؤثرة على الجلد ، مما يؤدي إلي تخريب مضبوط لأجزاء من البشرة أو الأدمة ، يتلوه تَشَكّل بشرة وأدمة جديدتين [2] .

تعقيب وترجيح :

هذه بعض من تعريفات التقشير التي قال بها الأطباء ، والمتأمل في هذه التعريفات يتضح له أنها ظاهرة المعني متقاربة المضمون ، فهي متفقة على أنّ التقشير هو : إزالة لطبقة أو أكثر من طبقات الجلد ، بطرق ووسائل معينة ، وعمق مختلف على حسب الغرض من التقشير . كما أنّ الهدف من التقشير قد

=جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام ١٤٣١هـ – ص ٢٩٩٠ – ٢٩٩١ . وينظر : موقع وعيادات أدمة .
(www.adamaclinics.com)

(١) انظر : تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية : د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص ٧٥ .

(٢) راجع : التقشير الكيميائي : د/ عامر سليطين – بحث علمي أعدّ لنيل درجة الماجستير في الأمراض الجلدية والزهرية – مقدم إلي كلية الطب البشري – جامعة تشرين بالجمهورية العربية السورية – عام ٢٠٠٥/ ٢٠٠٦م – ص ٤ ، الوجيز في الجراحة الجلدية : د/ أسامة الحاج حسين – ص ١٧٠ – الطبعة الأولى عام ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : مطبعة أبناء أكرم – طربين – سوريا ، تقشير البشرة الكيميائي : ريم محمد سعيد عمران – رسالة ماجستير مقدمة إلي جامعة دمشق – عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م – ص ١ – ٢ ، أحكام التقشير الكيميائي للبشرة في الفقه الإسلامي : د/ حمزة عبد الكريم حماد – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الرابع عام ١٤٣١هـ – ص ٣١٨٦ .

يكون للتجمل والتحسين ، وقد يكون للتداوي والاستشفاء من الأمراض والتشوهات .

وعليه ، ووفقا لما تقدم من تعاريف للتقشير الطبي ، فإنه يمكن تعريفه بأنه :

إجراء طبي بوسائل طبيعية ، أو تقنية مناسبة ، يهدف إلي إزالة بعض طبقات الجلد التالفة أو غير المرغوب فيها ، رغبة في الحصول على بشرة جديدة وسليمة وخالية من المشاكل المراد علاجها [1] .

(١) انظر : التقشير الطبي (حقيقته ، وحكمه ، وضوابطه) : د/ محمد بن عبد الله بن عابد الصواط - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) - والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - المملكة العربية السعودية - المجلد الرابع عام ١٤٣١هـ - ص ٣١١٦ .

المطلب الثاني

التعريف بالطب

أولاً : حقيقة الطب عند أهل اللغة [1] :

الطب ، بطاء مثلثة ، مشتق من الفعل : طب . وهو يُطلّق علي علاج الجسم ، والنفس ، يُقال : طَبَّهُ ، طَبّاً ، إذا داواه . والطبيب : العالم بالطب ، ورجل طَبٌّ وطبيب : عالم بالطِب . والمتطبب : الذي يتعاطى الطب ، وتطبب له : سأل له الأطباء [2] .

هذا ، والطب في معاجم اللغة العربية يطلق علي معان عدة ، منها :

- فيُطلَّق ويراد به الحذق في الأشياء ، والمهارة فيها ، ولذلك يقال لمن حذق بالشيء وكان عالماً به : طبيباً . ومنه قول علقمة [3] :

فإن تسألوني بالنساء فإنني ... خبير بأدواء النساء طبيب

إذا شاب رأس المرء أو قل ماله ... فليس له في ودهن نصيب

---

(١) انظر في ذلك : لسان العرب : ج ١ ص ٥٥٣ ، وج ١٤ ص ٢٨٠ ، المصباح المنير : للفيومي – ص ١٩١ – مادة : (طبب) ، وص ١٠٨ – مادة : (دوى) ، تاج العروس من جواهر القاموس : للزبيدي – ج١ ص ٣٥١ .

(٢) وجمع الطبيب : أطباء ، وأطِبَّة ، الأول جمع كثرة ، والثاني جمع قلة . (انظر : لسان العرب – ج١ ص ٥٥٤ ، المطلع على أبوب المقنع : لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي – ص ٢٦٧ – الطبعة الأولى عام ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م – الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت – لبنان) .

(٣) لسان العرب : ج ١ ص ٥٥٤ ، وج ١٤ ص ٢٨٠ ، المصباح المنير : للفيومي – ص١٩١ – مادة : (طبب) ، وص ١٠٨ – مادة : (دوى) ، تاج العروس من جواهر القاموس : للزبيدي – ج١ ص ٣٥١ .

- ويُطلَّق ويراد به كذلك : فن العلاج (الدواء) ، فيشمل كل ما يؤدي إلي تحقيق الشفاء ، كالكي ، والحقن ، والفصد ، والحجامة ، والعمليات الجراحية ، ووصفات الأدوية [1] .

- وقد تستعمل مادة : طب ، في اللغة ، بمعنى : الإصلاح والرفق . يقال : طَبَّبتُه : إذا أصلحته . والطبيب : الرفيق في الأمور ، وله في الطب الأمور : أي لطف ورفق وسياسة ، قال الشاعر [2] :

وإذا تغير من تميم أمرها كنت الطبيب لها بأمر ثاقب

- كما قد تستعمل مادة : طب ، في الدلالة على الشأن والدأب والعادة والدهر ، فيقال : ما ذاك بطبي : أي بشأني ، وعادتي ، ودهري ، وهو استعمال مجازي . ومنه قول الشاعر [3] :

---

(١) مختار الصحاح : للرازي – ص ٣٧٠ ، المعجم الوجيز : مجمع اللغة العربية – طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم بمصر – عام ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م – ص ٣٨٥ ، المعجم الوسيط : إبراهيم مصطفى ، وآخرين – ج٢ ص ٥٤٩ ، نطاق الحماية الجنائية للأعمال الطبية الفنية الحديثة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي : د/ شعلان سليمان محمد السيد – رسالة دكتوراه مقدمة إلي كلية الحقوق جامعة المنصورة – عام ١٤٢هـ/ ٢٠٠٢م – فقرة ٦٧ ص ٨٩ .

(٢) الوجيز في أصول الفقه : د/ عبد الكريم زيدان – ص ٣٦ – الطبعة السابعة عام ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، الموسوعة الطبية الفقهية (موسوعة جامعة للأحكام الفقهية في الصحة والمرض والممارسات الطبية) : د/ أحمد محمد كنعان – ص ٦٤٤ – الطبعة الأولى عام ٢٠٠٠م – الناشر : دار النفائس بالأردن، امتناع الطبيب عن العلاج بين الشريعة والقانون : د/ عبد الله بن إبراهيم الموسى – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الرابع عام ١٤٣١هـ – ص ٣٧٩٥ – ٣٧٩٦ .

(٣) لسان العرب : ابن منظور – ج١ ص ٥٥٤ ، تاج العروس : للزبيدي – ج١ ص ٣٥١، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها : د/ محمد بن محمد المختار الشنقيطي – ص ٢٠ – ٢١ – الطبعة الثالثة عام ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م – الناشر : مكتبة الصحابة بالإمارات – الشارقة ، ومكتبة التابعين بالقاهرة – عين شمس .

وما التيه طبّي فيهموا غير أنني بغيض إليّ الجاهلُ المتعاقلُ

ـ وقد تأتي مادة : طب ، في اللغة بمعنى السحر ، فيقال : فلان مطبوب: أي مسحور . وهذا على سبيل التفاؤل ، فإن العرب تطلق بعض الألفاظ الدالة على السلامة ، وتستعملها فيما يضادها من باب الفأل ، فسموا اللديغ سليماً ، والمهلكة مفازة ، تفاؤلاً بالسلامة والفوز ، وهكذا ، هنا ، سموا المسحور مطبوباً . وهو استعمال مجازي أيضاً ، وهو من باب إطلاق الضد ، وهو أسلوب عربي [1] .

كما قد يراد بمادة : الطب ، كذلك ، نفس الدواء ، فيقال : هذا طِبُّه : أي دواؤه . ومنه قول الشاعر :

ألا من مبلغ حسان عني أسحر كان طِبُك أم جنونُ

أي : دواؤك .

وأخيرا ، قد تستعمل مادة : طب ، في الدلالة على نية الإنسان وإرادته (وهذا استعمال نادر) ، كما في قول الشاعر [2] :

إن يكُنْ طِبُكِ الفِراقَ فإنّ البَيْنَ أن تعطِفي صُدورَ الجِمالِ

أي : إن تكن نيتُكِ ، وإرادتُكِ . قال ابن حجر :

(ونقل أهل اللغة أن الطِبَّ ، بالكسر ، يقال بالاشتراك ، للمداوي ، وللتداوي ، وللداء أيضاً ، فهو من الأضداد) [3] .

---

(١) انظر : المراجع السابقة : نفس الموضع .

(٢) لسان العرب : ج١ ص ٥٥٤ .

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري : لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني – ج ١٠ ص ١٤٠ . هذا ، والفرق بين التطبيب والتداوي : أنّ التطبيب تشخيص الداء ومداواة المريض ، والتداوي : تعاطي الدواء .

ولا شك أن المعنى المتعلق بموضوع البحث والدراسة هو المعنى الأول ، وهو : علاج الجسم ، والنفس .... وهذا هو الاستعمال الحقيقي لكلمة : (الطب) .

هذا ، ولا يخرج المعنى الاصطلاحي للطب عند الفقهاء عن معناه اللغوي [1] .

ثانياً : حقيقة الطب في الاصطلاح الطبي :

وأما الطب في الاصطلاح الطبي ، فقد اختلف الأطباء في تعريفه ، وجاء خلافهم علي أقوال ثلاثة :

الأول : وهو : (علم يعرف منه أحوال بدن الإنسان من جهة ما يعرض لها من صحة وفساد) . وهذا القول منسوب لقدماء الأطباء ، ولابن رشد الحفيد [2] .

والثاني : هو : (علم بأحوال بدن الإنسان يحفظ به حاصل الصحة ، ويسترد زائلها) . وهذا القول منسوب لجالينوس ، واختاره داود الأنطاكي في تذكرته [3] .

والثالث : هو : (علم يعرف منه أحوال بدن الإنسان من جهة ما يصح، ويزول عن الصحة ، ليحفظ الصحة الحاصلة ، ويستردها زائلة) .

---

(١) راجع : الموسوعة الفقهية الكويتية : صادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت – ج ١٢ ص ١٣٥ – مادة : (تطبيب) .

(٢) النزهة المبهجة في تشحيذ الأذهان وتعديل الأمزجة : للشيخ/ داود بن عمر الأنطاكي – ج ١ ص ٣٤ – ٣٥ – الطبعة الأولى عام ١٩٩٩م – الناشر : مؤسسة البلاغ .

(٣) تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب : للشيخ/ داود بن عمر الأنطاكي – ج ١ ص ٩ – تحقيق : أحمد شمس الدين – الطبعة الأولى عام ١٩٩٨م – الناشر : دار الكتب العلمية ، أحكام الجراحة الطبية : د/ محمد المختار الشنقيطي – ص ٢٢ .

وهذا القول منسوب لابن سينا ، وهو القول الراجح لتلافيه الانتقادات التي وجهت إلي القولين المتقدمين [1] .

(١) القانون في الطب : لأبي علي الحسين بن علي بن سينا – ج ١ ص ٣ – طبعة دار الفكر – بيروت – لبنان ، د/ الشنقيطي : المرجع السابق – ص ٢٣ وما بعدها . هذا ، ولم أشأ أن أتكلم باستفاضة عن هذه التعريفات وما وردَّ عليها من مآخذ ومثالب ، حتى لا نخرج عن حدود نطاق دراستنا .

المطلب الثالث

التعريف بالبشرة

أولاً : حقيقة البشرة عند أهل اللغة :

البشرة لغة : هي : أعلى جلدة الرأس والوجه والجسد من الإنسان ، وهي التي عليها الشعر . وقيل : هي التي تلي اللحم . ومنها اشتقت مباشرة الرجل المرأة ، أي ملامستها لتَضامِّ أبشارِهما . وبشرة الأرض ما ظهر من نباتها ، وقد أبشرت الأرض ، وما أحسن بشرتها . والبَشَرُ : الخلق ، وسُمِيَّ الإنسان بَشَراً لتَجرَّد بَشَرَته من الشَّعَر والصُّوف والوَبَر[1] . ومباشرة الأمور: أن تليها بنفسك . وأبْشر الرجل : جمع لين الأدَمِة وخُشُونة البشرة ، وبَشَرَ الجراد الأرض : أكلّ ما عليها من النبات ، وأتى عليه فلم يبق منه شيئاً[2] .

جاء في كتاب العين :

(والبشرة أعلى جلد الوجه والجسد من الإنسان، وهو البشر إذا جمعته ـ وإذا عنيت به للون والرّقة . وجمع الجمع : أبشار ، ومنه اشتقت مباشرة الرجل المرأة لتضَّام أبشارهما . ومباشرة الأمر أن تحضره بنفسك . والبشر ،

---

(١) والبشارة : مأخوذة من البشرة ، وجمعها : بشر . والناس يُسَمُّون بشراً ، لأنّ أبشارهم بارزة ليس فيها شعور تغطيها كالبهائم ، فسُموا بشراً لذلك . (راجع : تفسير ابن فورك : محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني – ج٣ ص ٨٤ – دراسة وتحقيق : علال عبد القادر بندويش – الطبعة الأولى عام ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م – الناشر : جامعة أم القرى – المملكة العربية السعودية ، شرح العقيدة الوسطية : عبد الله بن محمد الغنيمان – ج٦ ص ٥ – دروس صوتية قام بتفريغها على موقع الشبكة الإسلامية – مأخوذة من المكتبة الشاملة (اسطوانة إلكترونية) .

(٢) انظر : لسان العرب : ج ١ ص ٢١٣ – مادة : بشر ، تاج العروس : ج ٦ ص ٨٤ – مادة : بشر ، المعجم الوسيط : ج ١ ص ٥٨ – مادة : بشر ، الصحاح في اللغة : ج٥ ص ١٨٥٨ – مادة : بشر .

بجزم الشين : قشرك البشرة عن الجلد .. والبشارة : ما بشرت به . والبشير : المبشر بخير أو شر . والبشارة : حق ما يُعطّى على ذلك . والبشرى : الاسم . والبشارة : الجمال . وامرأة بشيرة ..) [1] .

ثانياً : حقيقة البشرة في الاصطلاح الشرعي :

لم يخرج فقهاء الشريعة الإسلامية في تعريفهم للبشرة عما ذكره علماء أهل اللغة ، فالبشرة – بفتح الباء المُوحَّدة والشِّين المعجمة – في الاصطلاح الشرعي ، هي : اسم لجلدة تقي اللحم من الأذى ، وهي غشاء الجسد [2] . أو هي : الجلدة التي تظهر في مجلس المخاطبة تحت الشَّعْرِ ، وهو الشَّعْرُ الخفيف سواء كان شَعَرَ لِحْيةٍ أو حَاجِبٍ أو غيرهما [3] . أو هي بعبارة أخرى: ما يَتَراءى للناظر في مجلس التخاطب ، أو ما يصل الماء إليه من غير مزيد تكلف [4] .

---

(١) العين : لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي – ج٦ ص ٢٥٩ – تحقيق : د/ مهدي المخزومي ، د/ إبراهيم السامرائي – منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت .

(٢) راجع : المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه : أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز – ج١ ص ٨١ – تحقيق : عبد الكريم سامي الجندي – الطبعة الأولى عام ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، رد المحتار على الدر المختار : محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي – ج١ ص ٢١ – الطبعة الثانية عام ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م – الناشر : دار الفكر – بيروت .

(٣) راجع : بلغة السالك لأقرب المسالك ، المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير : أبو العباس أحمد بن محمد الخلواتي الشهير بالصاوي المالكي – ج١ ص ١٠٧ – بدون طبعة وبدون تاريخ – الناشر : دار المعارف .

(٤) راجع : إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين : أبو بكر بن محمد شطا الدمياطي ، المعروف بالبكري – ج٢ ص ٣٦٠ – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م – الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، الوسيط في المذهب : أبو حامد محمد بن محمد=

وهكذا ، ومن جماع ما تقدم ، نستطيع أن نقرر أنّ : البشرة هي عبارة عن الطبقة السطحية الرقيقة الظاهرة من جلد الإنسان وهيئته (أي : وجه الجلد ، أو أعلاه) ، ومنه تباشير الصبح ، أي : ما ظهر من أوائل ضوئه[1] .

هذا ، ومن الجدير بالذكر ، أنَّ أي انفعال يحدث في باطن النفس الإنسانية ، إنما ينضّح على البشرة ويظهر عليها ، فإذا جئت للإنسان بأمر سار، تجد أثر هذا السرور على أساريره (فرح وبشاشة وإشراق) ، وإن جئت له بخبر سيِّء ، تجد الكدر (الغم ، والتجهم والعبوس) وقد ظهر على بشرته. فالبشرة هي أول منفعل بالأدوات السارة أو المؤلمة [2] .

=الغزالي – ج١ ص ٢٦٠ – تحقيق : أحمد محمود إبراهيم ، و/ محمد محمد تامر – الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م – الناشر : دار السلام – القاهرة ، فتح العزيز بشرح الوجيز : عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني – ج١ ص ٣٤٣ – الناشر : دار الفكر ، حاشية كتاب التوحيد : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي النجدي – ص ٣٢٦ – الطبعة الثالثة عام ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م – بدون دار نشر .

(1) يراجع في ذلك : الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل : لجار الله أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري – ج١ ص ١٠٤ – الطبعة الثالثة عام ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م – الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت ، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير : أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين الرازي، المعروف بفخر الدين الرازي خطيب الري – ج٢ ص ٣٥٧ – الطبعة الثالثة عام ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت ، التفسير الوسيط للقرآن الكريم : د/ محمد سيد طنطاوي – ج١٢ ص ١٨١ – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع – الفجالة – القاهرة .

(٢) انظر : تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان : عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي – ج١ ص ٩١٧ – تحقيق : عبد الرحمن بن المعلا اللويحق – الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، تفسير الشعراوي – الخواطر : للشيخ / محمد متولي الشعراوي – ج١٠ ص ٦٠٣٨ – الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م – الناشر : مطابع أخبار اليوم بمصر

ثالثاً : حقيقة البشرة في الاصطلاح الطبي :

البشرة ، أو الطبقة الخارجية للجلد ، هي : الطبقة السطحية التي تُغطي الجسم بأكمله ، والتي تفصل الجسم عن المؤثرات الخارجية التي تُحيط به ، وسُمْكُ هذه الطبقة حوالي ٠.٢ مم ، وتتكون هذه الطبقة من خلايا خالية من الأوعية الدموية والعصبية ، وتقوم بحماية ما يليها من الجلد . **هذا ، وتحتوي البشرة على عدة طبقات من الخلايا ، نذكر منها** [١] :

١ - **الطبقة المتقرنة** ، وتتكون من عدة صفوف من الخلايا المنبسطة ، وتحتوي على مادة شمعية خالية من الأنوية ، وسطح هذه الخلايا يبدو به قشور جافة ورقيقة . كما أنَّ سمّاكة هذه الطبقة تختلف من مكان لآخر ، وكذلك باختلاف العمر ، إذ أنها أكثر سمّاكة على سطح الأكف وسطح باطن القدم والكعبين [٢] ، كما أنها أقل سمّاكة في جلد جفن العينين .

٢ - **الطبقة الصافية** ، وتقع هذه الطبقة أسفل الطبقة المتقرنة ، وتتكون من شريط لامع من الخلايا المنبسطة الخالية من الأنوية . وهذه الطبقة موجودة فقط في الكف وباطن القدم .

٣ - **الطبقة الحبيبية** ، وتقع هذه الطبقة أعلى الطبقة الشوكية ، وتتكون من صفوف من الخلايا المنبسطة ، وبها أنوية ، وتحتوي على حبيبات .

---

(١) موسوعة الأمراض التناسلية والبولية والجلدية : د/ إسماعيل الحسيني – ص ٢٥٨ – ٢٥٩ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م – الناشر : دار أسامة – عَمّان – الأردن ، القاموس الطبي العربي : د/ عبد العزيز اللبدي – ص ٣٤٩ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م – الناشر : دار البشير – عَمّان – الأردن ، زرع الجلد ومعالجة الحروق : د/ محمد علي البار – ص ٣٦ ، غرس الأعضاء في جسم الإنسان : د/ محمد أيمن الصافي – ص ١٢٣ .

(٢) لأنّ هذه الأماكن أكثر تعرضاً للمؤثرات الخارجية عن غيرها .

٤- **الطبقة الشوكية أو طبقة مالبيجي**، وتقع هذه الطبقة أعلى الطبقة النامية وتتبع اتجاهها، على أنَّ هذه الطبقة تتأثر بمعظم المؤثرات المرضية التي تحدث للجلد.

٥- **الطبقة القاعدية أو المولدة**، وهي الطبقة التي تكثر فيها نهايات الأعصاب والأوعية الدموية، وهي مُكوّنة من خلايا عموديّة تتخللها الخلايا الملونة التي تجعل الجلد داكناً إذا كانت موجودة فيه بكثرة[1].

٦- **الطبقة النامية**، وهي أسفل طبقة من طبقات البشرة، وتتكون من صف واحد من الخلايا المرتبة عمودياً على جدار قاعدة البشرة (Basement membrane). ومن مميزات الطبقة النامية، أنها تقوم وتنشط، عندما يحدث تقشر لخلايا الطبقة السطحية بسبب الإصابات أو الجروح، بتعويض الخلايا القديمة المستهلكة[2].

---

(١) الجلد (حياة الإنسان ومرآة عمره): د/ إبراهيم فريد الدار – ص ٢٤ وما بعدها – الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م – الناشر: الدار العربية للعلوم – بيروت، الأمراض الجلدية والحساسية: مجموعة من أطباء كليات الطب بمصر – إعداد: محمد رفعت – ص ١٢ وما بعدها – الطبعة الخامسة عام ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م- الناشر: دار المعرفة – بيروت، زرع الجلد ومعالجة الحروق: د/ محمد علي البار – ص ٣٦ وما بعدها، غرس الأعضاء في جسم الإنسان: د/ محمد أيمن الصافي – ص ١٢٤، البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية: د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص ٥٦٣.

(٢) هذا، وتتنوع خلايا البشرة إلى عدة أنواع، هي: (أ) الخلايا المتقرنة، وهي الطبقة السطحية من البشرة، حيث تفقد هذه الخلايا أنويتها عندما تقترب من الطبقة الحبيبية، وتُصبح مبسطة، وتتكوم على سطح الجلد على شكل خلايا ميتة. وتلعب هذه الخلايا دور كبير في تكوين الألياف البروتينية التي تُعطي الطبقة القرنية تماسكها، كما أنها تُفرز العديد من السايتوكينز، التي لها أهمية بالغة على وظائف الخلايا مثل: الخلايا اللمفاوية والحبيبية. فضلاً عن أن هذه الخلايا تفرز عوامل النمو التي لها أهمية عملية بالغة في اندمال وشفاء الجروح. (ب) خلايا لانجر هانز، وهذه الخلايا لها دور مناعي هام، حيث إنها تصطاد المواد الغريبة التي يتعرض لها الجسم، وتقدمها إلى خلايا T (وهي=

=أحد أنواع خلايا الدم الليمفاوية الأكثر أهمية من أجل حماية الجسم من الأمراض العرضية) . (ج) خلايا الميلانوسايتس ، وهي الخلايا التي تُعطِّي الجلد اللون ، وتقع هذه الخلايا على جدر قاعدة البشرة ، وتُكَّوِن هذه الخلايا الصبغة الجلدية من الفينايل الأنين بمساعدة التايروزين بعملية معقدة . وصبغة الميلانين هي التي تُعطي الجلد اللون الخاص به ..

(راجع تفصيل ذلك في كتاب : الأمراض الجلدية للأطفال : د/ محمود حجازي – الفصل الأول مركبات الجلد – مأخوذ من الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) ، الأمراض الجلدية عند الأطفال : ويكيبيديا الموسوعة الحرة باللغة العربية – مأخوذ من الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) .

المبحث الثاني

تاريخ عمليات التقشير الطبي للبشرة

المبحث الثاني

تاريخ عمليات التقشير الطبي للبشرة

يُعدّ تقشير البشرة من أكثر عمليات التجميل والتحسين انتشاراً في العالم ، فقد أبلغت الجمعية الأمريكية لجراحي التجميل عن تنفيذ أكثر من ٩٩٥.٠٠٠ تقشير كيميائي من قبل مكاتب جراحي تجميل أعضاء الجمعية Asps في عام ٢٠٠٣م [١] .

وعملية التقشير هذه ترجع جذورها إلي ما قبل الميلاد ، في أيام الفراعنة والبابليين الذين استخدموا الزيوت الحيوانية والمرمر الأبيض لتحسين الجلد من الناحية الجمالية والمحافظة على شباب ونضارة البشرة . ثم استخدم الأطباء الإغريق ، وبعدهم الرومان ، الحليب الفاسد وعصير العنب وخلاصات الليمون ، لإعادة شباب الجلد . وفي عام ١٨٨٢م وصف طبيب الجلد الألماني الدكتور Unna حمض الصفصاف ، والريزورسينول ، والفينول ، وحمض الخل ثلاثي الكلور للتقشير الكيميائي [٢] .

---

(١) راجع : مائة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية : د/ ديان جيربر ، ماركو سزنكو كويشيل – ص ٢١٥ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م – الناشر : الدار العربية للعلوم – بيروت .

(٢) التقشير الكيميائي : د/ عامر سليطين – ص ٤ ، تقشير البشرة الكيميائي : ريم محمد سعيد عمران – ص ٣ وما بعدها ، التقشير الكريستالي : مقال منشور بمجلة الجلدية التي تصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد التاسع – عام ١٤٢٩هـ – ص ٢٥ ، التقشير الطبي (حقيقته ، وحكمه ، وضوابطه) : د/ محمد بن عبد الله بن عابد الصواط – المجلد الرابع ص ٣١٢١ .

وفي عام ١٩٠٣م استخدم طبيب الجلد البريطاني Mackee الفينول كعامل مقشر لمعالجة ندبات الحروق الناجمة عن الحروب . وفي الأربعينيات والخمسينيات من القرن الماضي حقق الأطباء تقدماً كبيراً في مجال علم التقشير الطبي . فقد وصفّ كل من : Eller و Wolff عوامل مقشرة ، مثل : الكبريت ، والخردل، وحجر الكلس ، والريزورسينول ، وحمض الصفصاف، والفينول ، والثلج الفحمي . وفي أوائل الستينيات من القرن الماضي ، تمّ تقديم تركيبة الفينول لـ Baker و Gordon ، والتي هي المقشر الكيميائي العميق الذي يُستخدّم حالياً . وفي فترة السبعينيات بدأ الأطباء الجلديون والجراحون باستخدام الفينول وثلاثي كلور حمض الخل A.C.A. وقُدِّمت فرص لكل من أطباء الجلدية وجراحي التجميل ، لإنجاز تقشير كامل للوجه . وفي الثمانينيات أعادَّ كل من : Van Scott و Yu اكتشاف تأثير حموض الفواكه على الجلد ، حيث تعطيه مظهراً أكثر شباباً [١] .

وفي عام ١٩٨٥م بدأت عمليات التقشير الكريستالي في إيطاليا ، وانتشرت هذه العمليات بشكل كبير ، ولاقت استحسان الكثير من خبراء التجميل حول العالم ، في تجديد سطح البشرة ، وتعيد للجلد حيويته ورونقه ونضارته من خلال إزالة الطبقة السطحية من الجلد لتحل محلها خلايا الجلد الجديدة الشابة ، مما يؤدي إلي تحسين مظهر البشرة بشكل واضح . وفي بداية التسعينيات دخل الليزر في عمليات التقشير [٢] ، مُحْدِثاً نَقْلَّة علمية حضارية

---

(١) التقشير الكيميائي : د/ عامر سليطين – ص ٤ – ٥ ، تقشير البشرة الكيميائي : ريم محمد سعيد عمران – ص ٢ وما بعدها ، الوجيز في الجراحة الجلدية : د/ أسامة الحاج حسين – ص ١٧٠ ، د/ حمزة عبد الكريم حماد : البحث السابق الإشارة إليه – المجلد الرابع – ص ٣١٨٧ .

(٢) إنَّ تقشير ، ومن ثم تصحيح ، سطح البشرة بواسطة الليزر ، هو إجراء يستعمل تقنية الليزر لاستئصال الطبقات الخارجية للبشرة (الجلد) ، عن طريق تسليط الشعاع =

كبيرة في هذا المجال ، ولا تزال الاكتشافات والتطورات الطبية تتوالي يوماً بعد يوم في هذا المجال [1] .

هذا ، ويستخدم التقشير ، بصفة عامة ، في : تحسين ملمس البشرة ، وتصغير المسامات فيها ، وإحداث توازن في إفراز الدهون في البشرة، ولإزالة البقع البنية ، والكلّف ، والنمش ، إضافة إلي إزالة التجاعيد البسيطة، وحَبَّ الشباب . كما يُستعمل لمعالجة بعض الندب .

وعليه ، فإن عملية التقشير قد تكون لجانب علاجي ، وقد تكون لجانب تحسيني أو تجميلي [2] .

=بصفة مباشرة على أماكن الأنسجة التي يُراد إزالتها لمدة أجزاء من الثانية ، حيث تنطلق طاقة تقوم بتبخير الماء من تلك الأنسجة ، وتتم إبادتها دون التأثير على الأماكن المتاخمة .

(انظر : العمليات التجميلية : إبراهيم بن أحمد بن محمد الشطيري – بحث منشور بالسجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث – عام ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م – ص ٢٧٦٨) .

(١) راجع : د/ محمد بن عبد الله بن عابد الصواط : البحث السابق الإشارة إليه – ج٤ ص ٣١٢٢ ، وكذا المراجع المشار إليه بالهامش ، التقشير الكريستالي وتجميل البشرة : د/ عمرو مصطفى – مقال مأخوذ من الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) .

(٢) التقشير الكيميائي : د/ محمود دلول ، ود/ عبد الله الخير ، ود/ عامر سليطين – بحث منشور بمجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية – سلسلة العلوم الصحية – المجلد ٢٨ – العدد الثاني – عام ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م – ص ٢٢٣ ، التجميل بين الشريعة والطب : د/ عبلة جواد الهرش ، ود/ أمينة الأميري – ص ١١٠ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م – الناشر : دار القلم ، أحكام التقشير الكيميائي للبشرة في الفقه الإسلامي : د/ حمزة عبد الكريم حماد – المجلد الرابع – ص ٣١٨٧ .

المبحث الثالث

أنواع التقشير الطبي للبشرة ودواعي اللجوء إليه

کتابخانه تخصصی
فقه و اصول

المبحث الثاني

أنواع التقشير الطبي للبشرة ودواعي اللجوء إليه

هناك أنواع وطرق عدة لإجراء عمليات التقشير الطبي للبشرة ، وهي:

(١) التقشير الطبيعي . (٢) التقشير الفيزيائي أو الميكانيكي .

(٣) التقشير الكيميائي . (٤) التقشير بالليزر .

والغالب في إجراء عمليات التقشير هذه ، إنما هي دواع تجميلية بحتة ، إذا الجلد الجديد يكون أكثر نعومة ، وأقل تجعيداً من الجلد القديم . على أنه توجد دواع أخرى من وراء إجراء هذا العمليات [١] .

وعلي أية حال ، فسوف تتضح لنا هذا الدواعي جلياً من خلال الفقرات القادمة ، والتي نعرض فيها بالتفصيل المناسب لكل نوع من أنواع التقشير الطبي وفوائده (منافعه) ومضاعفاته (مخاطره ومضاره) .

---

(١) وعلي أية حال ، فإنه يُمكِّننا إجمال هذه الدواعي في الآتي : (أ) علاج التجاعيد السطحية. (ب) معالجة آثار البثور التي تحدث بعد الإصابة بحَبِّ الشباب أو الجدري. (ج) معالجة آثار الجروح . (د) إزالة الكلف ، والبقع القاتمة ، والنمش ، والندبات السطحية . (هـ) توسيع مسامات جلد الوجه . (و) إزالة بعض الأورام السرطانية السطحية الحميدة . (ز) إزالة اسمرار الجلد عند البعض في أماكن معينة من الجسم ، كالإبط ، والورك ، والفخذ ، والكوع ، والركبة ، وحَول العين . (ح) إزالة آثار الحساسية التصبغية . (ط) إزالة التجاعيد الموجودة بالجبهة والخدود والمنطقة المحيطة بالفم بسبب آثار تقدم السن

(انظر : تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية : د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص ٧٥ – ٧٦ والمراجع والمواقع الإلكترونية المشار إليها بهامش هاتين الصفحتين) .

أولاً : التقشير الطبيعي :

ويقصد به : عملية تقشير البشرة باستخدام مواد طبيعية ليس فيها تدخل بالآلات أو بالمواد الكيماوية ، **مثل** : استعمال مواد طبيعية تقوم بتحفيز الجسم على القيام بعملية التقشير [١] ، كاستخدام بعض أنواع من الفواكه ، أو الأعشاب ، أو أملاح البحر ، وعملها كمرهم يوضع على الوجه غالباً [٢] .

هذا ، ومن دواعي التقشير الطبيعي وأهدافه : إزالة الأوساخ وبقايا المكياج [٣] والآثار السلبية في البشرة ، كالكلف وبعض أنواع الاسوداد . كما أنه يعمل علي تحسين الدورة الدموية للجلد ، وتخفيف المسامات الكبيرة بالبشرة [٤] .

وهذا النوع من التقشير ذو تأثير ضعيف على البشرة . لذا ، لا تظهر نتائجه من أول جلسة ، وإنما يحتاج إلي جلسات متعاقبة حتى تظهر النتيجة

---

(١) هذا ويدخل في التقشير الطبيعي بعض عمليات دلك الجسم باستخدام الليف ونحوه ، أو استخدام السكر مع الفرك .. الخ .

(٢) انظر : تقشير البشرة : د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص ٨٢ ، الجراحة التجميلية : د/ صالح بن محمد الفوزان – ص ٢٥١ – ٢٥٢ ، صحة الجلد وجماله : د/ سميح عفيف البعلبكي – ص ١٢٨ – الطبعة الأولى عام ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م – الناشر : مطابع الشمس – الرياض – المملكة العربية السعودية ، الجراحة التجميلية والجمال : د/ مازن الصواف – ص ٢٩ – الطبعة الأولي عام ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م – الناشر : دار علاء الدين – دمشق .

(٣) المكياج : كلمة فرنسية الأصل ، وتعني : استعمال مواد خاصة من ألوان ، وأصباغ ، ومظاهر أخرى . (انظر : معجم ودراسة في العربية المعاصرة : د/ إبراهيم السامرائي – ص ٤٠ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م – الناشر : مكتبة لبنان ناشرون – بيروت) .

(٤) تقشير البشرة : د/ إسماعيل مرحبا – ص ٨١ ، د/ محمد بن عبد الله بن عابد الصواط : البحث السابق الإشارة إليه – المجلد الرابع – ص ٣١٢٥ .

بشكل طبيعي وآمن . كما أن التقشير الطبيعي ليست له آثار جانبية إلا فيما ندر ، وذلك في حال استخدام بعض الأعشاب السامة ، كما أن بعض هذه الكريمات والدهانات قد تسبب جفافاً وحساسية للجلد ، خاصة عند التعرض لأشعة الشمس [1] .

ثانياً : التقشير الفيزيائي أو الميكانيكي:

وينقسم هذا النوع من التقشير إلي قسمين :

القسم الأول : التقشير السطحي (التقشير أو التنعيم الكريستالي) : وهو عبارة عن : تقشير سطحي للجلد بواسطة مادة كرستالية على هيئة بودرة توضع على البشرة ، ثم تُفرَّك بواسطة جهاز طبي خاص ، وبذلك يتم إزالة خلايا الجلد السطحية الميتة ، لتظهر بشرة جديدة صافية تتميز بنعومة الملمس ، ونضارة البشرة مع الحمرة الخفيفة[2] .

---

(١) راجع : الأمراض الجلدية والحساسية : د/ محمد رفعت – ص ٩٢ ، الجراحة التجميلية: د/ صالح بن محمد الفوزان – ص ٢٥٢ . هذا ، وتحذر بعض أخصائيات التجميل من استخدام بعض النساء للخلطات التي تُصنَّع في البيوت ، والتي تُباع بين النساء بعضهن بعضاً ، لافتقادها للعلم والإلمام بمفاهيم التجميل وخصوصيته ، كما قد تؤدي إلي مشاكل في البشرة قد تتسبب في تشويهها .
(راجع : تقشير البشرة : د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص ٨٢) .

(٢) الجراحة التجميلية : د/ صالح بن محمد الفوزان – ص ٢٥٢ ، عمليات تجميل الوجه : د/ عبد العزيز بن محمد بن عبد الله الحجيلان – المجلد الثالث – ص ٢٩٩٢ ، مائة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية : ص ٢١٦ ، التقشير الكريستالي : مقال منشور بمجلة الجلدية والتي تُصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد التاسع عام ١٤٢٩هـ – ص ٢٥ ، دليل الجراحة التجميلية : لكلير بنسون – ص ١٣٨ – ترجمة : هتاف عبد الله – الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م – الناشر : دار الفراشة – بيروت .

ويُعدّ التقشير الكريستالي أحد أشهر وأسرع أنواع العمليات أو الإجراءات التجميلية التي تُجرّي للوجه والجسم في بعض المراكز الطبية وغير الطبية أحياناً ، ويلجأ الطبيب إلي هذا التقشير لإزالة التجاعيد السطحية اليسيرة من البشرة ، والتي لا يُمكّن إزالتها بواسطة الكريمات والدهانات ، ولذلك فهو غير فعال لعلاج التجاعيد العميقة ، أو الندبات ، كندبات حَبِّ الشباب العميقة ، أو التصبغات الجلدية العميقة ، كالكلف [١] .

ومن مزايا التقشير الكريستالي للبشرة أنه : سطحي ، ولا يتطلب تخدير ، وغير مؤلم ، ويُعطِّي نتائج سريعة ، ولا يأخذ من وقت المريض [٢] إلا أنه قصير المفعول ، فلا يدوم أثره إلا لبضعة أيام (من ثلاثة إلي خمسة أيام على الأكثر) ، ويُمكن تكرار الجلسات حسب الحاجة [٣] .

هذا ، والتقشير الكريستالي ليس له مضاعفات تُذكّر سوي احمرار خفيف ومؤقت بالجلد ، يزول خلال ساعات أو أيام على الأكثر ، وهو آمن على أصحاب البشرة الملّونة بخلاف أغلب طرق التقشير الأخرى [٤] .

---

(١) د/ صالح الفوزان : المرجع السابق – ص ٢٥٢ ، التقشير الكريستالي : المقال السابق – ص ٢٥ – ٢٦ .

(٢) ولذلك يتم إجراؤه عند الاستعداد للمناسبات السريعة ، كحفلات الزواج والتخرّج .

(٣) هذا ، وللتقشير الكريستالي فوائد عدة ، نذكر منها : (أ) معالجة التجاعيد الخفيفة . (ب) المساعدة على التخلص من الندب الناتجة عن حَبِّ الشباب . (ج) معالجة البقع الجلدية الناتجة عن التقدم في السن . (د) معالجة تشققات البطن والفخذين الناتجة عن الحمل والسمنة . (هـ) شد الجلد ، وتجديد الخلايا ، وتصفية البشرة بشكل عام .
(انظر : التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله بن عابد الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٢٦ ، التقشير الكريستالي وتجميل البشرة : د/ عمرو مصطفى – مقال منشور على الشبكة العالمية للمعلومات – الإنترنت) .

(٤) راجع : د/ صالح بن محمد الفوزان : المرجع السابق – نفس الموضع ، د/ محمد عبد الله الصواط : البحث السابق الإشارة إليه – ص المجلد الرابع – ص ٣١٢٧ .

وبعد إجراء عملية التقشير الكريستالي ، يتم تنظيف البشرة وإزالة بودرة الكريستال ، ووضع كريمات الترطيب واستخدامها بعد ذلك مع واقيات الشمس باستمرار [1] .

القسم الثاني : تقشير عميق (التقشير أو التنعيم بالصنفرة) :

وهذا النوع من التقشير يُجرَّى في حالة التجاعيد العميقة ، كما يُفيد في تحقيق التناسق بين ألوان البشرة عند إجراء عمليات الترقيع والإصلاح لها [2] .

---

(١) يلاحظ ، أنه قبل إجراء عملية التقشير الكريستالي ، فإنه يجب استشارة الطبيب المختص بعمليات التقشير والاستفسار عن مضاعفاتها والنتائج التي يُمكِّن الحصول عليها بعد عملية التقشير ، وعلى الطبيب معرفة نوعية بشرة المريض (دهنية – عادية – جافة – مركبة) ، وعمق التجاعيد والندبات والتصبغات لاختيار الطريقة المثلى للتقشير ، كذلك معرفة طبيعة عمل المريض ، حتى لا تؤدي عملية التقشير إلى تأخيره عن عمله ، والتاريخ الدوائي للمريض . هذا ، وقبل إجراء عملية التقشير الكريستالي مباشرة ، يجب تنظيف المنطقة من المكياج والزيوت والشوائب ، كما يجب إزالة العدسات اللاصقة ، إن وجدت ، ويوضع قناع على العينين للحماية من الذرات المتطايرة ، ثم يتم تمرير جهاز التقشير الكريستالي على المنطقة المراد تقشيرها ، ويتفاوت عدد مرات المرور بحسب المنطقة ، فمنطقة الجبين والذقن والأنف تحتاج إلى مرور عدة مرات ، وتستمر جلسات العلاج بالتقشير الكريستالي من ٣٠ – ٤٠ دقيقة من الوقت للوجه ، و٢٠ دقيقة للعنق . والتقشير الفعال يتطلب ما بين ٥ – ١٢ جلسة علاج ، ومن الممكن أن تطول أكثر وخصوصاً لمشكلة ندبات حب الشباب السطحية . وبشكل مبدئي يُمكن أن يكون العلاج أسبوعياً أو كل أسبوعين ، ومن ثم يُتبّع بجلسات شهرية ، ومن ثم سنوية من أجل الحفاظ على النتائج .

(راجع : التقشير الكريستالي : المقال السابق الإشارة إليه – ص ٢٦ – ٢٧ ، التقشير الكريستالي وتجميل البشرة : د/ عمرو مصطفى – ص ١ – ٢) .

(٢) ومن فوائد التقشير بالصنفرة أيضاً : علاج الندب السطحية في الوجه ، وخاصة الناتجة عن حب الشباب ، وإزالة بعض أنواع الوشم ، (وهو أن يغرز الجلد بإبرة أو نحوها ، حتى يسيل الدم ، ثم يحشى بكحل أو نَيل ، فَيَزرق أثره أو يَخْضر ، والمفعول بها موشومة ، فإن طلبت فعل ذلك ، فهي مستوشمة) . وإزالة الوحمات ، (وهي عبارة عن : ورم حميد سببه تشوه وتوسع في الأوعية الدموية السطحية الموجودة في الجلد ، وغالباً ما تكون ملونة بلون أحمر أو زهري ، وأحياناً لا تكون مصحوبة بتورم جلدي ، وتحدث عن الأطفال منذ الولادة أو بعدها ، وأغلبها يختفي تلقائياً) .

حيث يتم إزالة الطبقة السطحية للبشرة ميكانيكاً بواسطة بواسطة جهاز آلي صغير خاص يستخدم عجلات مختلفة تدور بسرعة فائقة لتزيل الطبقة الخارجية بالاحتكاك [1] .

وتتم هذه العملية تحت تأثير التخدير الموضعي أو الكلي ، مع حُقَن قابضة للأوعية الدموية في الوجه ، ويُنصّح المريض باستخدام أدوية ومراهم خاصة بالبشرة بعد العملية ، مع عدم التعرّض لأشعة الشمس بعد العملية مباشرة حتى لا يتغيَّر لون الجلد . وتنمو البشرة الجديدة بعد سبعة أو عشرة أيام ، إلا أنها تكون حسّاسة لدرجات الحرارة العالية أو الباردة طوال السنة التي تلي الصنفرة ، وقد تحتاج البشرة إلي صنفرة أخرى إذا كانت التجاعيد شديدة بعد ستة أشهر إلي تسعة أشهر بعد الصنفرة الأولى [2] .

هذا ، وقد ينتج عن عملية الصنفرة ، أحياناً ، بعض المضاعفات ، مثل: تغير في لون الجلد سواء إلي الأغمق أو الأفتح ، ، وظهور بعض الحبوب والندب في البشرة ، بالإضافة إلي الالتهاب والحكة الناشئة عن

= راجع : الأمراض الجلدية والحساسية : محمد رفعت – ص ٢٠٣ ، العمليات الجراحية وجراحة التجميل : مجموعة من أطباء كليات الطب بمصر – إعداد : محمد رفعت – ص ١٤٧ – الطبعة الرابعة عام ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م – الناشر : دار المعرفة – بيروت ، صحيح مسلم بشرح النووي : ج١٤ ص ١٠٦ ، النهاية في غريب الحديث والأثر : ج٥ ص ١٥٦ .

(١) انظر : مائة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية : المرجع السابق – ص ٢١٩ ، دليل الجراحة التجميلية : لكلير بنسون – ص ١٣٧ ، الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٢٥٤ ، الجراحة التجميلية : د/ مصطفى محمد الزائدي – ص ٥٧ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م – الناشر : الدار الدولية للاستثمارات الثقافية – القاهرة ، الجراحة التجميلية والجمال : مازن الصواف – ص ٣٢ ، الجديد في جراحات تجميل الوجه والصدر والجسم : د/ نبيل إبراهيم الصاحي – ص ٧٢ – كتاب اليوم الطبي – العدد ٢٤٣ يوليو عام ٢٠٠٢م – طبع مطابع دار أخبار اليوم .

(٢) المراجع السابقة : نفس الموضع .

جفاف الجلد أحياناً . وقد أصبح التقشير بالصنفرة قديماً ، وحلَّ مكانة التقشير بالليزر [1] .

ثالثاً : التقشير الكيميائي:

وهذا النوع من التقشير يُعدّ أحد أهم وأشهر طرق إزالة التجاعيد ، خاصة التي لا تكفي فيها الكريمات والتنعيم الكريستالي والصنفرة [2] . وهو عبارة عن : وضع محلول كيميائي ، واحد أو أكثر ، على الجلد ، فيقوم هذا المحلول بسلخ وتقشير خلايا الجلد المطلوب إزالته ، بغرض الحصول على بشرة جديدة أكثر جمالاً وصفاءً ونضارةً ، وذات سطح ولون موحدين [3] .

---

(١) المراجع السابقة : نفس الموضع ، تقشير البشرة : د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص ٨١ ، موقع مستشفى وعيادات أدمة . (www.adamaclinics.com) .

(٢) إنَّ التقشير الكيميائي يقوم على نفس الفكرة التي يقوم عليها التقشير بالصنفرة ، وهي إزالة خلايا الجلد المَعْنِي والحث على إنتاج خلايا جديدة . غير أنّ الإزالة في الصنفرة تتم عن طريق الاحتكاك بين مادة صلبة وبين سطح الجلد بواسطة أدوات كاشطة ، كالفراشاة . بينما تتم الإزالة في التقشير الكيميائي عن طريق سوائل كيماوية معينة لها خاصية إحداث هذه العملية .
(راجع : أحكام اللون في الفقه الإسلامي والمسائل المعاصرة المتعلقة به : د/ وليد بن محمود قاري – ص ٥٥١ – الطبعة الأولى عام ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م – الناشر : دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع – الرياض – المملكة العربية السعودية ، الكلف .. أكثر مشاكل البشرة شيوعاً .. : د/ صالح المسعود – مقال منشور بجريدة الرياض السعودية – العدد رقم : ١٢٣٩٥ – السنة ٣٨ – بتاريخ الأربعاء ١٧ من ربيع الأول عام ١٤٢٣هـ) .

(٣) التقشير الكيميائي (عرض طبي) : د/ وليد أحمد العجروش – بحث مقدم إلي ندوة : (العمليات التجميلية بين الشرع والطب) والتي نظمتها إدارة التوعية الدينية بالشئون الصحية بمنطقة الرياض خلال الفترة من ١١ – ١٢ ذي القعدة عام ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م – ص ٢ ، ما هو التقشير ؟ وما أنواعه ؟ وما هي فوائده وأضراره؟ : د/ نوال محمد راجح (استشارية أمراض جلدية وتناسلية) – مقال منشور في موقع مستشفى وعيادات أدمة – جدة – المملكة العربية السعودية .

هـذا ، وللتقشير الكيميائي ثلاثـة أقـسام ، حـسب عمقـه في طبقـات الجلد، والمواد المستعملة فيه ، وهذه الأقسام ، هي :

١ـ التقشير السطحي :

وينقسم إلي نوعين :

(أ) **التقشير الخفيف جـدا** ، ويُـستخدم فيـه أحمـاض الفواكـه AHA ، أو حمض الخليك TCA بتركيز ١٠ – ١٥ ٪ ، ويصل عمق التقشير فيـه إلي الطبقة القرنية من البشرة والطبقة التي تليها فقط . ويتم عمل هذا النـوع من التقشير لعلاج جفاف الجلد وتنعيمه وتحسين مظهر البشرة وتوحيـد لونها ، ولعلاج حب الشباب والندبات الناتجة عنه ، كـما يفيـد في عـلاج الكلف والبقع الداكنـة ، والتجاعيـد الـسطحية الخفيفـة . ويُعتـبر آمنـاً للبشرة السمراء [١] .

(ب) **التقشير الخفيف** ، وهو تقشير ينفذ حتى الطبقات السطحية للبشرة، ويصل أحياناً إلي أسفل البشرة (أعلى طبقـة الأدمـة الحليميـة) . ويُعـد أكثـر فاعليـة مـن التقـشير الخفيـف جـداً لعـلاج التـصبغات والنـدب السطحية .

ويستخدم فيه مواد كيمائية خاصة ، **من أشهرها** : حمض الجلايكوليـك أسيد بتركيز يتفاوت من ٢٠ – ٧٠ ٪ ، وحمض الساليـسيليك أسـيد بتركيـز

---

(١) البشرة الجميلة تبوح بأسرارها : د/ حنان الجابري – مقال منشور بمجلة الجلديـة التـي تصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العـدد الثـاني عـام ١٤٢٦هـ – ص ٤٩ ، التقشير وإعادة النضارة للجلد : د/ خالـد العبـد الوهـاب – مقـال منـشور بمجلة الجلدية – الصادرة عن الجمعية الـسعودية لأمـراض وجراحـة الجلـد – العـدد الرابع – عام ١٤٢٧هـ – ص ٥٣ .

من ٢٠ – ٣٠ ٪ ، وحمض الخليك بتركيز يصل إلي ٣٥ ٪ ، وثاني أكسيد الكربون الصلب ، ومحلول جنسر (خليط من عدة أحماض) ، وحمض ألفا هيدروكسي ، ومحلول حمض الصفصاف ، ومعجونة الريزورسينول ، وكريمات فيتامين (أ) [١] .

هذا ، ويتميز التقشير الكيميائي الخفيف بأنه : لا يحتاج إلي تحضير ، ولا يقتصر إجراؤه علي العيادات والمراكز الطبية ، بل يُمكِّن إجراؤه في صوالين التجميل ، وهو متوافر في معظم الصيدليات ، وأثره قصير المدى ، ويُمكِّن إجراؤه بالمنزل ، ولذا يُسمَّى أحياناً : بـ (**التقشير المنزلي**) ، ويُمكن استعماله مع الكريمات والمنظِّفات الأخرى ، كما أنه يُناسب جميع أنواع البشرة [٢] . وللحصول على النتائج المرغوبة ، فإنه يلزم تكرار التقشير من ٣ – ١٠ مرات بمعدل مرة كل أسبوع . ومضاعفات هذا النوع من التقشير خفيفة لا تتعدى حكَّة في الجلد ، واحمرار بالبشرة [٣] .

---

(١) التقشير الكيميائي : د/ وليد العجروش – ص ٦ – ٧ ، التقشير الكيميائي : د/ عامر سليطين – ص ١٥ – ٢٥ ، الجراحة التجميلية : د/ صالح بن محمد الفوزان – ص ٣٣٥ .

(٢) كما يتميز هذا النوع من التقشير بأنه يُمكِّن لمعظم من يُجريه العودة إلي نشاطه المعتاد على الفور ، لسرعة تعافي الجلد . لذا ، فهو مناسب قبل المناسبات الاجتماعية . كما أنه أكثر أنواع التقشير الكيميائي أماناً وخطراً . هذا ، ومن المفيد هنا أن نذكر ، أن تقشير البشرة الكيميائي الخفيف لا يحتاج إلي أي عناية خاصة باستثناء محلول الملح البارد لتخفيف أثر الدهان ، كما أنه لا يحتاج إلي ضماد ، ويجب اجتناب وضع مستحضرات التجميل في الساعات الثلاث الأولى التي تلي الجلسة ، كما عليه فعل بعض الأمور الوقائية .
(انظر : عمليات تجميل الوجه : د/ عيد العزيز بن محمد الحجيلان – المجلد الثالث – ص ٢٩٩٣ ، تقشير البشرة : د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص ٧٧ ، العمليات التجميلية : إبراهيم بن أحمد الشطيري – المجلد الثالث – ص ٢٧٦٧) .

(٣) د/ صالح بن محمد الفوزان : المرجع السابق – ص ٢٥٣ ، وص ٣٣٥ ، التقشير الكيميائي : د/ عامر سليطين – ص ٢٥ ، التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله=

٢ـ التقشير المتوسط العمق :

وهو تقشير يتجاوز الأدمة الحليمية وصولاً للأدمة الشبكية العليا ، ويُستخدم فيه نفس المواد المستخدمة في التقشير السطحي ولكن بتراكيز أعلى للوصول إلي العمق . بالإضافة إلي مواد أخرى من أهمها : حمض الخليك ثلاثي الكلور بتركيز ٥٠ ٪ ، وثاني أكسيد الكربون الصلب + حمض الخليك ثلاثي الكلور بتركيز ٣٥ ٪ ، محلول جسنر + حمض الخليك ثلاثي الكلور بتركيز ٣٥ ٪ ، وأحماض الفواكه + حمض الخليك ثلاثي الكلور بتركيز ٣٥٪، وحمض الخليك بتركيز ٥٠ ٪ + مادة الفينول بتركيز ٨٨ ٪ ، وحمض البيروفيك ، ومحلول جسنر + حمض الجلايكوليك بتركيز ٧٠ ٪ [١] .

ويُجرَّى هذا التقشير لعلاج بعض أمراض الجلد ، كالندبات المتوسطة والكلف ، وعلاج بعض الاضطرابات التصبغية (زيادة أو نقص لون الجلد) ، وعلاج التجاعيد الخفيفة والمتوسطة ، وتخفيف التجاعيد العميقة ، كما يفيد في إزالة أورام الجلد الحميدة قبل السرطانية [٢] .

=الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٣٠ ، أحكام التقشير الكيميائي للبشرة : د/ حمزة عبد الكريم حماد – المجلد الرابع – ص ٣١٨٩ ، التقشير وإعادة النضارة للجلد : المقال السابق الإشارة إليه – ص ٥٣ .

(٢) التقشير الكيميائي : د/ عامر سليطين – ص ٢٦ ، التقشير الكيميائي : د/ وليد العجروش – ص ٧ ، البشرة الجميلة تبوح بأسرارها : المقال السابق الإشارة إليه – ص ٤٩

(٢) هذا ، ويُلاحظ ، أنَّ هذا النوع من التقشير يحتاج لتخدير موضعي خفيف ، ولا يتم إجراؤه إلا في العيادات والمراكز المتخصصة ، ويتم إجراؤه على عدة جلسات ، وهو مناسب لذوي البشرة السمراء ، إلا أنه قد يؤدي إلي حدوث تصبغات لديهم ، إذا لم يلتزموا بالتعليمات الطبية .

(انظر : المراجع السابقة : نفس الموضع ، د/ صالح الفوزان : المرجع السابق – ص ٣٣٦ ، د/ محمد بن عبد الله الصواط : المرجع السابق – المجلد الرابع – ص ٣١٣١) .

هذا ، ويستغرق التقشير في هذه العملية مدة أسبوع تقريباً ، يشعر بعده المريض بالتحسن ، وللحصول على النتائج المرجوة يحتاج المريض من جلسة إلي ثلاث جلسات متفرقة ، بمعدل جلسة كل شهرين ، على أن يتم استخدام واقيات الشمس ، ومرطبات الجلد بين الجلسات ، وتستمر بعدها لمدة من ٧ – ١٠ أيام [١] .

وأما عن مضاعفات هذا النوع من التقشير ، فهي متعددة ، ولعل من أهمها : انتفاخ الجلد وتورمه وخاصة حَوْلَّ العينين ، وحدوث تصبغات جلدية وخاصة لذوي البشرة الملونة ، وحدوث ندوب عند بعض المرضى ، واحتمال ظهور بعض الأمراض البكتيرية والفطرية والفيروسية [٢] .

٣ـ التقشير العميق (الفينول) :

وهو تقشير يعتمد أساساً على محلول أو مادة : فينول (بيكر) السامة والتي تنفذ إلي أعماق الجلد ، ويُعدُّ أقوى أنواع التقشير الكيميائي ، حيث إنَّ عمقه يصل إلي الوسطى من طبقة الأدمة . ويُساعد هذا التقشير في علاج التجاعيد والندبات العميقة ، والكلف والنمش ، وآثار التعرض للشمس

---

(١) د/ محمد بن عبد الله الصواط : المرجع السابق – المجلد الرابع – ص ٣١٣١ . وحول هذه التعليمات الطبية يقول الدكتور / إسماعيل غازي مرحبا : (ويُنصّح بأخذ أجازة أسبوع من العمل بعد هذا النوع من التقشير . ويُنصّح بإبقاء المناطق المعالجة باردة باستخدام رشاش ماء ، كذلك يُنصّح بعدم نزع الجلد بعد التقشير ، فإن هذا يؤخر العلاج ويُسبب ظهور ندبات ، واستخدام مرطبات للجلد لعدة مرات في اليوم ، وتجنب التعرض لأشعة الشمس خصوصاً لأول ٦ شهور من التقشير ، والمداومة على استخدام كريمات فيتامين (A) ، وحامض الفواكه ، والهيدروكبنون لفترات طويلة) .
راجع : تقشير البشرة : ص ٧٨ ، د/ عامر سليطين : المرجع السابق – ص ٣٢ .

(٢) راجع : دليل الجراحة التجميلية : لكلير بنسون – ص ١٣٣ ، الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٣٣٧ ، الجراحة التجميلية : د/ مصطفى محمد الزائدي – ص ٥٣ ، د/ محمد بن عبد الله الصواط : المرجع السابق – المجلد الرابع – ص ٣١٣١ .

واستعمال الأدوية . كما أنه يفيد في عمليات جراحة وشد الوجه ، والتقليل من خطر الإصابة بسرطان الجلد ، ولا يحتاج المريض في هذا النوع من التقشير لأكثر من جلسة واحدة ، ولا يُجرَّى إلا في العيادات والمراكز المتخصصة ، وتحت تحذير موضعي أو كامل ، وتحت رعاية خاصة لخطورته ونفاذه إلي أعماق الجلد [1] .

وأما عن مضاعفاته ، فهي عديدة ، منها : حدوث تغيرات في لون الجلد ، إما باسمرار أو ابيضاض أو كليهما معاً ، وحساسية البشرة لدرجات الحرارة العالية أو الباردة بعد التقشير ، وظهور ندبات مرتفعة أو منخفضة بسبب التئام الجلد بصورة غير طبيعية ، واحمرار الجلد لفترة طويلة تصل إلي ستة أشهر ، وجفاف الجلد وخشونته ، وظهور حب الشباب واتساع مسامات الجلد ، وظهور أكياس دهنية صغيرة تعرف بالميليا (Milia) . وفضلاً عن ذلك ، فإنَّ هذا النوع من التقشير قد يتسبب في حدوث عدم انتظام أو اضطراب لدقات القلب والجهاز التنفسي والكلى ، وكذلك تلف في الأعصاب [2] .

---

(١) الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٣٣٦ ، الجراحة التجميلية : د/ مصطفى الزائدي – ص ٥٣ ، البشرة الجميلة تبوح بأسرارها : د/ حنان الجابري – ص ٤٩ ، التقشير وإعادة النضارة للجلد : د/ خالد العبد الوهاب – ص ٥٣ ، التقشير السطحي آمن للبشرة السمراء : د/ عبد العزيز بن ناصر السدحان – مقال منشور بجريدة الرياض التي تصدرها مؤسسة اليمامة الصحفية – العدد رقم : ١٤٢٧١ – بتاريخ ٧ رجب ١٤٢٨هـ – ٢١ يوليو ٢٠٠٧م ، التقشير الكيميائي حقائق علمية وعملية ينبغي عليك معرفتها : د/ محمد عبد العزيز العجلان – مقال منشور بصحيفة الجزيرة السعودية – العدد رقم : ١٣٤٠٣ – بتاريخ ١٦/ ٦/ ١٤٣٠هـ – ٩/ ٦/ ٢٠٠٩م ، التقشير الكيميائي : د/ عامر سليطين – ص ٣٣ .

(٢) هذا ، ويلاحظ ، أنه في عملية التقشير العميق يجب تغطية البشرة بضماد مضاد للماء للمساعدة على زيادة تركيز وعمق وتساوي التقشير ، وبعد إزالة الضماد يتم دهن =

هذا ، ويلاحظ أخيرا ، أنَّ اللجوء إلي هذا النوع من التقشير قد قـلَّ في الوقت الراهن ، نظراً لخطورته ، ولوجود بعض أنـواع الليـزر التـي تقـوم بوظيفة المقشِّر العميق .

رابعاً : التقشير الضوئي بالليزر:

استعمال الليزر في تقشير الجلد وإنشاء خلايا جديدة ، هو أحـدث طـرق التقشير وأكثرها أماناً – كما يقول الأطباء – للبشرة . والليزر ، **هو عبارة عـن** : جهاز تم اكتشافه من قِبَلِ العالم : (اينشتاين) عـام ١٣٨٠هـ/ ١٩٦٠م، يقـوم بتوليد حزمة ضوئية قوية ومركزة بشكل دقيق إلي هدف معين ، بحيـث تكـون قادرة على إحداث آثار مختلفـة ، كـالقطع والتلحـيم والتـدمير ، ولـه تطبيقـات كثيرة في مجالات صناعية وعلمية وطبية ، خاصة فيما يتعلق بالجراحـة عمومـاً ، والجراحة التجميلية (ومنها ما يتعلق بالتقشير) على وجه الخصوص [1] .

=الجلد بفازلين لترطيب البشرة أثناء عملية الالتئـام ، وتـستغرق هـذه المرحلـة حـوالي عشرة أيام . (راجع : الجراحة التجميلية : د/ صالح بن محمـد الفـوزان – ص ٣٣٦ – ٣٣٧ ، العمليـات التجميليـة : إبـراهيم بـن أحمـد الـشطيري – المجلـد الثالـث – ص٢٧٦٨، التقشير الطبـي : د/ محمـد بـن عبـد الله الـصواط – المجلـد الرابـع – ص ٣١٣٣ ، التقشير الكيميائي : د/ عامر سليطين – ص ٣٧ – ٤٢) .

(١) ولفظة : (ليزر) LASER هي اختصار للأحرف الأولى للمصطلح الإنجليزي :
(Light Amplification by stimulated Emission of Radiation).
وتعني هذه اللفظة : تضخيم الضوء بالانبعاث المحفز للإشعاع .
(انظـر : الجراحـة التجميليـة : د/ صـالح بـن محمـد الفـوزان – ص ١٦٥ ، الليـزر : لفرانسيس هارتمـان – ص ٧ وص ٩٠ – ترجمـة : نبيـل صـبري – الطبعـة لأولى عـام ١٤١١هـ/ ١٩٩١م – الناشر : دار المستقبل – القاهرة ، تكنولوجيـا الأجهـزة الطبيـة : أحمد إبراهيم محمد – ص ١٩٧ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م – الناشر : دار الفكر – عـمّان – الأردن ، أشـعة الليـزر واسـتخداماتها في الطـب : د/ أحمـد النـاغي ، ود/ رشاد السيد – ص ١٥ – الطبعـة الأولى عـام ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م – النـاشر : دار الفكر العربي – القاهرة ، التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابـع – ص٣١٣٣) .

وهناك ثلاثة أجيال من أجهزة الليزر المستخدم في عمليات التقشير ، وكلها تُتيح فرصة كبيرة للعمل بدقة فائقة وبدون مضاعفات ، ويستطيع المريض المغادرة بعد يوم واحد من المعالجة بالعيادة الخارجية . ويُعدُّ ليزر ثاني أكسيد الكربون ، هو الأكثر انتشاراً ، وهو الوسيلة الدقيقة والفعالة في جراحات الأمراض الجلدية والتجميلية بصفة عامة [1] .

ويمتاز هذا النوع من التقشير بأنه : أقل ألماً ، وأفضل نتيجة ، وأطول أثراً بالنسبة لتجاعيد البشرة العميقة ، لكن هذا لا يعني أنها ستختفي تماماً ، إذ يعتمد نجاحها على عدة عوامل ، **منها** : عمر المريض ، والعوامل الوراثية ، وحالة الجلد (قابلية البشرة للعلاج) ، وحجم البقع والندوب والتجاعيد الموجودة وشكلها [2] .

هذا ، وقد تجري عملية التقشير بالليزر تحت التخدير الموضعي ، وأحياناً تحت التخدير الكامل ، ولست مؤلمة ، وإنما يتلوها شعور بالحساسية

---

(١) تقشير البشرة : د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص ٨٠ .

(٢) ويمتاز ،كذلك ، هذا النوع من التقشير عن غيره بالسرعة ، والفعالية ، والأمان .. وفضلاً عن ذلك فإن من فوائده : (أ) معالجة تجاعيد الوجه السطحية والمتوسطة . (ب) علاج التصبغات الجلدية وتفاوت لون البشرة . (ج) علاج الشامات السطحية والتقرنات المصطبغة . (د) معالجة البقع الجلدية الناتجة عن التقدم في العمر . (هـ) علاج الوحمات الدموية وتوسع شعيرات الجلد الدموية . (و) علاج الثآليل والأورام وآفات الجلد السطحية ، وندب حب الشباب ، وسرطان الجلد ، وإزالة بعض أنواع الوشم .
(راجع : دليل الجراحة التجميلية : لكلير بنسون – ص ١٤٠ ، د/ صالح بن محمد الفوزان : المرجع السابق – ص ٢٥٥ ، أشعة الليزر واستخداماتها في الطب : المرجع السابق – ص ٧٠ – ٧١ ، التقشير الطبي : د/ الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٣٤ ، مائة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية : المرجع السابق – ص ٢٢٠ ، التقشير سلاح ذو حدين : زيبا رفيق – مقال منشور بجريدة القبس الكويتية – العدد رقم : ١٤٢٩٧ – بتاريخ الأربعاء ٢٠/ ٣/ ٢٠١٣م) .

اليسيرة في الوجه ، ويوضع ضماد على الوجه لمدة خمسة أيام ، ويزول أثر العملية بعد أسبوع ، إلا أنَّ الوجه يبقى حساساً ، وردي اللون لعدة أشهر ، ويُنصح المريض بعدم التعرض لأشعة الشمس المباشرة ، ويتم التحضير للعملية ببعض الكريمات الطبية لتهيئة الجلد للتقشير [١] .

على أنَّ من أهم عيوب أو مضاعفات أو مثالب عملية التقشير الضوئي بالليزر هي أنَّ : تكلفته عالية الثمن ، كما أنه يؤدي إلي زيادة البقع الداكنة والالتهابات البكتيرية في الجلد [٢] ، فضلاً عن ظهور ندوب في المناطق المعالجة بسبب امتصاص الجلد لكمية أكبر من الضوء ، كما أنَّ الليزر قد يتسبب في حرق بعض الأنسجة المجاورة وخاصة لذوي البشرة السوداء ، أو قد تؤثر إشعاعات الليزر على بعض الأنسجة كالعين ، ولذا فمن الضروري ارتداء نظارات خاصة حسب نوع الليزر المُستَّخدم [٣] .

---

(١) هذا ، وحول هذا النوع من التقشير (التقشير الضوئي بالليزر) يقول الدكتور / إسماعيل غازي مرحبا : (والنسيج المستهدف لهذا النوع من الليزر هو الماء ، حيث إنّ الضوء يمتص من قبل النسج الحيوية فيخربها ، وذلك بالتسخين السريع والتبخر للماء داخل الخلايا . فيتم تسليط الشعاع المركَّز على أماكن الأنسجة التي يُراد إزالتها لمدة أجزاء من الثانية ، ويتم بذلك إبادتها دون التأثير على الأماكن المتاخمة . وليزر أكسيد الكربون يزود حالياً بأجهزة حاسوبية تجعل استخدامها آمناً وأكثر سهولة للمستخدم . وهذه الأجهزة الحاسوبية تُبرمج بطريقة أكثر بساطة للاستخدام سواء لتقشير الجلد ، أو القطع الجراحي ، أو إزالة الطبقة السطحية للجلد . وبهذا فإن على الجرّاح فقط أن يستخدم المعلومات المُخزنة على تلك الحواسيب ، حسب الحالة التي يُعالجها ، إذ أنّ قوة الليزر وحجم البقع كلها تُعدَّل أوتوماتيكياً .
(انظر : تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية : ص ٨٠) .

(٢) والذي يُخشي منه هو الإصابة بفيروس الهربس ، وقد ينتقل الالتهاب للطبيب المعالج ، إذا لم يستخدم جهازاً ماصَّاً للروائح .

(٣) مائة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية : المرجع السابق – ص ٢٢٢ ، الجراحة التجميلية والجمال : د/ مازن الصواف – ص ٣٥ ، الجراحة التجميلية : د/ صالح=

والجدير بالذكر، أنه قد ظهرت مؤخراً طريقة لتجميل البشرة وشدها بالليزر دون ما حاجة إلي تقشير [1] .

=الفوزان – ص ٢٥٥ ، عمليات تجميل الوجه : د/ عبد العزيز الحجيلان – المجلد الثالث – ص ٢٩٩٥ ، التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٣٥) .

(١) انظر : المراجع السابقة : نفس الموضع .

المبحث الرابع

الحكم الشرعي للتقشير الطبي للبشرة

المبحث الرابع

الحكم الشرعي للتقشير الطبي للبشرة

اختلف العلماء حول الحكم الشرعي لنازلة : (التقشير الطبي للبشرة)، ويُمكننا رد اختلافهم في هذه النازلة إلي اتجاهين : **الأول** : يرى أصحابه أنَّ الأصل في عمليات التقشير المنع والتحريم [1] .

---

(١) وهؤلاء على فريقين : فريق قال بالتحريم مطلقاً ، ومنهم : الإمام الشوكاني : نيل الأوطار – ج٤ ص ٢٩٥ ، زين الدين المناوي : فيض القدير – ج٥ ص ٢٧٠ ، د/ محمد المختار الشنقيطي : أحكام الجراحة الطبية – ص ١٢٩ وما بعدها ، د/ عبد الكريم زيدان : المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم – ج ٣ ص ٣٦٤ ، د/ محمد عثمان شبير : أحكام جراحة التجميل – ص ١٩٤ ، د/ محمد جواد النتشة : المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية – ج٢ ص ٢٧١ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م – مجلة الحكمة – ليدز – بريطانيا ، د/ حسين عبد الله العلي : خصال الفطرة في الفقه الإسلامي – ص ٣٠٥ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م – الناشر : دار الضياء – الكويت ، د/ عبد الرحمن بن عبد الله السند : مسائل فقهية معاصرة – ص ١٩ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م – الناشر : دار الوراق – الرياض ، د/ إيمان أحمد محمد شنب : عمليات التجميل من منظور إسلامي دراسة مقارنة – بحث منشور بمجلة الزهراء – العدد ٢٣ – عام ٢٠٠٥م – ص ٩٣٧ .
وأما الفريق الثاني من هذا الاتجاه ، فقد قالوا بالتحريم ، ولكنهم استثنوا حالات معينة ، كالتداوي وإزالة الضرر ونحوهما ، ومن هؤلاء : الإمام ابن الجوزي الحنبلي : أحكام النساء – ص ٣٣٩ وما بعدها ، والإمام بدر الدين محمود بن أحمد العيني : عمدة القاري شرح صحيح البخاري – كتاب النكاح – باب : لا تُطيع المرأة زوجها في معصية – ج١٧ ص ٣٩٤ – الطبعة الأولى عام ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م – الناشر : مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب : محمد بن أحمد السفاريني – ج١ ص ٤٣١ – الطبعة الثانية عام ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م – الناشر : مؤسسة قرطبة – القاهرة ، والشيخ / ابن عثيمين : في رسائله – ج٥ ص ٢١٥ –=

والثاني: يرى أصحابه أنَّ الأصل في عمليات التقشير الجواز[1].

=مأخوذ من المكتبة الشاملة، د/ شعبان الكومي – أحكام التجميل في الفقه الإسلامي – ص ٢٠٢، د/ أحمد محمد كنعان: الموسوعة الطبية الفقهية – ص ٢٢٣، ردينة إبراهيم حسن الرفاعي: أحكام التجميل في الفقه الإسلامي – رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الدراسات العليا بالجامعة الأردنية الهاشمية – عام ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م – ص١١١، الضوابط الشرعية للممارسات الطبية المتعلقة بالمرأة: د/ وفاء غنيمي محمد غنيمي – ص ٤١٠ – الطبعة الأولى عام ١٤٣٠هـ/ ٢٠١٠م – الناشر: دار العصيمي – الرياض، د/ شفيقة الشهاوي رضوان: عمليات تجميل الوجه بين الشريعة والقانون – المجلد الثالث – ص ٣٠٤٨، د/ محمد عبد اللطيف قنديل: جراحات التجميل بين الحل والحرمة دراسة فقهية مقارنة في الشريعة الإسلامية – بحث منشور بمجلة كلية الدراسات الإسلامية العربية للبنات – فرع الإسكندرية – المجلد الأول – العدد العشرون – عام ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م – ص ٥٠٥، د/ عبد الفتاح بهيج عبد الدايم: الأحكام الفقهية للجراحات التجميلية في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة – بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بأسيوط – العدد الثامن عشر – عام ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م – ج١ ص ٣٢٤.

(١) وهؤلاء على فريقين: فريق قال بالجواز مطلقاً، ومن هؤلاء: د/ سليمان بن فهد العودة: في فتواه التي نقلها عنه: د/ إسماعيل غازي مرحبا: في تقشير البشرة – ص ٩٣ – ٩٤، د/ يوسف بن عبد الله الشبيلي: العمليات التجميلية في الوجه – بحث مقدم إلى ندوة: العمليات التجميلية بين الشرع والطب، والتي نظمتها إدارة التوعية الدينية بالشئون الصحية بمنطقة الرياض في الفترة من ١١ – ١٢/ ١١/ ١٤٢٧هـ – ص ٢٨.

وأما الفريق الثاني من هذا الاتجاه، فقد قالوا بالجواز، ولكنهم منعوا صوراً معينة للضرر ونحوه، ومن هؤلاء العلماء: د/ صالح الفوزان: الجراحة التجميلية – ص ٢٦١ وص ٣٣٧ وما بعدها، د/ وليد بن محمد قاري: أحكام اللون في الفقه الإسلامي – ص ٥٥٣ وما بعدها، د/ زرواتي رابح: تغيير خلق الله (مفهومه – مجالاته – ضوابطه وأحكامه الشرعية) – ص ٩٣ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م – الناشر: دار ابن حزم – بيروت، د/ إسماعيل غازي مرحبا: تقشير البشرة – ص ٨٤ وما بعدها، د/ مصلح بن عبد الحي النجار: الضوابط الشرعية للعمليات التجميلية – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية –=

هـذا ، وقبـل أن أخـوض في غـمار هـذين الاتجـاهين ، وبيـان الأدلـة والبراهـين التـي اعتمـدا عليهـا في تأييـد وتـدعيم وجهـتهما ، ومناقـشتها ، أتعـرض في البدايـة للـسبب الـذي أدى إلي خـلاف العلـماء في حكـم هـذه المسألة.

سبب الخلاف:

يرجع سبب خلاف العلماء في حكم نازلة : (التقشير الطبي للبشرة) إلي عدة أمور ، **نذكر منها الآتي** [1] :

(١) مدي اعتبارهم للنصوص والآثار الواردة في نازلة التقشير .

(٢) الاختلاف في استخراج العلة وتوحيدها ، فمـن العلـماء مـن رأى العلـة تغيير خلق الله ، فاتجه إلي تحريم عمليات التقشير ، ومنهم من رأى العلة هي التدليس والخداع ، فاتجه إلي إباحة هذه العمليات مادامت خالية من ذلك .

=المجلد الثالث عام ١٤٣١هـ – ص ٢٥١٣ ، نقاء عماد عبد الله ديك : أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي – رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه والتشريع – كلية الدراسات العليا – جامعة النجاح الوطنية في نابلس – فلسطين – عام ٢٠١٠م – ص ٨٩ ، د/ أحمد بن عائش المزيني : أنواع وضوابط العمليات التجميلية – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام ١٤٣١هـ – ص ٢٩٦٤ – ٢٩٦٥ .

(١) التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٤٦ ، أحكام التقشير الكيميائي للبشرة : د/ حمزة عبد الكريم حماد – المجلد الرابع – ص ٣١٩٣ ، التعديل الجراحي على جسم الإنسان : سوزان وفيق أبو مطر – بحث مُقدَّم للحصول على درجة الماجستير في الفقه المقارن من كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية بغزة – عام ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م – ص ١٢٢ .

(٣) الخلاف في حكم جراحة التجميل التحسينية [١] ، فمن قال بتحريمها ، اتجه إلي تحريم عمليات التقشير ، لأنها من قبيل الرغبة في التزين وإظهار المحاسن دون حاجة معتبرة . ومن رأى التفصيل في ذلك بأن يُنظر في كل جراحة تحسينية بحسبها ، جعل الأصل في التقشير الجواز ما لم يثبت ضرره .

(٤) الاختلاف في تقدير المصلحة ، فمن رأى أنه لا مصلحة معتبرة ، قال بالمنع والتحريم . ومن رأى أنّ المصلحة حسية ومعنوية ، قال بالمشروعية والجواز .

الأدلة والمناقشات:

أدلة الاتجاه الأول :

استدل القائلون بأن الأصل في التقشير المنع والتحريم بأدلة من الكتاب والسنة والقياس والمعقول ، وذلك على النحو التالي :

أولا : من الكتاب :

ـ قوله تعالى ، حكاية عن إبليس لعنه الله : ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ [٢] .

---

(١) وهي عبارة عن العمليات التي يكون الهدف الأساسي من إجرائها تحسين وتجميل المظهر الخارجي ثم الوظيفة تبعاً ، وتُجرَّى لمن يريد إصلاح عيب ما في الوجه ، كتجميل الأنف أو الشفتين أو الأذنين ، أو تحسين القوام ، كعمليات شفط الدهون وشد البطن وتصغير أو تكبير الصدر ، كذلك تغيير لون البشرة الغامقة وجعلها أفتح مما هي عليه . (راجع : القواعد والضوابط الحاكمة لعمليات التجميل : د/ حنان بنت محمد بن حسين جستنيه – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام ١٤٣١هـ – ص ٢٨١٢) .

(٢) سورة النساء جزء من الآية رقم : ١١٩ .

وجه الدلالة :

إنَّ هذه الآية الكريمة واردة في سياق الذم وبيان المحرمات التي يُسول الشيطان فعلها للعصاة من بني آدم ، ومنها تغيير خلقة الله . والتقشير يشتمل على تغيير خلقة الله والعبث فيها حسب الأهواء والشهوات والرغبات ، فهو غير مشروع ، ولا يجوز فعله ، لأنه داخل في المذموم شرعاً ، والذم على الفعل دليل على الحرمة [1] .

قال الإمام الطبري :

(لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقتها التي خلقها الله عليها بزيادة أو نقص التماساً للحسن ، لا للزوج ولا لغيره) [2] .

وقال الإمام ابن العربي :

(إنَّ الله سبحانه خلق الصور فأحسنها في ترتيب الهيئة الأصلية ، ثم فاوت في الجمال بينها ، فجعلها مراتب . فمن أراد أن يُغيير خلق الله فيها ويُبطل حكمته ، فهو ملعون ، لأنه أتى ممنوعاً) [3] .

الجواب عن الدليل :

وقد أُجيب عن هذا الاستدلال من وجهين :

---

(١) فيض القدير : المناوي – ج٥ ص ٢٧٠ ، أحكام الجراحة الطبية : محمد المختار الشنقيطي – ص ١٣٠ .

(٢) فتح الباري : ابن حجر – ج١٠ ص ٣٧٨ . هذا ، وقد روى ابن جرير الطبري بإسناده عن أبي هلال الراسبي ، قال : سأل رجل الحسن البصري : ما تقول في امرأة قشرت وجهها ؟ قال : مالها ، لعنها الله ، غيرت خلق الله . (انظر : تفسير الطبري : ج٥ ص ٢٨٥) .

(٣) عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي : للقاضي أبي بكر بن العربي المالكي – ج٧ ص ٢٦٣ – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – بدون طبعة أو سنة نشر .

الوجه الأول : إنَّ التقشير ليس فيه تغيير لخلق الله ، لأنّ المسحوق الذي تضعه المرأة على وجهها يؤدي إلي إزالة الطبقة الخارجية للبشرة ، وبروز الطبقة التالية لها ، فليس هذا من باب تغيير خلق الله تعالى ، لأنّ كلاًّ من الطبقتين من خلق الله تعالى ، وهذا العمل يُصدق عليه اسم : (**تجديد الخلايا**) [1] .

الوجه الثاني : إنَّ تغيير خلق الله المُحرَّمُ هو ما كان فيه تغيير لهيئة العضو . أما التقشير ، فالعضو باق على حالته ، فهو كالتجميل الحاصل بالحناء والدهون وغيرها من مستحضرات التجميل [2] .

ثانيا : من السنة :

استدل أصحاب هذا الاتجاه في تدعيم مذهبهم بعدد من الأحاديث النبوية الشريفة ، **نذكر منها ما يلي** :

ـ ما رواه الإمام أحمد ، عن عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت : كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يلعن القاشرة والمقشورة ، والواشِمة والموتَشِمة ، والواصِلة والمتَّصلة [3][4] .

---

(١) انظر : تغيير خلق الله (مفهومه – مجالاته – ضوابطه وأحكامه الشرعية) : د/ زرواتي رابح – ص ٩٣ .

(٢) العمليات التجميلية في الوجه : د/ يوسف بن عبد الله الشبيلي – ص ٨٢ ، تقشير البشرة : د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص ٨٤ ، الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٣٣٩ ، التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٤٧ .

(٣) والواصلة ، هي : التي تصل شَعْرَها بشَعْرٍ آخر زور . والمتَّصلة ، هي : التي تأمر من يفعل بها ذلك . (راجع : النهاية في غريب الحديث والأثر : ابن الأثير – ج٥ ص ١٦٧ – مادة : وصل ، فتح الباري : ابن حجر – ج١٠ ص ٣٧٦) .

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج٦ ص ٢٥٠ – حديث رقم : ٢٥٧٦٠ – تحقيق : الشيخ/ شعيب الأرنؤوط – الطبعة الأولى عام ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م – الناشر : =

ـ ما رواه الإمام أحمد ، عن كريمة بنت همام ، قالت : سمعت عائشة – رضي الله عنها – تقول : يا معشر النساء : إياكن وقشر الوجه . فسألتها عن الخضاب ، فقالت : لا بأس بالخضاب ، ولكني أكرهه ، لأنَّ حبيبي – صلى الله عليه وسلم – كان يكره ريحه [1] .

ـ ما روي عن عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت : إنّ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لعن السالقة والحالقة والخارقة [2] والقاشرة [3] .

=مؤسسة الرسالة – بيروت . وقال عنه الهيثمي : (فيه من لم أعرفه من النِّساء) ، ويعني بذلك : آمنة القيسية ، وهي مجهولة الحال ، وأم نهار ، وهي مجهولة العين .
(راجع : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي – ج٥ ص ١٧٢ – تحقيق : محمد عطار – الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت) . وقال عنه الذهبي : (هذا حديث غريب فرد) انظر : سير أعلام النبلاء : محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي – ج١٦ ص ٥٦٥ – تحقيق : مجموعة من الباحثين بإشراف : شعيب الأرنؤوط – الطبعة الحادية عشرة عام ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت . وضعفّه الشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة : ج٤ ص ١١٧ – حديث رقم : ١٦١٤ – الطبعة الأولى عام ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م – الناشر : مكتبة المعارف – الرياض . وقد بيَّنَ الشيخ الدكتور/ علي رضا بن عبد الله علي رضا ، أنَّ الحديث مكذوب ، لا أصل له على لسان رسول الله – صلى الله عليه وسلم .
(انظر : مجموعة الرسائل الحديثية : ج١ ص ٢٧٤ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م – الناشر : سلسلة إصدارات الحكمة – بريطانيا) .

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند : ج٦ ص ٢١٠ ، وضعفه الالباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة :ج٤ ص ١١٧ – حديث رقم : ١٦١٤ .

(٢) والسالقة ، هي : التي ترفع صوتها عند المصيبة . والحالقة ، هي : التي تحلق شعرها عند المصيبة . والخارقة ، هي : التي تخرق ثوبها .
(انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر : ابن الأثير – ج١ ص ٤٢٧ ، وج٢ ص ٢٦ وص ٣٩١ ، أحكام النساء : ابن الجوزي الحنبلي – ص ٣٣٨) .

(٣) أخرجه ابن الجوزي في أحكام النساء : ص ٣٣٦ ولم يعزوه لأحد ، ولا ساق إسناده ، كما قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة : ج٤ ص ١١٧ .

ـ ما رواه البخاري ، عن ابن مسعود – رضي الله عنه – قال : لَعَنَ اللهُ الواشِمَات والمُستوشِمَات ، والمتنمِّصات [1] والمتفلّجات [2] للحُسْنِ ، المُغيِّرات خلق الله ، مالي لا ألعن مَنْ لَعَنَّه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو في كِتَابِ الله [3] .

وجه الدلالة :

تفيد هذه الأحاديث أنَّ التقشير فعل مُحرَّم ، بدليل اللعن الذي وردّ في الحديثين الأول والثالث ، والتحذير الذي وردّ في الحديث الثاني ، واللعن

---

(١) والمتنمصات : جمع متنمصة ، وهي التي تقلع الشعر من وجهها بالمناص (المنقاش والمظفار) ، وهو الذي يقلع الشعر ، ويُقال لها النامصة . وقيل : النامصة هي التي تنتف الشعر من الوجه ، والمتنمصة هي التي تفعل ذلك بنفسها .
(راجع : تفسير القرطبي : ج٥ ص ٣٩٢ ، لسان العرب : ابن منظور – مادة : نمص ، القاموس المحيط : للفريوز آبادي – ص ٨١٧ ، مقاييس اللغة : ابن فارس – ج٥ ص٣٨٨) .

(٢) التفليج في اللغة : مأخوذ من فلج الأسنان ، أي : باعد بينها . والفلج في الأسنان هو : تباعد ما بين الثنايا والرباعيات خلقة . وفي الاصطلاح ، هو : برد الأسنان بمبرد ونحوه لتحديدها وتحسينها . ويُقال له : الوشر ، وهو : برد الثنايا والرباعيات لإحداث فرجة بينهم ، حتى ترجع المصمتة الأسنان خلقة ، فلجاء صنعة . والتفليج تفعله المرأة الكبيرة في السن تشبُّهاً بالشابة ، إظهاراً للصغر وحسن الأسنان . لأنّ هذه الفرجة اللطيفة بين الأسنان تكون للشابات الصغار ، فإذا عجزت المرأة كبرت سنها والتصقت بالأخرى ، فتبردها بالمبرد أو نحوه ، لتصير لطيفة ، وتوهم كونها صغيرة .
(راجع : لسان العرب : ج٢ ص ١١٢٤ ، وج١٥ – مادة : وشر ، المغني : ابن قدامة – ج٤ ص ٩٤ ، تفسير القرطبي : ج٥ ص ٣٩٢ – ٣٩٣ ، أحكام جراحة التجميل : د/ محمد عثمان شبير – ص ١٩٨) .

(٣) صحيح البخاري : كتاب اللباس – باب : المتفلجات للحسن – حديث رقم : ٥٩٣١ – ص ٥٠٣ ، وكتاب الحج – باب : الإدلاج من المحصب – ج٧ ص ١٦٦ – حديث رقم : ٥٩٤٣ .

والتحذير لا يكونان على فعل مباح ، وإنما يكونان على فعل مُحرَّم ، فدلّ ذلك على تحريم التقشير [1] .

وفضلاً عن ذلك ، فإن الحديث الرابع ، دلّ على تحريم هذه الخصال (الواشمات والمستوشمات ، والمتنمصات ، والمتفلجات) ، لأنّ الله تعالى لعن فاعلها ، وعلل هذا اللعن بتغيير الخلقة وطلب الحسن ، وهذان المعنيان موجودان في التقشير ، لأنه تغيير للخلقة بقصد الزيادة في الحسن ، فيعتبر داخلاً ومندرجاً في هذا الوعيد الشديد ، ومن ثم يحرم فعله [2] .

الجواب عن الدليل :

وقد أُجيب عن هذا الاستدلال من وجوه :

الأول : إنَّ الأحاديث الواردة في لعن القاشرة والمقشورة ، أحاديث ضعيفة – كما وردّ في تخريجها – لا تقوم بها حجة ، ولا تنهض للاستدلال ، خاصة وقد وردّ فيها اللعن ، واللعن أمر عظيم لا يُبنّى على حديث ضعيف [3] .

---

(١) سبل السلام شرح بلوغ المرام : محمد بن إسماعيل الصنعاني – ج٤ ص ١٤ – تحقيق : محمد عبد العزيز الخولي – الطبعة الرابعة عام ١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت ، زينة المرأة في الشريعة الإسلامية : د/ عبير أيوب الحلو – ص٧٤ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م – الناشر : دار الآفاق ، أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي : نقاء عماد عبد الله ديك – ص ٨٨ ، المفصل في أحكام المرأة : د/ عبد الكريم زيدان – ج٣ ص ٣٦٢) .

(٢) أحكام الجراحة الطبية : الشنقيطي – ص ١٣٠ – ١٣١ ، أحكام التجميل في الفقه الإسلامي : ردينة الرفاعي – ص ١١١ ، أحكام اللون في الفقه الإسلامي : د/ وليد قاري – ص ٥٥٣ .

(٣) تغيير خلق الله : د/ زرواتي رابح – ص ٩٢ ، الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٢٦١ وص ٣٣٧ ، التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٤٧ .

وفضلاً عن ذلك ، فإن الإمامين النسائي وأبو داود قد رويا هذه الأحاديث ولم يرد في روايتهما ذكر للتقشير [١] .

الثاني : إنّ أهل العلم اختلفوا في المعنى الذي من أجله منع النمص والوصل ونحوهما ، فقيل : مُنِعَّ الوصل ، لأنّ فيه استعمالاً لجزء آدمي [٢] ، وقيل : للتدليس والخداع [٣] ، وقيل : لأنّ المراد به التبرج والتزين للأجانب [٤] ، وقيل : ما كان بدون إذن الزوج [٥] ، وقيل : لأنه أشهر شعار الفاجرات.. إلي غير ذلك من العلل التي ساقها الفقهاء كعلة للتحريم [٦] ، وعليه ، فمادام أنّ أهل العلم قد اختلفوا في العلة التي من أجلها وردّ النهي، لم يسغ بعد ذلك توحيدها وجعلها مناطاً للحكم في نازلة التقشير الطبي [٧] .

---

(١) سنن النسائي : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي – حديث رقم : ٥١٠٠ – ص ١١٦٣ – تخريج وترقيم : صدقي العطار – الطبعة الأولى عام ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م – الناشر : دار الفكر – بيروت ، سنن أبي داود : سليمان أبو إسحاق أبو داود – كتاب الترجل – باب : في الخضاب للنساء – حديث رقم : ٤١٦٤ – ص ٥٨٥ – إشراف ومراجعة الشيخ/ صالح آل الشيخ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م – الناشر : دار السلام – القاهرة .

(٢) رد المحتار على الدر المختار : ابن عابدين الحنفي – ج٦ ص ٣٧٣ .

(٣) ابن عابدين : الموضع السابق ، فتح الباري : ابن حجر – ج١٠ ص ٣٧٨ وما بعدها ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل : أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي – ج١ ص ٩٩ – الطبعة الأولى عام ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .

(٤) حاشية ابن عابدين : ج٦ ص ٣٧٣ .

(٥) ابن عابدين : الموضع السابق ، فتح الباري : ابن حجر – ج١٠ ص ٣٧٨ وما بعدها ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي – ج١ ص ٩٩

(٦) الإنصاف : للمرداوي – ج١ ص ٩٩ .

(٧) التعديل الجراحي على جسم الإنسان : سوزان وفيق أبو مطر – ص ١١٧ ، التقشير الكيميائي للبشرة : د/ حمزة عبد الكريم حماد – المجلد الرابع – ص ٣٢٠٩ .

الثالث : إنَّه قد وردت بعض الآثار عن السيدة عائشة – رضي الله عنها – تتعارض مع تلك النصوص ، **ومنها** : ما رُوِيَّ عن أم جليلة ، قالت : شهدت امرأة سألت عائشة – رضي الله عنها – ما تقولين في قشر الوجه ؟ فقالت : إن كان شيء ولدت وهو بها ، فلا يحل لها ، ولا آمرها ولا أنهاها . وإن كان شيء حدث فلا بأس بقشره . وفي لفظ : إن كان للزوج فافعلي [1] . ولما سُئلت عن الحفاف [2] ، أجابت – رضي الله عنها – بقولها : إن كان لكِ زوج ، فاستطعت أن تنزعي مقلتيكِ فتصنعيهما أحسن مما هما فافعلي [3] .

هذا ، والناظر إلي هذه الروايات يجد أنها تتعارض مع ما سبقها من روايات ، وكلها مروية عن السيدة عائشة ، فإذا تعذر الجمع بينها ، سقطت ، بالتالي ، في الاستدلال .

ثالثا : من القياس :

قالوا : بقياس عمليات التقشير على عمليات الوشر ، والوشم ، والنمص ، بجامع تغيير الخِلقة في كل ، طلباً للحسن والجمال ، فكما حُرِّمت السابقة تُحرَّم اللاحقة [4] .

---

(١) عمدة القاري : للعيني – كتاب النكاح – باب : لا تُطيع المرأة زوجها في معصية – ج ١٧ ص ٣٩٤ ، أحكام النساء : ابن الجوزي – ص ٣٣٩ .

(٢) الحفاف : مصدر حفَّت المرأة وجهها تحفه حفاً وحفافاً ، أي : أزالت عنه الشعر وقشرته، قيل : نتفاً ، وقيل : بالموسى . (راجع : لسان العرب : ج٩ ص ٥٠ ، الموسوعة الفقهية الكويتية : ج١٤ ص ٨٠) .

(٣) أحكام النساء : ابن الجوزي – ص ٣٣٩ ، الطبقات الكبرى : أبو عبد الله محمد بن سعد – ج٨ ص ٧٠ – ٧١ – تحقيق : إحسان عباس – الطبعة الأولى عام ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م – الناشر : دار بيروت – بيروت .

(٤) أحكام الجراحة الطبية : د/ الشنقيطي – ص ١٣١ ، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي : د/ محمد خالد منصور – ص ٢٠١ – الطبعة الثانية عام ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م – الناشر : دار النفائس – الأردن ، التعديل الجراحي على جسم الإنسان : سوزان أبو مطر – ص ١١٨ .

وقد أجيب عن هذا الدليل بأمرين : أولهما : إنَّ علة التحريم الموجودة في المقيس عليه (الأصل) ، غير متحققة في المقيس (الفرع) ، حيث إننا لا نُسلم بأن التقشر من تغيير خلق الله ، وإنما هو من باب التجمل والتحسين اللذين حثت عليهما الشريعة الغراء ، أو هو من باب الإعادة لأصل الخِلقة المعتادة [1] .

والأمر الثاني : إنَّ الحديث الذي تناول الواشمة ، والواشرة ، والنامصة ، باللعن ، جاء فيه اللعن عاماً ، وقد وردَّت زيادة للحديث تخصص عموم اللعن ، إلا وهي : ﴿ **إلا من داء** ﴾ ، فقد روى الإمام أحمد في مسنده أنّ امرأة جاءت إلي ابن مسعود – رضي الله عنه – فقالت : أنبئت أنك تنهى عن الواصلة ، قال : نعم . فقالت : أشيء تجده في كتاب الله أم سمعته عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : أجده في كتاب الله وعن رسول الله . فقالت : والله لقد تصفحت ما بين دفتي المصحف فما وجدت فيه هذا الذي تقول . قال : فهل وجدت فيه : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [2] ، قالت : نعم . قال : فإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نهى عن النامصة والواشرة والواصلة والواشمة إلا من داء.. [3] .

---

(١) انظر : تغيير خلق الله : د/ زرواتي رابح – ص ٩٢ ، التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٤٨ ، الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٢٦٢ .

(٢) سورة الحشر جزء من الآية رقم : ٧ .

(٣) راجع : مسند الإمام أحمد بن حنبل : ج٧ ص ٥٧ – ٥٨ – حديث رقم : ٣٩٤٥ . هذا، والجدير بالذكر ، أنّ هذه الزيادة قد وردت في كل من سنن الإمام أبي داود ، وسنن الإمام النسائي . (انظر : السنن : أبو داود – كتاب الترجل – باب : في صلة الشعر – حديث رقم: ٤١٧٠ – ص ١٥٢٧، سنن النسائي: كتاب الزينة – باب : الموتشمات..– حديث رقم : ٥١٠٣ – ص ٧٧٣ .

وعليه ، ووفقا لهذا النص ، فإن تحريم عمليات التقشير يكون في حق من تفعل ذلك لتغيير الخلق ولطلب الحسن ، أما لو كان لعلاج داء وعلَّة فلا بأس به [1] .

رابعا : من المعقول :

استَّدلّ القائلون بتحريم عمليات التقشير الطبي بالمعقول من وجوه ، **نذكر منها :**

الوجه الأول : قالوا : إنّ التقشير ، وإن كان فيه تحسين للبشرة في العاجل ، إلا أنّه قد يُؤذِي الجلد ويُصيبه بالتشوهات فيما بعد [2] ، وما كان كذلك كان محرماً . **قال ابن الجوزي :**

(.. وربما أثر القشر في الجلد تحسناً في العاجل ، ثم يتأذى به الجلد فيما بعد) [3] .

---

(١) نيل الأوطار : الشوكاني – كتاب الصداق باب : ما يكره من تزين النساء به وما لا يكره – ج٦ ص ٢١٧ ، عون المعبود شرح سنن أبي داود : أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي – كتاب الترجل – باب : في صلة الشعر – ج١١ ص ١٥٢ – حديث رقم : ٤١٦٤ – الطبعة الثانية عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : أبو زكريا يحيي بن شرف النووي – كتاب اللباس والزينة – باب : تحريم فعل الواصلة والمستوصلة – ج ١٣ ص ٣٣٣ – تحقيق : الشيخ/ خليل شيحا – الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م – الناشر : دار المعرفة – بيروت ، أحكام التقشير الكيميائي للبشرة : د/ حمزة عبد الكريم حماد – المجلد الرابع – ص ٣٢٠٨ .

(٢) يقول الدكتور/ صبري القباني : (ورغم تعدد الوصفات وثبوت فائدتها في إزالة النمش ، إلا أنّ الثابت أنها لا تفيد في القضاء عليه نهائياً مادمتِ تملكين بشرة حساسة وأخلاطاً تجول في دّمِكِ، فتثير حجيراتك المولدة للصبغ كلما صافحتها أشعة الشمس).
انظر : جمالك سيدتي : ص ١٢٣ – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : دار العلم للملايين – بيروت – لبنان .

(٣) أحكام النساء: ص ٢٢٩، فيض القدير : المناوي – ج٥ ص ٢٧٠ ، الجراحة التجميلية: د/ صالح الفوزان – ص ٢٦١ ، أحكام التجميل في الفقه الإسلامي : د/ شعبان الكومي – ص ٢٠٣، أحكام التجميل في الفقه الإسلامي: ردينة الرفاعي– ص ١١١ .

وقد أجيب عن هذا الوجه بأنّ : الضرر والإيلام الناتج عن التقشير يُمْكِّن تلافيه من خلال إجراء عملية التقشير تحت إشراف طبي ، للتأكد والتحقق من المادة المقشرة [1] .

الوجه الثاني : قالوا : إنَّ التقشير يتضمن الغش والتدليس وهما مُحرَّمان شرعاً [2] ، حيث يُقصد به التظاهر بخلاف الواقع ، فالمرأة الكبيرة في السن تقصد أن تبدو صغيرة ، والدميمة تريد أن تظهر جميلة لتغش مَنْ يتقدّم لخطبتها ونكاحها ، وقد يفعل ذلك الرجل بقصد غش المرأة والتدليس عليها للزواج بها ، وقد أشار إلي ذلك بعض أهل العلم ، ومنهم الإمام القرطبي ، والنووي ، وابن قيم ، وغيرهم ، عند الكلام عن التفليج والخضاب [3] .

وقد أجيب عن هذا الوجه بأنّ : جعل التدليس علة للتحريم في هذا الموضع غير صحيح ، لأنه ليس خاصاً بهذه الصورة ، فكل أمر مُباح استُعمِلَ للتدليس ، فإنه مُحرَّم لغيره لا لذاته ، وكذلك الحال هنا ، فإذا استُعْمِلَ التقشير للتدليس حُرِّمَ لا لكونه تقشيراً ، وإنما لكونه وسيلة إلي التدليس ،

---

(١) الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٢٦١ .

(٢) يشهد لذلك حديث أنس – رضي اله عنه – في الصحيح ، وفيه أنّ النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : ﴿ من غشنا فليس منا ﴾ .
(انظر : صحيح مسلم : كتاب الإيمان – باب : قول النبي – صلى الله عليه وسلم – : ﴿من غشنا فليس منا ﴾ – ج١ ص ٩٩ حديث رقم : ١٠١) .

(٣) تفسير القرطبي : ج٥ ص ٣٩٢ – ٣٩٩ ، شرح النووي على مسلم : ج١٤ ص ١٠٦ – ١٠٧ ، زاد المعاد في هدي خير العباد محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين : محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية – ج٤ ص ٣٣٧ – الطبعة الخامسة عام ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، أحكام الجراحة الطبية : د/ محمد المختار الشنقيطي – ص ١٣١ ، الجراحة الطبية : د/ صالح الفوزان – ص ٢٦٦ – ٢٦٧ ، عمليات تجميل الوجه : د/ عبد العزيز الحجيلان – المجلد الثالث – ص٣٠٠٩.

فالاستدلال خارج محل النزاع ، لأنَّ البحث هنا عن حكم التقشير لذاته لا لعوارضه [1] .

الوجه الثالث : قالوا : إنَّ في التقشير تعذيب للإنسان بلا ضرورة ، فلا تخلو هذه المواد المقَشِّرة من حرارة أو برودة يحس ويشعر بها الإنسان ، ويكون من آثارها انسلاخ الجلد الظاهر ، وبروز اللحم الذي تحته ، وهذا من تعذيب النفس المنهي عنه [2] .

وقد أجيب عن هذا الوجه بأنَّ : (الألم الناتج عن التقشير لا يخلو من أن يكون خفيفاً أو شديداً . فإن كان خفيفاً ، فلا عبرة به قياساً على الألم الحاصل بخرق الأذن أو الأنف للزينة . وإن كان شديداً نَظْرنّا ، فإن غلبت مصلحة التقشير على مفسدة الألم قدمناه ، وإن غلبت مفسدة الألم ، منعناه)[3] .

الوجه الرابع : قالوا : إنَّ عمليات تقشير البشرة تؤدي غالباً إلى ارتكاب بعض المحظورات الشرعية وفعلها ، ومن هذه المحظورات : التخدير الكامل أو الموضعي ، وجرح الآدمي المصون دمه ، ومعالجة الرجال للنساء الأجنبيات والعكس ، واللمس ، والنظر إلى ما لا يصح النظر إليه (العورة) ، والخلوة بالأجنبية ، وتفويت الوضوء والصلاة مدة من الزمن[4] .

---

(١) وبالإضافة إلى ذلك ، فإن استخدام التقشير للتدليس حالة مفردة ليس ظاهرة ولا منتشرة ، ومن ثم فلا يصح أن تكون علة لتحريم أمر عام .
(انظر : التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٤٩) .

(٢) راجع هذا المعنى في : أحكام جراحة التجميل : د/ محمد عثمان شبير – ص ١٩٦ ، مسائل فقهية معاصرة : د/ عبد الرحمن بن عبد الله السند – ص ١٩ .

(٣) انظر : التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٤٨ .

(٤) وذلك بسبب عدم غسل بعض الأعضاء ، كالوجه واليدين ، في الوضوء والغُسْلِ لتغطيتها بلفاف طبي قد يستمر أياماً .

وهذه الأمور مُحرَّمة شرعاً في الأصل ما لم توجد ضرورة أو حاجة تقتضي الترخيص، ولا ضرورة هنا ولا حاجة تُبيحها، فتبقى على أصل حرمتها، وبالتالي حُرمة التقشير [1].

وقد أجيب عن هذا الوجه بأنَّ: التقشير يحمل مصلحة وحاجة تنزل منزلة الضرورة، والتي يُباح معها ارتكاب المحظور، كمصلحة الزواج، ومصلحة الزوج، ومصلحة إزالة الضرر النفسي.. وغير ذلك [2].

الوجه الخامس: قالوا: إنَّ التقشير يدخل في باب الإسراف المُحرَّم شرعاً. **ووجه الإسراف فيه:** التكاليف المالية العالية التي تُنفق عليه والمتمثلة في شراء مادته، أو بإعطاء الأجرة لمن يقوم به. فضلاً عن أنه يتجاوز ما تقتضيه طبيعة المرأة في التزين والتجمل [3].

وقد أجيب عن ها الوجه بأنَّ: (الإسراف أمر خارج عن ماهية التقشير، وفرق بين الحكم على الشيء لذاته والحكم عليه لعوارضه، فتحريم التقشير لعارض الإسراف، لا يلزم منه أن يكون التقشير مُحرَّماً لذاته) [4].

---

(١) أحكام الجراحة الطبية: د/ محمد المختار الشنقيطي – ص ١٣١، الجراحة التجميلية: د/ صالح الفوزان – ص ٢٦٧، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء: د/ محمد خالد منصور – ص ٢٠١.

(٢) التعديل الجراحي على جسم الإنسان: سوزان وفيق أبو مطر – ص ١٢٠.

(٣) الجراحة التجميلية: د/ صالح الفوزان – ص ٢٦٨، المفصل في أحكام المرأة: د/ عبد الكريم زيدان – ج٣ ص ٣٦٤، عمليات تجميل الوجه: د/ عبد العزيز الحجيلان – المجلد الثالث – ص ٣٠١٠، العمليات التجميلية وحكمها في الشريعة الإسلامية: أسامة الصباغ – ص ٥٥ وما بعدها – الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م – الناشر: دار ابن حزم – بيروت.

(٤) انظر: التقشير الطبي: د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٤٩.

هذا ، ولو سلمنا جدلاً ، بأن التقشير فيه إسراف ، (فإن عمليات التقشير ليست كلها للزينة ، بل منها ما يكون للعلاج والتداوي ، والأصل أنَّ الإسراف لا مدخل له في التداوي) [1] .

أدلة الاتجاه الثاني :

استدل القائلون بأن الأصل في عمليات التقشير الجواز بأدلة من الكتاب والسنة والقياس والمعقول ، ومن جملة ما استدلوا به الآتي :

أولا : من الكتاب :

ـ قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ [2] .

وجه الدلالة : تفيد الآية الكريمة أنَّ عمليات التقشير تأتي في سياق تحقيق الزينة التي أباحها الله تعالى ، وقد أعاب الله تعالى على من حرَّم الزينة التي خلقها لعباده ، فتكون عمليات التقشير مباحة ، لأنها من الزينة التي هدي الله الناس إليها [3] .

وقد أجيب عن هذا الاستدلال بوجهين :

الأول : صحيح أنَّ الله تعالى أباح التجمل والتزين لما أودعه في نفوسنا ، وهو لا يمنع الناس أن يتجملوا ، وإنما يمنع أن يتجاوزوا حدود ما لا يجوز

---

(١) المرجع السابق : نفس الموضع .

(٢) سورة الأعراف جزء من الآية رقم : ٣٢ .

(٣) يقول الشيخ / عطية صقر ، رحمه الله ، في فتواه حول عمليات التجميل بصفة عامة : (الأصل فيه الإباحة ، وهو مطلوب الشرع في حدود معينة ، والممنوع ما قُصد به التغرير والتدليس ، أو الإغراء ، أو الفتنة) . راجع : التعديل الجراحي على جسم الإنسان : سوزان أبو مطر – ص ١١٤ .

لهم ، وفي عمليات التقشير المعاصرة تجاوز لكثير من حدود الله واعتراض على خلق الله [1] .

الثاني : إنَّ الآية الكريمة السابقة على هذه الآية ، قد تضمنت إباحة الزينة ، ولكنها قيدت الإباحة بعدم الإسراف فيها [2] ، ولاشك أنّ الإسراف واضح جلي في عمليات التقشير ، فيكون منهي عنها لما فيها من الإسراف [3] .

ثانيا : من السنة :

استدّل القائلون بجواز التقشير الطبي من السنة بعموم الأدلة القاضية بمشروعية التجمل وتحسين الوجه ، خاصة تجمل وتزين المرأة لزوجها [4] ، **ومن ذلك :**

---

(١) انظر : سوزان وفيق أبو مطر : المرجع السابق – ص ١١٤ . وقد اعترض على هذا الوجه بأنَّ : التقشير لا يترتب عليه محظور شرعي ، ولا يعد من تغيير خلق الله الذي وردّ تحريمه ، لأنَّ كِلَّا الطبقتين من خلق الله ، وهذا العمل يصدق عليه – كما سبق القول – أكثر اسم : (تجديد الخلايا) .
ويُمكِّن أن يُجاب بأنَّ : تجديد الخلايا أمر طبيعي يقوم به الجسم دون تدخل خارجي ، وأما مع التدخل الجراحي ، فهو من تغيير خلق الله المُحرَّم . (راجع : التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٥١) .

(٢) قال تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ . سورة الأعراف جزء من الآية رقم : ٣١ .

(٣) انظر : سوزان وفيق أبو مطر : المرجع السابق – ص ١١٥ . وقد اعترض على هذا الوجه بأنَّ : التقشير – كما سبق القول – ليس فيه إسراف ، لأنّ الإسراف أمر خارج عن ماهية التقشير ، وفرق بين الحكم على الشيء لذاته والحكم عليه لعوارضه ، فتحريم التقشير لعارض الإسراف ، لا يلزم منه أن يكون التقشير مُحرَّماً لذاته .

(٤) فقد يكون في بشرة المرأة بصفة عامة ، وفي وجهها بصفة خاصة ، من التجاعيد والتشوّهات ما يُنفِّر زوجها عنها ، وفي إزالتها عن طريق التقشير تحقيق لأهداف الزوج من السكن والمودة والرحمة ومحبة الزوج لزوجته . ولذلك ، نجد أن الإمام ابن =

ـ ما رواه مسلم ، عن عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال : ﴿ إن الله جميل يحب الجمال ﴾ [1] .

ـ دخلت امرأة على عائشة ، وكانت شابة يُعجِبُها الجَمَالُ ، فقالت : المرأةُ تحِفُ جَبِينَهَا لزَوجِهَا ، فقالت : أمِيطِي عَنكِ الأذَى ما استَطَعتِ ، وتصنعِي لزوجك [2] .

وجه الدلالة : في الحديثين دلالة واضحة على أنَّ التقشير الطبي للبشرة من التجمل ، وإماطة (إزالة) للأذى ، وتحبب للزوج ، وهو أمر مندوب إليه شرعاً ، ما لم يترتب عليه ضرر أكبر [3] .

وقد أجيب على ذلك بأن : تلك الأدلة عامة ، وقد خُصصت بالنصوص الواردة في النهي عن تغيير خلق الله ، والتقشير من التغيير [4]

=الجوزي، بعد أن ذكر حكم قشر الوجه ، نراه يقول : (وأما الأدوية التي تُزيل الكلف وتُحسن الوجه للزوج ، فلا أرى بها بأساً) .
راجع: أحكام النساء: ص ٣٣٩، الجراحة التجميلية: د/ صالح الفوزان– ص ٢٦٢.

(١) انظر : صحيح مسلم بشرح النووي : للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج – كتاب الإيمان – باب : تحريم الكبر وبيانه – ج١ ص ٢٩٢ – حديث رقم ١٤٧ ، المستدرك على الصحيحين : للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري – كتاب الإيمان – باب: حُفت الجنة بالمكاره – ج ١ ص ٢٦ – الناشر : دار المعرفة – بيروت

(٢) ذكره ابن حجر في فتح الباري : ج١٠ ص ٣٩١ ، المصنف : عبد الرزاق بن همام الصنعاني – برقم : ٥١٠٤– الطبعة الأولى عام ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م – انشر : المجلس العلمي – جنوب إفريقيا .

(٣) راجع : تغيير خلق الله : د/ زرواتي رابح – ص ٩٣ ، أحكام اللون في الفقه الإسلامي : د/ وليد بن محمود قاري – ص ٥٥٥ .

(٤) التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٥٠ . وقد سبق القول بأن التقشير ليس فيه تغيير لخلق الله .

ثالثا : من القياس :

قالوا : بقياس عمليات التقشير الطبي على ما جاء به الشرع من سنن الفطرة ، ومنها : الختان ، الذي يتم من خلاله استئصال الأذى الظاهر جراحياً ، وهذا على شاكلة ما يتم به عمليات التقشير من إزالة العيب والأذى الظاهر ، وتحسين المظهر ، والبحث عن الأفضل ، فتكون عمليات التقشير جائزة[1] .

رابعا : من المعقول :

استدّل أصحاب هذا الاتجاه على مذهبهم بالمعقول ، وذلك من وجوه :

الوجه الأول : قال الأصوليون : إنّ الأصل في الأشياء الإباحة ، ما لم يرد دليل صحيح واضح يدل على التحريم ، وعمليات التقشير لا دليل على حرمتها ، فتكون على أصلها ، وهو الإباحة ، لاسيما وأنَّ الأحاديث الواردة في هذا الشأن قد ثبت ضعفها ، ولما جاء من حث المرأة على التزين لزوجها[2] .

الوجه الثاني : قالوا : إنَّ العصر الذي نعيشه الآن يحمل من التقدم الطبي الجراحي ما لم يكن موجوداً في عهد النبي – صلى الله عليه وسلم – ، ولا في عهد مَنْ جاء بعده ، وهذا يجعل الأمر مختلفاً عن السابق ، فما كان فيه

---

(١) انظر هذا المعنى في : التعديل الجراحي على جسم الإنسان : سوزان وفيق أبو مطر – ص١١٥ .

(٢) انظر : رد المحتار على الدر المختار : ابن عابدين – ج٧ ص ٢٧٢ ، الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٢٦٢ ، العمليات التجميلية وحكمها في الشريعة الإسلامية : أسامة الصباغ – ص ٥٥ وما بعدها ، الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء : د/ محمد خالد منصور – ص ٢٠١ ، عمليات تجميل الوجه بين الشريعة والواقع : د/ شفيقة الشهاوي رضوان – المجلد الثالث – ص ٣٠٤٨ .

خطر وخوف على الصحة يمنعان من جوازه ، بات اليوم أمراً آمناً بفضل ما فتح الله به على عباده من العلم والتكنولوجيا الحديثة . وعليه ، فإن تحريم عمليات التقشير بدعوى الضرر الحاصل منها ، أصبح أمراً غير جائز ، لأنَّ هذا السبب لا وجود له اليوم في ظل ما نشهده من تطور الوسائل والأساليب والتقنيّات [1] .

الوجه الثالث : قالوا : إنَّ ما يُصيب الإنسان من أمراض جلدية ، والتهابات ، وندوب تتسبب في تشويه منظره ، يُعدّ ضرراً وألماً معنوياً قد يُفضي بصاحبه إلي الانطواء والبعد عن التجمعات ، والإخلال ببعض الواجبات ، بل يُفضى في بعض الحالات إلي نشوء أمراض نفسية – بل وإلي الانتحار – من جراء هذه التشوهات . وقد جاء الشرع بإزالة الضرر إذا وقع، ورفع الحرج ، والرحمة بالناس ، وهذا ممكن من خلال عمليات التقشير، فيكون حكمها الجواز [2] .

رأينا الخاص في المسألة:

هذا ، وبعد أن أسهبنا في عرض هذين الاتجاهين المتقدمين في حكم نازلة : (التقشير الطبي للبشرة) ، وتوضيح أدلة كل اتجاه منهما ومناقشتها ، **فإننا نرى** : أنَّ الحكم الشرعي لهذه النازلة فيه تفصيل ، حيث يتوقف على معرفة حقيقة التقشير عند الأطباء ، والطرق المستخدمة فيه (أنواعه)

---

(١) راجع : التجميل مباح .. والطبيب هو المقدر لحاجته : د/ عياض السلمي – مقال منشور بصحيفة الرياض اليومية الإلكترونية الصادرة من مؤسسة اليمامة الصحفية – العدد رقم : ١٤٤٦١ – بتاريخ الأحد ١٨ محرم ١٤٢٩هـ - ٢٧ يناير ٢٠٠٨م ، التعديل الجراحي على جسم الإنسان : سوزان وفيق أبو مطر – ص ١١٦

(٢) راجع : الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ١١٩ ، التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٥٤ .

وفوائده ، ومضاره [1] ، وكذا الغرض والدافع له [2] ، والعلاقة بينه وبين تغيير خلق الله المحرَّم [3] ، ومدي اعتبار الضرر النفسي [4] .

---

(١) لقد تبين لنا من خلال ما تقدم ، أنّ التقشير من حيث نفاذه في طبقات الجلد على نوعين: الأول : سطحي قصير المفعول والأمد ، قليل المضاعفات . والثاني : عميق يستمر لمدة زمنية طويلة ، كثير المضاعفات . ولاشك أنه كلما كان التقشير عميقاً ، كان أثره في الشفاء أبلغ ومضاره أكثر ، وهذا ، بلا خلاف ، له تأثير في الحكم الشرعي للمسألة .
(راجع : الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٢٦٢ وما بعدها ، التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص٣١٥١) .

(٢) مما لاشك فيه ، أنّ تحديد الدافع يكون له تأثير في الحكم على النازلة ، والدافع إلي التقشير قد يكون علاجياً ، وقد يكون تجميلياً ، وقد يتداخل الأمران ، فيكون الدافع الأول علاجياً وفي ثناياه طلب للحسن والجمال ، وقد يكون تجميلياً وفي ضمنه مداواة وعلاج لبعض الأمراض اليسيرة ، والعبرة في ذلك كله بالدافع الأغلب ، لما تقرر في علم القواعد الفقهية من أنَّ : للأكثر حكم الكل .
(راجع : موسوعة القواعد الفقهية : د/ محمد صدقي بن أحمد البورنو – ج٨ ص ٧٢٩ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت ، التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص٣١٥١) .

(٣) ذكرَّ بعض العلماء أنَّ التغيير المُحرَّم ما كان باقياً على الجسم ، كالوشم والتفليج ونحوهما ، أما ما لا يبقى ، كالكحل والحناء ونحوهما ، فإن النهي لا يناولهما . والتقشير السطحي من هذا القبيل ، حيث لا ينطبق عليه ضابط تغيير الخلقة المذموم ، لأنه ليس بدائم . وأما التقشير العميق ، فما كان للتحسين والتجمل ، فهو داخل في تغيير الخلقة المُحرَّم ، لأنه تغيير دائم في خلقة معهودة لا لغرض شرعي مُعتبر . وأما إن كان التقشير العميق للتداوي والعلاج ، فلا يُعدّ من تغيير الخلقة المُحرَّم ، لأنَّ التغيير هنا لإعادة العضو إلي خلقته الأصلية أو قريب منها ، والمُحرَّم هو نقله عنها . قال الإمام النووي : (الحرام هو المفعول لطلب الحسن ، أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن ، فلا بأس به) .
راجع : شرح صحيح مسلم : ج١٤ ص ٢٨٩ ، تفسير القرطبي : ج٥ ص ٣٩٣ ، أحكام الجراحة الطبية : د/ محمد المختار الشنقيطي – ص ١٢٥ ، الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٧٤ – ٧٥ ، التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٥٢ .

(٤) لقد نَصَّ الفقهاء في مسائل كثيرة على ضرورة مراعاة الجانب الجمالي للإنسان ، وجعلوا ما يُصيب الإنسان من ضرر نفسي لتشوه عضو من أعضائه سبباً للترخيص ، ومن =

هذا ، وقد تبيَّن لنَّا من خلال العرض الطبي المتقدم ، أنّ طرق التقشير كثيرة ومتفاوتة في أثرها ، وتفاصيل إجرائها ، إلا أنه يُمكننا تقسيمها إلي قسمين ، وذلك على النحو التالي :

القسم الأول : التقشير السطحي : وهو الذي لا يدوم أثره ، ولا يتجاوز طبقة البشرة ، ويُعالج التشوّهات اليسيرة ، كالتجاعيد ، وآثار الحروق ، وبعض الندوب السطحية ، والكلّف ونحوها ، **ويشمل هذا القسم** : التقشير الطبيعي ، والتقشير الفيزيائي أو الميكانيكي (التقشير أو التنعيم الكريستالي) ، والتقشير الكيميائي السطحي ، والتقشير بالليزر الخفيف .

والحكم الشرعي لهذا القسم ، بجميع أنواعه ، هو الجواز سواء أكان الداعي إليه علاجياً ، أم غير علاجيٍ (زيادة الحسن والجمال) ، شريطة انتفاء الضرر . **وعمدة ذلك ما يلي** :

=ذلك : جواز إزالة الشعر الزائد من وجه المرأة إذا كان يُنَفر الزوج عنها ، وقطع الإصبع الزائدة إذا كان يُشوه المنظر .. وعمليات التقشير من هذا الباب ، حيث جاءت الشريعة برفع الحرج ، وإزالة الضرر ، والرحمة بالناس . لكن ذلك لا يعني أنّ كل ألم نفسي مُعتبر في الشرع ، فلو فتح هذا الباب لأدى ذلك إلي استحلال كثير من المُحرَّمات بدعوي الضرر النفسي ، وإنما المعتبر في ذلك عُرف أوساط الناس ، مع الأخذ بنصيحة الأطباء خاصة في المجال النفسي بما لا يُخالف النصوص والقواعد الشرعية .

وعليه ، يكون حكم التقشير مبنياً على أمرين : أحدهما : مدى الحاجة ، والثاني: مقدار الضرر . فكلما زادت الحاجة وقلّ الضرر ، اتجه الحكم لأقصى درجات الإباحة ، وكلما قلّت الحاجة وزاد الضرر ، اتجه الحكم لأقصى درجات التحريم.

(راجع : حاشية ابن عابدين : ج٦ ص ٣٧٣ ، فتح الباري : ج١٠ ص ٣٩٠ ، المغني : ج٨ ص ١١٧ ، الجراحة التجميلية : صالح الفوزان – ص ١١٩ ، التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٥٤) .

- إنَّ علاج ما يُشوه الجسم من كلّف وندبات ونحوها يدخل ضمن عموم التداوي المشروع لإزالة العيوب والتشوّهات [1] .

- ما روته السيدة أم سلَمة – رضي الله عنها – قالت : كانت النفساء على عهد النبي – صلى الله عليه وسلم – تقعد بعد نفاسها أربعين يوماً ، أو أربعين ليلة ، وكنّا نُطلي على وجوهنا الورس ، يعني من الكلَف [2] .

فهذه الرواية تفيد ، بل تُصرِح ، أنّ النساء الصحابيات كُنَّ يُمارسن أو يستعملنَّ عمليات التقشير في زمن النبي – صلى الله عليه وسلم ، ولم يرد عنه – صلى الله عليه وسلم – نهي في ذلك . ولاشك أن سكوت النبي – صلى الله عليه وسلم – يُعدُّ إقراراً منه على جواز ومشروعية استعمال هذا النوع من التقشير لإزالة الآثار والتشوّهات اللونية [3] .

---

(١) راجع : الجراحة التجميلية :د/ صالح الفوزان – ص ٣٣٨ ، تقشير البشرة : د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص ٨٤ .

(٢) سنن أبي داود : كتاب الطهارة – باب : ما جاء في وقت النفساء – ج ١ ص ٢٧١ – حديث رقم : ٣١١ ، سنن الترمذي : كتاب الطهارة – باب : ما جاء في كم تمكث النفساء – ج١ ص ٢٥٧ – حديث رقم : ١٣٩ ، والحاكم في المستدرك : كتاب الطهارة – ج١ ص ٢٨٣ – حديث رقم : ٦٢٢ وصححه ، ووافقه الذهبي ، وصححه الشيخ/ أحمد شاكر في تحقيقه للترمذي : ج١ ص ٢٥٧ ، كما حسنّه جمع من أهل العلم ، منهم : يحيي بن شرف النووي في : (خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام : ج١ ص ٢٤٠ – تحقيق : حسين إسماعيل الجمل – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت) ، ومحمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري في : (تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي : ج١ ص ٢٦٤ – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – بدون سنة نشر أو رقم طبع) ، ومحمد ناصر الدين الألباني في : (إرواء الغليل في أحاديث منار السبيل : ج١ ص ٢٢٢ – الطبعة الثانية عام ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م – الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت) .

(٣) انظر : أحكام اللون في الفقه الإسلامي : د/ وليد قاري – ص ٥٥٤ ، أحكام التقشير الكيميائي للبشرة : د/ حمزة عبد الكريم حمّاد – المجلد الرابع – ص ٣٢٠٢ وما بعدها.

- إنّ الندبات ونحوها مما يُشوه الجسم فيها ضرر حسي على الإنسان ، حيث تتسبب بعض هذه الندبات والبثور في الألم وتهيّج الجلد ، كما أنّ فيها ضرراً معنوياً يتمثل في ظهور الإنسان بمظهر مُشوَّه ، وفي إباحة هذا القسم من التقشير إزالة لهذا الضرر بنوعيه .

- إنَّ تحسين الجسم وتجميله مما جاء الحث عليه ، خاصة بالنسبة للمرأة لتتجمَّل وتتزين لزوجها ، وهذا أكمل في الاستمتاع وتحقيق مقاصد النكاح من السكن وحصول المودة والرحمة ، وهذا النوع من التقشير يُعدُّ من أشهر الوسائل التي تُحقق تجمل الجسم ، وتُزيل عنه ما يُسبب تشوّهه والنَّفرة منه[1] . **قال صاحب عمدة القاري :**

(ولا تُمنَّع الأدوية التي تُزيل الكلف وتُحسِّن الوجه للزوج ، وكذا أخذ الشعر منه)[2] .

- قياس التقشير السطحي للبشرة على تجميل الوجه بالألوان المؤقتة كتحمير الوجه بالنسبة للنساء ، الذي أجازه بعض الفقهاء[3] ، بجامع أنَّ كل منهما زينة مؤقتة يحصل بها تجميل الوجه ويسرع إليها التغيير والزوال[4] .

القسم الثاني : التقشير العميق ، وهو : الذي يدوم أثره لمدة زمنية طويلة ، ويصل إلي أعماق الجلد ، **ويشمل هذا القسم** : التقشير بالصنفرة ، والتقشير الكيميائي المتوسط والعميق ، والتقشير بالليزر المتوسط والعميق .

---

(١) انظر : الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٣٣٨ .

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري : للعيني – ج١٧ ص ٣٩٤ ، غذاء الألباب : السفاريني – ج١ ص ٤٣١ ، أحكام النساء : ابن الجوزي – ص ٣٣٩ .

(٣) كشاف القناع : للبهوتي – ج١ ص ٨٢ ، الإنصاف : للمرداوي – ج١ ص ٩٩

(٤) انظر : الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٢٦٣ وص ٣٣٨ ، التقشير الطبي: د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٥٦ .

والحكم الشرعي لهذا القسم ، فيه تفصيل حيث يختلف باختلاف دواعي إجرائه (الغرض من استعماله) ، وذلك على النحو الآتي :

أولا : تقشير للتداوي أو العلاج ، وضابطه :

وجود عيب غير معهود في الخلقة ، سواء أكان ذلك العيب أصلياً ، كالوحمات والتصبغات، أم طارئاً، كالتشوّهات الناشئة عن الحروق والحروب[1]. والأصل في حكم هذا النوع هو الجواز ، لعموم أدلة مشروعية التداوي [2] ، وعموم أدلة التيسير ورفع الحرج [3] ، وعموم أدلة رفع الضرر عن الجسم [4] .

هذا ، ويلاحظ ، أنَّ هذا الأصل القاضي بجواز هذا النوع من التقشير ليس مطلقاً ، وإنما هو مقيد بغلبة منافع ومصالح هذا التقشير على مضاره ومفاسده ، وعليه :

ـ لا يجوز التداوي بالتقشير الكيميائي العميق مطلقاً ، وذلك لأمرين : أولهما : غلبة مضاره على منافعه ، فقد قرّر الأطباء أنه ذو تأثير شديد الضرر

---

(١) فإن كان العيب الموجود في الخِلقة مألوفاً ، كالحساسية اليسيرة ونحوها ، فلا يُعدّ مُبيحاً للترخيص .
(انظر : التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٥٧) .

(٢) ومن هذه الأدلة قول النبي – صلى الله عليه وسلم – : ﴿ لكل داء دواء ، فإذا أصيب دواء داء ، برأ بإذن الله عزّ وجلّ ﴾ . انظر : صحيح مسلم : كتاب السلام – باب : لكل داء دواء واستحباب التداوي – – برقم : ٢٢٠٤ .

(٣) ومن هذه الأدلة : قوله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ سورة البقرة جزء من الآية رقم : ١٨٥ ، وقوله تعالى : ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ سورة المائدة جزء من الآية رقم : ٦ . وقول النبي – صلى الله عليه وسلم – : ﴿ لا ضرر ولا ضرار ﴾ .
راجع : جامع العلوم والحكم : ابن رجب الحنبلي – ج٢ ص ٢٠٧ – حديث رقم ٣٢ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت . وقال عنه: حديث حسن ، وصححه الألباني في إرواء الغليل : ج٣ ص ٤٠٨ .

(٤) تقشير البشرة : د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص ٨٥ .

على القلب والجهاز الدوري والكبد والكليتين إذا امتصه الجسم ، والضرر – كما قرر علماء الأصول – لا يُزال بالضرر [1] .

وثانيهما : أنّ التقشير الكيميائي العميق يحتوي على مادة الفينول السامّة بتركيز عالي ، ولا يجوز التداوي بالسموم إذا كان الغالب فيها الهلاك ، ويقوم غيرها مقامها [2] .

- لا يجوز التداوي بالتقشير الأعمق إذا حصلّ المقصود بالتقشير الأخف ولو مع طول المدة ، درءاً للضر قدر الإمكان ، إلا أن يكون التأخير مفضياً إلي الهلاك ، فحينئذ يجوز الانتقال للأعمق ، مع مراعاة الحرص على جلب المصلحة ودرء المفسدة قدر المستطاع [3] .

- ما جاز التداوي به ، فإنه يجب على الطبيب أخذ كافة التدابير والاحتياطات التي تمنع وقوع الضرر بالمريض أو تقلله قدر الإمكان ، فإن فرَّط في شيء من ذلك ، فهو ضامن [4] .

---

(١) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي – ص ١٧٦ – تحقيق : محمد المعتصم بالله البغدادي – الطبعة الأولى عام ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م – الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت ، موسوعة القواعد الفقهية: د/ محمد صدقي بن أحمد البورنو – ج٦ ص ٢٥٧ ، الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٣٤١ .

(٢) وترتيباً على ذلك ، فلا يجوز للطبيب استخدام أسلوب أكثر خطراً مع وجود الأسلوب الأقل خطورة ، لما هو مقرر في علم الأصول من أنه : إذا تساوت مفسدتان ، دُفعت أعظمهما بارتكاب أخفهما .
(راجع : تقشير البشرة : د/ إسماعيل غازي مرحبا – ص ٨٥ ، التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٥٧) .

(٣) التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٥٨ ، وراجع هذا المعنى في : الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٣٤٠ .

(٤) التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٥٨ .

ثانيا : تقشير للتجميل والزينة :

وهو تقشير لزيادة الجمال والتشبب ، وإشباع رغبات النفس دون حاجة معتبرة ، كحالات تفتيح وتجديد لون البشرة لمجرد زيادة الحسن دون وجود عيب أو تشوه ، وكذا إزالة التجاعيد التي تبدو في وجه المرأة الكبيرة لتُوهم أنها صغيرة . وحكم هذا النوع من التقشير هو التحريم ، **وذلك لما يلي :**

- إنّ هذا النوع من التقشير يشتمل على إزالة وحرق الطبقة العليا من الجلد ، فإذا لم يكن له حاجة مُعتبرة من إزالة عيب ، أو علاج تشوّه ، أو رفع ضرر ، فإنه يكون من باب تعذيب النفس وإلقائها في التهلكة ، وهذا أمر مُحَرَّمٌ ومنهي عنه لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾[1] ، وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾[2] .

- إنَّ الغرض أو الداعي إلي هذا النوع من التقشير هو تغيير خِلقة معهودة ، وتحصيل مزيد من الحسن والجمال دون حاجة مُعتبرة ، فيكون مُحَرَّماً قياساً على الوشم والوصل والتفليج ، بجامع تغيير الخلقة في كل طلباً للحسن[3] .

- إنّ التقشير لهذا الغرض قد يتضمن الغش والتدليس ، وهما مُحَرَّمان شرعاً . ذلك أنّ فيه إظهار وجه المُسنِّ في صورة وجه الشاب أو قريب منها ، وقد ينشأ عن ذلك غش الأزواج من قِبَلِ النساء اللاتي يفعلن ذلك ، وغش الزوجات من قِبَلِ الرجال الذين يفعلون ذلك[4] .

---

(١) سورة البقرة جزء من الآية رقم : ١٩٥ .
(٢) سورة النساء جزء من الآية رقم : ٢٩ .
(٣) انظر : الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٣٤١ .
(٤) المرجع السابق : نفس الموضع .

- إنَّ هذا النوع من التقشير يُعدُّ من الجراحات التحسينية ، وهو ينطوي – كما قرر الأطباء – على مخاطر وأضرار كثيرة ، ولا يجوز إلحاق الضرر بالجسم – دون حاجة أو ضرورة – من أجل أمر تحسيني .

- وأخيراً ، فإن هذا التقشير لا يُمكِّن القيام به إلا بارتكاب بعض المحظورات – كما قدمنا – كالتخدير الكامل أو الموضعي ، وقيام الرجال بمهمة الجراحة للنساء الاجنبيات والعكس .. وهذه الأمور كلها مُحرَّمة في الأصل ، وقد جاء الترخيص فيها في بعض المواطن ، وليست هذه الحالة منها، لعدم وجود الحاجة أو الضرورة الداعية من إزالة عيب ، أو علاج تشوّه[1] .

(١) انظر : الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٢٦٧ ، أحكام الجراحة الطبية : د/ محمد المختار الشنقيطي – ص ١٣١ ، المسائل الطبية المستجدة : د/ محمد جواد النتشة – ج٢ ص ٢٦٧ ، التقشير الطبي : د/ محمد بن عبد الله الصواط – المجلد الرابع – ص ٣١٥٨ .

المبحث الخامس

الضَّوابط والمعايير الشرعية لإجراء عمليات التقشير الطبي للبشرة

المبحث الخامس

الضَّوابط والمعايير الشرعية لإجراء عمليات التقشير الطبي للبشرة [1]

أوضحنا في المبحث المتقدم الحكم الشرعي لعمليات التقشير الطبي للبشرة ، وبالنظر إلي هذه العملية وإلي أغراضها ، وإلي ما كتبه الفقهاء المعاصرون فيها ، يستقر في الذهن ضرورة وضع ضوابط ومعايير شرعية حاكمة لها في الحالات التي تُباح فيها ، حتى لا تكون هذه العمليات سبباً للوقوع في محاذير شرعية .

---

(١) الضوابط : جمع ضابط ، والضابط في اللغة يُطلَق ويُراد به معان عدة تدور أغلبها حول الحصر ، والحبس والقوة ، والإتقان ، وسد الخلل . فالضابط الفقهي يحصر ويحبس الفروع التي تدخل في إطاره .

(راجع : لسان العرب : ابن منظور – ج٧ ص ٣٤٠ – مادة : ضبط ، معجم مقاييس اللغة : ابن فارس – ج٣ ص ٣٨٦ – مادة : ضبط ، النهاية في غريب الحديث والأثر : ابن الأثير – ج٣ ص ٧٢) .

وفي الاصطلاح أطلَق الفقهاء الضابط على عدة أمور ، لعل أقربها إلي موضوع دراستنا أن يُعرَّف الضابط بأنه : قضية كلية تنطبق على جزئياتها التي هي من باب واحد . أو هو: كل ما يحصر ويحبس جزئيات أمر معيّن .

(راجع : حاشية البناني على شرح الجلال المحلي على متن جمع الجوامع لابن السبكي : تأليف : عبد الرحمن بن جاد الله البناني – ج٢ ص ٣٥٦ – الطبعة الأولى عام ٢٠٠٠م – الناشر : دار الفكر – بيروت ، شرح الكوكب المنير : محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي ، المعروف بابن النجار – ج ١ ص ٣٠ وما بعدها – تحقيق : محمد الزحيلي ، ونزيه حماد – الطبعة الأولى عام ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م – الناشر : مكتبة العبيكان – الرياض ، القواعد الفقهية : د/ يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين – ص٦٦ – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م – الناشر : مكتبة ابن رشد بالرياض – السعودية) .

وسوف نتناول من خلال هذا المبحث ، على سبيل الاختصار ، أهم الضوابط الشرعية التي ينبغي توافرها لإجراء عمليات التقشير الطبي للبشرة، وهي تتحصل في الآتي :

أولاً : ألاَّ يترتب على إجراء التقشير ضرر أكبر من المصلحة المرجوة منه :

يجب ألا يترتب على إجراء التقشير ضرر يربو على المصلحة المرتجاة من ورائه ، ويقرر هذا الأمر أهل الاختصاص الثقات [(١)] . فإذا نشأ عن التقشير ضرر أكبر من الضرر الواقع على الإنسان قبل إجرائه ، حَرُمَّ على الطبيب إجراؤه ، سواء أكان ذلك للتداوي أم للتجمل ، وذلك إعمالاً لقواعد الموازنة بين المصالح والمفاسد عند تعارضها ، ومنها : قاعدة : (إذا تعارض مفسدتان رُوعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما) ، وقاعدة : (الضرر الأشد يُزال بالضرر الأخف) [(٢)] ، وقاعدة : (الضرر لا يُزال بالضرر) ... [(٣)] .

وعليه ، فإنه ينبغي على الطبيب الموازنة بين المصالح والمفاسد المترتبة على عملية التقشير ، ويُقدِّم ما هو أعظم ، تحقيقاً للمصلحة ودفعاً للمفسدة .

---

(١) أحكام الجراحة الطبية : د/ محمد المختار الشنقيطي – ص ٨٢ ، قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته الثامنة عشرة في بوتراجايا (ماليزيا) من ٢٤ إلى ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٢٨هـ - الموافق ٩ إلى ١٤ تموز (يوليو) ٢٠٠٧م – رقم ١٧٣ (١١/ ١٨) بشأن الجراحة التجميلية وأحكامها ، القواعد والضوابط الحاكمة لعمليات التجميل : د/ حنان جستنيه – المجلد الثالث – ص ٢٨١٤ .

(٢) الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان : زين الدين بن إبراهيم بن محمد ، الشهير بابن نجيم الحنفي – ص ٨٨ – الطبعة الأولى عام ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م – الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت .

(٣) الأشباه والنظائر : ابن نجيم – ص ٨٧ ، المنثور في القواعد الفقهية : محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي – ج٢ ص ٣٢١ – حققه : د/ تيسير فائق أحمد محمود – راجعه : د/ عبد الستار أبو غدة – الطبعة الأولى عام ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م – الناشر : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت .

ثانياً : أن لا تتضمن عملية التقشير غشاً أو تدليساً :

يجب أن لا تتضمن عملية التقشير غشاً أو تدليساً أو خداعاً . ومستند هذا الضابط قول النبي –صلى الله عليه وسلم–: ﴿ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مني﴾[1] . فهو بعمومه يشمل كافة صور الغش ، ومن ذلك : عمليات التقشير التي يكون القصد من إجرائها التظاهر بخلاف الواقع ، فالمرأة الكبيرة تقصد أن تكون صغيرة ، والدميمة تريد أن تظهر جميلة خداعاً للخُطَّاب .. ففي ذلك غش وتدليس نهي عنه الشارع الحكيم[2] .

هذا ، ويرى بعض الفضلاء من الباحثين أنَّ عملية التقشير إذا أُجريت، وكان أثرها الجمالي دائماً ، فلا تدليس في ذلك بين الخاطبين ، لأنها أصبحت خِلقة دائمة لا يُخشى من تحولها ، وعليه فيؤمن معها الغش ، وأما إن كان أثر التقشير مؤقتاً ، فإن ذلك يُعدّ تدليساً على الخاطب والمخطوبة[3] .

---

(١) صحيح مسلم : كتاب الإيمان – باب : قول النبي – صلى الله عليه وسلم – : ﴿ من غش فليس مني ﴾ – ج٢ ص ١٠٩ .

(٢) أما إذا قامت المرأة بتجميل نفسها ، وكانت متزوجة ، وفعلت ذلك لزوجها ، فليس في ذلك تدليس أو غش ، لأنها لم تغش أحد ولم تغرر به ، بل غاية ما تريده هو التجمل لزوجها والتحسن له ، وهو أمر مندوب إليه ومأمور به ، لأنَّ إخفاء الحقيقة والتدليس والغش إنَّما تُمنَع إذا ارتبط بها حق للغير . أما إذا لم يرتبط بها حق للغير ، فلا وجه لتحريم إخفاء الحقيقة .
(انظر : الجراحة التجميلية ضوابطها والتكيف الفقهي لها : د/ عبد الستار إبراهيم الهيتي – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام ١٤٣١هـ – ص ٢٩٠٢ – ٢٩٠٣) .

(٣) ومما لاشك فيه ، أنّ هذا رأي ، كما يري البعض من الفقه بحق – له حظه من النظر ، لاسيما إن أُجريت العملية قبل أن يكون هناك نية ارتباط بين ذينك الطرفين .
(راجع : حكم العمليات التجميلية : د/ هاني الجبير – منشور في موقع الإسلام اليوم ، العمليات التجميلية : إبراهيم بن أحمد الشطيري – المجلد الثالث – ص ٢٧٤٩) .

ثالثاً : ألا يكون في التقشير إسراف وتبذير مُحرَّم :

مما لاشك فيه ، أنَّ إجراء عمليات التقشير يستهلك الكثير من المال ، فإذا لم يكن التقشير لحاجة مُعتبَرة ، فإنه يكون من باب الإسراف والتبذير المُحرَّم [1] ، وقد نهي الله تعالى عن ذلك في آيات كثيرة ، منها : قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ﴾ [2] ، وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [3] .

هذا ، وقد أشارت بعض الدراسات إلي ارتفاع تكاليف هذه العمليات إلي درجة أن بعض الراغبين في إجرائها يلجئون إلي الاقتراض ، وربما قدموا تكاليف هذه العمليات على بعض المستلزمات الضرورية [4] .

رابعاً :ألا يكون في إجراء التقشير تشبه للرجال بالنساء أو العكس :

إذا خرج التقشير عن كونه تنظيفاً للبشرة إلي حد التنعيم والليونة ، فهو مُحَرَّمٌ لما فيه من تشبه الرجال بالنساء فيما هو من خصائصهن ، وهكذا العكس. وقد جاءت نصوص كثيرة في تحريم ذلك ، منها : ما رواه أبو داود ،

---

(١) هذا ، وينبغي التنبيه إلي أنَّ ضابط الإسراف يرجع إلي كل شخص بحسبه ، فما يكون إسرافاً بحق شخص قد لا يكون كذلك بالنسبة لغيره ، ولذا فقد نصَّ كثير من العلماء على أنّ الإنفاق في المباحات إذا كان على وجه يليق بالمُنفِق وبقدر ماله ، فإنه لا يُعدُّ إسرافاً ، فالمرجع في ذلك إلي العرف .
(انظر : فتح الباري : ابن حجر – ج١٠ ص ٤٠٨ ، الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٨٧) .

(٢) سورة الإسراء جزء من الآيتان رقما : ٢٦ – ٢٧ .

(٣) سورة الأنعام جزء من الآية رقم : ١٤١ ، وسورة الأعراف جزء من الآية رقم : ٣١ .

(٤) جراحة التجميل بين فرحة المريض وثراء الطبيب : د/ محمد مصطفى مروان – مقال منشور بالمجلة العربية – العدد ٢٨٥ – شوال ١٤١٢هـ – يناير ٢٠٠١م .

عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : لعنَّ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – الرَّجل يَلْبَس لِبْسَة المرأة ، والمرأة تَلْبس لِبْسة الرَّجل [1] . واللعن دليل على شدة التحريم .

خامساً : ألا يكون في التقشير خلوة مُحرَّمَة أو كشف لما أمر الله بستره من العورات :

يُعدَّ من أهم الضوابط الشرعية لإجراء عمليات التقشير : الحرص على الالتزام بأحكام منع الخلوة المُحرَّمة ، وعدم كشف ما أمر الله بستره من العورات ، حيث تكثر المحظورات في ذلك . فعمليات التقشير لا يتم فعلها غالباً إلا بارتكاب بعض المحظورات وفعلها . **ومن تلك المحظورات** : قيام الرجل بمهمة التقشير للنساء الأجنبيات والعكس، وحينئذ تُرتّكب محظورات عديدة ، كاللمس ، والخلوة بالأجنبية ، والنظر للعورة .. وهذه المحظورات لم يثبت الترخيص فيها من قبل الشارع في هذا النوع من العمليات ، لانتفاء الأسباب الموجبة للترخيص (الضرورة أو الحاجة الداعية) [2] .

هذا ، وقد تضافرت النصوص الشرعية الدالة على منع وتحريم الخلوة بالأجنبية ، وكذا منع وتحريم كشف ما أمر الله بستره من العورات إلا لضرورة أو حاجة داعية . **من ذلك** : قول النبي – صلى الله عليه وسلم – : ﴿ لا يَخْلُوَنَ رَجُلُ بامْرَأَةٍ إلّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَم ، وَلا تُسَافِرْ الْمَرْأَةُ إلّا مَعَ ذِي

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس – باب : لباس النساء – ص ٥٧٧ – حديث رقم : ٤٠٩٨ ، والحاكم في المستدرك : ج٤ ص ٢١٥ . وقال عنه : (صحيح على شرط مسلم) ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود : ج٢ ص ٧٧٣ – حديث رقم : ٣٤٥٤ .

(٢) أحكام الجراحة الطبية : د/ محمد المختار الشنقيطي – ص ١٣١ .

مَحْـرَم﴾[1] . وقولـه : ﴿ أَلَّا لاَ يَخْلُـوَنَّ رَجُـلٌ بـامْرَأَةٍ إِلّا وَكَـانَ ثَـالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ﴾[2] . وقولـه : ﴿ احفـظ عَوْرَتـكَ إِلّا مِـن زَوْجَتِـكَ أو مَـا مَلِكَـتْ يَمِينِكَ﴾[3] . وقوله : ﴿ لا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلى عَوْرَةِ الرَّجُلِ ، ولا المَرْأةِ إِلى عَوْرَةِ المَرْأةِ ﴾[4] .

ويستفاد من هذه الأحاديث : النَّصُ على حُرمَةِ خلوة الرجل بـالمرأة الأجنبية ، والعكس ، وكذا حُرمَة نظر الرجل إلي عورة الرجل ، ونظـر المـرأة إلي عورة المرأة ، وهو تنبيه من باب أولى عـلى حُرمَـة نظـر الرجـل إلي عـورة المرأة، ونظر المـرأة إلي عـورة الرجـل ، وهـو مُحَرَّمٌ بالإجمـاع ، وهـذا في غـير الحاجة. أما عند الحاجـة أو الـضرورة كالتطبيـب والـشهادة ، فيجـوز بغـير شهوة[5] .

---

(١) صحيح مسلم : كتاب الحج – باب : سفر المـرأة مـع مَحْرَم – ج٢ ص ٩٧٨ – حـديث رقم : ١٣٤١ – من حديث ابن عباس .

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه : كتاب أبواب الفرائض – باب : ما جاء في لزوم الجماعـة – ج٤ ص ٤٦٥ – حديث رقـم : ٢١٦٥ . وقـال عنـه : (هـذا حـديث حـسن صـحيح غريب من هذا الوجه) ، سنن النسائي : كتاب النكاح – بـاب : ذكـر اخـتلاف ألفـاظ الناقلين لخبر عمر – ج٨ ص ٢٨٤ ، وصـححه الحـاكم في المـستدرك : ج١ ص ١٩٩ ، ووافقه الذهبي على التصحيح .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الحمام – بـاب مـا جـاء في التعـري – ج٤ ص ٣٠٤ ، والترمذي في جامعه : كتاب الأدب – باب : ما جاء في حفظ العـورة – ج٥ ص ١٠٢ . وقال : (حسن) ، والحديث صـححه الحـاكم في المـستدرك : ج٤ ص ١٨٠ ، ووافقـه الذهبي ، وحسّنه الألباني في إرواء الغليل برقم : ١٨١٠ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الحيض – بـاب : تحـريم النظـر إلي العـورات – ج١ ص ٢٦٦ – حديث رقم : ٣٣٨ – من حديث أبي سعيد الخدري .

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم : ج٤ ص ٣٠ ، عون المعبود : ج١١ ص ٤٠ ، أحكـام الجراحة الطبية : د/ الشنقيطي – ص ١٣١ ، الجراحة التجميلية : د/ صالح الفوزان – ص ٨٤ .

وهذا ما صدرَّ عن جهات الإفتاء والمجامع الفقهية ، حيث أجازت عند الضرورة الكشف على العورات ، كما أجازت عند الضرورة كشف الطبيب على عورة المرأة ، إذا لم يوجد طبيبة ، مع أمن الفتنة ، ووجود المَحْرَم[1]

سادساً : ألاَّ تستعمَل في التقشير موَّاد مُحرَّمَة أو نَجِسَة :

يجب ، أخيراً ، أن تكون المواد المستخدّمة في التقشير طاهرة ، حيث يَحْرُم إجراء عمليات التقشير بموَّاد مُحرَّمة أو نَجِسّة ، كالسموم والخمور ومشتقات الخنزير ونحوها . ومستند ذلك : ما رُوِيّ عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم - : ﴿ إنّ اللهَ أنزَلَ الدّاءَ والدَّواءَ ، وجَعْلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَواءً ، فَتَدَاوَوا وَلاَ تَتَدَاوَوا بِحَرَامٍ ﴾[2] .

هذا ، وهناك أنواع من التقشير تُستّعْمَل فيها مواد سامّة ، كالتقشير الكيميائي المتوسط والعميق ، حيث تُستّعْمَل فيه مادة : (الفينول) السامّة بنسب متفاوتة ، وقد انتهينا فيما تقدم إلي تحريم استعمال هذا النّوع من التقشير في التجميل لما فيه من أضرار ومفاسد ، وإباحة التقشير المتوسط دون العميق إذا كان ذلك لعلاج داء وعلّة[3] .

---

(١) انظر : فتاوى اللجنة العلمية الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية في الفتاوى أرقام : (٣٢٠١ – ٣٥٠٧ – ٤٣٢٦) – الفتاوى المتعلقة بالطب وأحكام المرضى : ج١ ص ٢٤٢ – ٢٤٧ .

(٢) شرح السنة : أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي- كتاب الطب والرقي- باب : الدواء – ج١٢ ص ١٣٩ - برقم : ٣٢٢٦ – تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، ومحمد زهير الشاويش – الطبعة الثانية عام ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م – الناشر : المكتب الإسلامي – دمشق ، نيل الأوطار : الشوكاني – كتاب أبواب الطب – باب : إباحة التداوي وتركه –ج٨ ص ٢٣٣ .

(٣) انظر : العمليات التجميلية : د/ صالح الفوزان – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد=

هـذا ، وقد ذكرَّ أهل العلم عدداً من الضوابط غير ما ذكـرتُ ، إلا أني رأيت أنها تتداخل ، وأنّ ما ذُكِرَّ هنا فيـه الغنـي والفائـدة والكفايـة بـإذن الله تعالى .

=بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلـد الثالـث عـام ١٤٣١هـ – ص٢٤٠١ .

هذا ، ومن المسائل شديدة الصلة بهذا الـضابط ، مـسألة : حكـم التـداوي بالـسموم ؟ وللعلماء فيها قولان : الأول : يري حرمة التـداوي بالـسم أو بـما اشـتمل عليـه . وهـو مذهب بعض الحنفية ، وبعض الشافعية ، وإليه ذهب الظاهرية . والثـاني : يـرى جـواز التداوي بالسم أو بما اشتمل عليه إذا دعت إليه ضرورة التـداوي ، وكـان الغالـب منـه السلامة . وهو مذهب جمهور الفقهاء من الحنفية ، والمالكيـة ، والـشافعية ، والحنابلـة . ولاشك في أنَّ ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من القول بحل التداوي بالسم أو بما اشـتمل عليه هو الراجح ، لأنَّ تناول السم في هذه الحالة ، وإن كان فيه مفسدة ، إلا أنّ في تناوله مصلحة أعظم ، وهي الشفاء من المرض . غير أنَّ هذا الترجيح مشروط بـ : أن يـصفه للمريض طبيب مسلم عدل ، ثقة حاذق بالطب ، (أو إذا كان المريض يعلم نفع الدواء له لمعرفته بالطب ، أو لتجربة سابقة له مع المرض) ، وأن يكون السم قليلاً لا يُخشى منه الهلاك ، ، وأن لا يوجد غير هذا الدواء للتداوي به من المرض .

(انظر : رد المحتار : ج٥ ص ٢٩٤ ، مواهب الجليـل : ج٣ ص ٢٣٠ ، المجمـوع : ج٩ ص ٣٧ ، كشاف القناع : ج٢ ص ٧٦ ، المحلى بالآثار : لأبي محمـد بـن عـلي بـن حـزم الأندلـسي – ج٧ ص ٤٢٦ – تحقيـق : محمـد منـير الدمـشقي – الطبعـة الأولى عـام ١٣٥٢هـ/ ١٩٣٣م – الناشر : إدارة الطباعة المنيرية ، حكـم التـداوي بالـسموم أو بـما اشتمَلّ عليها : مقال منشور بمجلة الوعي الإسلامي الكويتية – العدد ٥٣٢ – بتـاريخ ٣/ ٩/ ٢٠١٠م ، التقشير الطبي : د/ محمـد بـن عبـد الله الـصواط – المجلـد الرابـع – ص٣١٦٣ – ٣١٦٣) .

خاتمة الكتاب

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على المؤيد بالمعجزات الباهرات ، وعلى آله وأصحابه البررة الثقات . أما بعد ..

فقد انتهينا في هذه الدراسة إلى مجموعة نتائج وعدد من التوصيات ، نذكر منها الآتي :

أولاً : النتائج :

أمَّا النتائج ، فهي :

١ - الإيمان العميق بصلاحية الفقه الإسلامي ، وكمال منهجه ، واتسامه بالثراء والوفاء لجميع متطلبات الحياة ، ووقائع العصر ونوازله المتجددة.

٢ - التقشير الطبي للبشرة ، هو : إجراء طبي بوسائل طبيعية ، أو تقنية مناسبة ، يهدف إلى إزالة بعض طبقات الجلد التالفة أو غير المرغوب فيها، رغبة في الحصول على بشرة جديدة وسليمة وخالية من المشاكل المراد علاجها .

٣- للتقشير الطبي للبشرة صور كثيرة ، ولإجرائه طرق متعددة (التقشر الطبيعي ، التقشير الميكانيكي أو الفيزيائي ، التقشير الكيميائي ، التقشير بالليزر) ، والواجب على المريض أن يختار الطريق الأسهل والآمن والأبعد عن الضرر حسب إرشاد الطبيب المُعالج .

٤ - اختلف العلماء حول الحكم الشرعي للتقشير الطبي ، وجاء خلافهم على رأيين : **الأول** : يرى حُرمة إجراء عمليات التقشير الطبي [1] .

---

(١) وهؤلاء على فريقين : فريق قال بالتحريم مطلقاً ، وفريق قال بالتحريم ، ولكنهم استثنوا حالات معينة ، كالتداوي وإزالة الضرر ونحوهما .

والثاني : يري جواز إجراء عمليات التقشير الطبي [1] . وقد انتهينا إلي القول بتفصيل الحكم في هذه النازلة ، بحيث يجوز التقشير السطحي مطلقاً بجميع أنواعه ، سواء أكان الداعي إليه علاجياً أم غير علاجي (التجميل والزينة) . وكذلك يجوز التقشير البسيط والعميق للبشرة ، حتى ولو ثبت أنهما يُسببان أضراراً للبشرة ، شريطة أن يكون ذلك لداعي التداوي والعلاج ، دون التجمل والزينة ، ويُستثنى من ذلك التقشير الكيميائي العميق ، فهو مُحرَّم ، لأضراره البالغة ، ولإمكانية الاستغناء عنه بأنواع أخرى من التقشير .

٥- إنَّ القول بجواز إجراء التقشير الطبي ليس على إطلاقه ، بل هو مقيد بعدة ضوابط ، **أهمها** : ألا يترتب على إجرائه ضرر أكبر من المصلحة المرجوة منه ، وأن لا يتضمن غشاً أو تدليساً ، وألا يكون فيه إسراف وتبذير مُحرَّم ، وألا يكون فيه تشبه للرجال بالنساء أو العكس ، و ألا يكون فيه خلوة مُحرَّمَة أو كشف لما أمر الله بستره من العورات ، وألَّا تُستَعْمَل فيه موَّاد مُحْرَّمَة أو نَجِسَة .

ثانياً : التوصيات :

وأمَّا التوصيات ، **فهي** :

١- نُوصِّي العلماء والفقهاء بضرورة متابعة ما يستجد من قضايا طبية ويطفو على سطح المجتمع ، وتأصيله التأصيل العلمي الدقيق ، وإظهار الحكم الشرعي فيه ، وبيان ذلك للأطباء ولعامة الناس في شتى المحافل والمناسبات .

---

(١) وهؤلاء على فريقين : فريق قال بالجواز مطلقاً ، وفريق قال بالجواز ، ولكنهم منعوا صوراً معينة للضرر ونحوه .

٢- إنَّ للعمليات التجميلية بصفة عامة ، ولعمليات تقشير البشرة بصفة خاصة ، مردود مالي ضخم ، شجع الكثيرون على الدخول في هذا المجال من أطباء غير متخصصين في الجراحة التجميلية ، أو من غير الأطباء على الإطلاق ، بعيداً عن المبادئ والقيم التي تفرضها أخلاقيات وأصول المهنة . وعليه ، فإننا نوجه ، من خلال هذه الدراسة ، دعوة للمؤسسات الرِّقابية والتَّشريعية لوضع الضَّوابط الشَّرعية والقانونية التي من شأنها منع المتلاعبين والدخلاء من الإساءة إلي المهنة والمجتمع .

٣- ضرورة العناية والاهتمام بالمقررات التي يدرسها طُلاَّب كليات الطّب ، وتضمينها مثل هذه الجوانب التأصيلية ، وإيراد الفروع كأمثلة ، وذلك لتأهيلهم ، وتزويدهم بآلية ومَلَكة الاستنباط والاجتهاد ، حتى تكون هذه العلوم زاداً لهم ، وتحكم تصرفاتهم الطبية في حياتهم العلنية .

٤- وإلي أن يتمّ إقرار بهذه التوصية السابقة ، وإدخالها حيز التنفيذ ، فإننا نُوصي الأطباء والعاملين في المجال الطبي بضرورة الإطلاع على ما يتصل بهم من علوم شرعية ، تُمَكِّنَهم من التمييز بين الحلال فيفعلونه ، وبين الحرام فيتركونه .

هذا ، وتجدر الإشارة ، أخيرا ، إلي أنَّ ما تمَّ كتابته في هذه الدراسة ليس فيه دعوةً إلي هجر عيادات التَّجميل ، وعدم مواكبة التَّطور والتَّقدم العلمي في هذا المجال والاستفادة منه ، وإنَّما هو دعوة لإعادة الأمور إلي الطَّريق القويم ، والاستفادة الحقيقية من هذا التَّقدم العلمي المُذهل في هذا المجال ، في إطار وحيز الضَّوابط الشَّرعية .

هذه هي النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها من خلال هذه الدراسة.. وبهذا نكون قد أنهينا بحثنا هذا بعون الله وقدرته ، وفي هذا المقام

أسأل الله الكريم أن يحوز قبولاً لدي من يُطالعه ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يُثقل به كفة حسناتي يوم القيامة : ﴿ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ (١) .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

الأستاذ الدكتور

حسني محمود عبد الدايم عبد الصمد

(١) سورة الشعراء الآيتان رقما : ٨٨ – ٨٩ .

ثبت المصادر والمراجع

📖 أحكام التجميل في الفقه الإسلامي :

ردينة إبراهيم حسن الرفاعي – رسالة ماجستير مقدمة إلي كية الدراسات العليا بالجامعة الأردنية الهاشمية – عام ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م .

📖 أحكام التجميل في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة :

د/ شعبان أحمد فايد الكومي – الطبعة الأولى عام ٢٠٠٦م – الناشر : دار الجامعة الجديدة بالإسكندرية .

📖 أحكام التقشير الكيميائي للبشرة في الفقه الإسلامي :

د/ حمزة عبد الكريم حماد - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الرابع عام ١٤٣١هـ .

📖 أحكام جراحة التجميل :

د/ محمد عثمان شبير – بحث منشور بمجلة الشريعة والدراسات الإسلامية – الصادرة عن جامعة الكويت – السنة الرابعة – العدد التاسع عام ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م .

📖 أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها :

د/ محمد بن محمد المختار الشنقيطي - الطبعة الثالثة عام ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م – الناشر : مكتبة الصحابة بالإمارات – الشارقة، ومكتبة التابعين بالقاهرة – عين شمس .

📖 أحكام زينة وجه المرأة في الفقه الإسلامي :

نقاء عماد عبد الله ديك – رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه والتشريع – كلية الدراسات العليا – جامعة النجاح الوطنية في نابلس – فلسطين – عام ٢٠١٠م .

📖 الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء في الفقه الإسلامي :

د/ محمد خالد منصور – الطبعة الثانية عام ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م – الناشر : دار النفائس – الأردن .

📖 الأحكام الفقهية للجراحات التجميلية في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة :

د/ عبد الفتاح بهيج عبد الدايم – بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بأسيوط – العدد الثامن عشر – عام ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م .

📖 أحكام اللون في الفقه الإسلامي والمسائل المعاصرة المتعلقة به :

د/ وليد بن محمود قاري – الطبعة الأولى عام ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م – الناشر : دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع – الرياض – المملكة العربية السعودية .

📖 أحكام النساء :

لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ، المعروف بابن الجوزي – تحقيق/ عمرو عبد المنعم سليم – الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ/ ١٩٧٧م – الناشر : مكتبة ابن تيمية بالقاهرة .

📖 اختلاف الأئمة العلماء :

يحيي بن محمد بن هبيرة الشيباني – تحقيق : السيد يوسف أحمد – الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .

📖 إرواء الغليل في أحاديث منار السبيل :

الشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني – الطبعة الثانية عام ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م – الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت .

📖 أساس البلاغة :

جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري – تحقيق / فريد نعيم ، وشوقي المعري – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : مكتبة لبنان ناشرون – بيروت .

📖 الإسلام وعلم الأمراض الجلدية :

د/ خالد محمد العبود – مقال منشور بمجلة الجلدية الصادرة عن الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الخامس – عام ١٤٢٧هـ

📖 الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان :

زين الدين بن إبراهيم بن محمد ، الشهير بابن نجيم الحنفي – الطبعة الأولى عام ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م– الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت .

📖 الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية :

جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي – تحقيق : محمد المعتصم بالله البغدادي – الطبعة الأولى عام ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م – الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت .

أشعة الليزر واستخداماتها في الطب :

د/ أحمد الساغي ، ود/ رشاد السيد – الطبعة الأولى عام ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م – الناشر : دار الفكر العربي – القاهرة .

إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين :

أبو بكر بن محمد شطا الدمياطي ، المعروف بالبكري – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م – الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .

إعراب القرآن وبيانه :

محيي الدين درويش – الطبعة الرابعة عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م – الناشر : دار الإرشاد بحمص – سوريا – ودار اليمامة بدمشق – ودار ابن كثير بدمشق .

إعلام الموقعين عن رب العالمين :

محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية – تحقيق وتعليق :عصام الدين الصبابطي – الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ - الناشر : دار الحديث – القاهرة .

الأمراض الجلدية عند الأطفال :

ويكيبيديا الموسوعة الحرة باللغة العربية – مأخوذ من الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) .

الأمراض الجلدية للأطفال :

د/ محمود حجازي – الفصل الأول مركبات الجلد – مأخوذ من الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) .

📖 **الأمراض الجلدية والحساسية :**

مجموعة من أطباء كليات الطب بمصر – إعداد : محمد رفعت – الطبعة الخامسة عام ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م- الناشر : دار المعرفة - بيروت .

📖 **امتناع الطبيب عن العلاج بين الشريعة والقانون :**

د/ عبد الله بن إبراهيم الموسى - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الرابع عام ١٤٣١هـ .

📖 **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل :**

أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي – الطبعة الأولى عام ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .

📖 **أنواع وضوابط العمليات التجميلية :**

د/ أحمد بن عائش المزيني – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام ١٤٣١هـ .

📖 **أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء :**

قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي – تحقيق : يحيي مراد – الطبعة الأولى عام ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .

📖 **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع :**

لأبي بكر سعود بن أحمد علاء الدين الكاساني – الطبعة الأولى عام ١٣٢٨هـ/ ١٩٠١م – الناشر : مطبعة الجمالية بمصر .

📖 **البشرة الجميلة تبوح بأسرارها :**

د/ حنان الجابري – مقال منشور بمجلة الجلدية التي تصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الثاني عام ١٤٢٦هـ .

📖 **بلغة السالك لأقرب المسالك ، المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير :**

أبو العباس أحمد بن محمد الخلواتي الشهير بالصاوي المالكي – بدون طبعة وبدون تاريخ – الناشر : دار المعارف .

📖 **بنوك الجلود البشرية :**

د/ محمد شوقي كمال – منشور ضمن ثبت أعمال ندوة : رؤية إسلامية لبعض المشاكل الصحية –إنشاء بنوك الجلد .

📖 **البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية :**

د/ إسماعيل غازي مرحبا – الطبعة الأولى عام ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م – الناشر : دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع – الدمام – المملكة العربية السعودية .

📖 **تاج العروس من جواهر القاموس :**

محب الدين أبي فيض السيد مرتضى الحسيني الزبيدي – دراسة وتحقيق / علي يسري – الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م – الناشر : دار الفكر – بيروت .

📖 التجميل بين الشريعة والطب :

د/ عبلة جواد الهرش ، ود/ أمينة الأميري – الطبعة الأولى عام ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م – الناشر : دار القلم .

📖 التجميل مباح .. والطبيب هو المقدر لحاجته :

د/ عياض السلمي – مقال منشور بصحيفة الرياض اليومية الإلكترونية الصادرة من مؤسسة اليمامة الصحفية – العدد رقم : ١٤٤٦١ – بتاريخ الأحد ١٨ محرم ١٤٢٩هـ - ٢٧ يناير ٢٠٠٨م .

📖 تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي :

محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم لمباركفوري – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – بدون سنة نشر أو رقم طبع .

📖 تذكرة أولي الألباب والجامع للعجب العجاب :

للشيخ/ داود بن عمر الأنطاكي – تحقيق : أحمد شمس الدين – الطبعة الأولى عام ١٩٩٨م – الناشر : دار الكتب العلمية .

📖 الترقيع الجلدي وأحكامه في الشريعة الإسلامية :

د/ عبد الوهاب أبو سليمان - منشور ضمن ثبت أعمال ندوة : رؤية إسلامية لبعض المشاكل الصحية – إنشاء بنوك الجلد .

📖 التعديل الجراحي على جسم الإنسان :

سوزان وفيق أبو مطر – بحث مُقدَّم للحصول على درجة الماجستير في الفقه المقارن من كلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية بغزة – عام ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م .

📖 **تغيير خلق الله (مفهومه – مجالاته – ضوابطه وأحكامه الشرعية)**

د/ زرواتي رابح – الطبعة الأولى عام ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م – الناشر : دار ابن حزم – بيروت .

📖 **تفسير ابن فورك :**

محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني – دراسة وتحقيق : علال عبد القادر بندويش – الطبعة الأولى عام ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م – الناشر : جامعة أم القرى – المملكة العربية السعودية .

📖 **تفسير الشعراوي – الخواطر الإيمانية :**

للشيخ / محمد متولي الشعراوي – الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م – الناشر : مطابع أخبار اليوم بمصر .

📖 **التفسير الوسيط للقرآن الكريم :**

د/ محمد سيد طنطاوي – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع – الفجالة – القاهرة .

📖 **تقشير البشرة :**

د/ عبيد بن سليمان بن عبيد – مقال منشور على الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) بموقع الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد .

📖 **تقشير البشرة دراسة تأصيلية طبية فقهية :**

د/ إسماعيل غازي مرحبا – بحث منشور بمجلة البحث العلمي الإسلامي – السنة الخامسة – العدد الثامن عشر عام ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م – مركز البحث العلمي الإسلامي – لبنان .

📖 **تقشير البشرة الكيميائي :**

ريم محمد سعيد عمران – رسالة ماجستير مقدمة إلي جامعة دمشق – عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م .

📖 **التقشير الطبي (حقيقته ، وحكمه ، وضوابطه) :**

د/ محمد بن عبد الله بن عابد الصواط - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الرابع عام ١٤٣١هـ .

📖 **التقشير السطحي آمن للبشرة السمراء :**

د/ عبد العزيز بن ناصر السدحان – مقال منشور بجريدة الرياض التي تصدرها مؤسسة اليمامة الصحفية – العدد رقم : ١٤٢٧١ – بتاريخ ٧ رجب ١٤٢٨هـ - ٢١ يوليو ٢٠٠٧م .

📖 **التقشير سلاح ذو حدين :**

زيبا رفيق – مقال منشور بجريدة القبس الكويتية – العدد رقم : ١٤٢٩٧ – بتاريخ الأربعاء ٢٠/ ٣/ ٢٠١٣م .

📖 **التقشير الكريستالي :**

مقال منشور بمجلة الجلدية التي تصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد التاسع – عام ١٤٢٩هـ .

📖 **التقشير الكريستالي وتجميل البشرة :**

د/ عمرو مصطفى – مقال مأخوذ من الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) .

التقشير الكيميائي :

د/ عامر سليطين – بحث علمي أعدّ لنيل درجة الماجستير في الأمراض الجلدية والزهرية – مقدم إلي كلية الطب البشري – جامعة تشرين بالجمهورية العربية السورية – عام ٢٠٠٥/ ٢٠٠٦م .

التقشير الكيميائي :

د/ محمود دلول ، ود/ عبد الله الخير ، ود/ عامر سليطين – بحث منشور بمجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية – سلسلة العلوم الصحية – المجلد ٢٨ – العدد الثاني – عام ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م .

التقشير الكيميائي حقائق علمية وعملية ينبغي عليك معرفتها :

د/ محمد عبد العزيز العجلان – مقال منشور بصحيفة الجزيرة السعودية – العدد رقم : ١٣٤٠٣ – بتاريخ ١٦/ ٦/ ١٤٣٠هـ – ٩/ ٦/ ٢٠٠٩م .

التقشير الكيميائي (عرض طبي) :

د/ وليد أحمد العجروش – بحث مقدم إلي ندوة : (العمليات التجميلية بين الشرع والطب) والتي نظمتها إدارة التوعية الدينية بالشئون الصحية بمنطقة الرياض خلال الفترة من ١١ – ١٢ ذي القعدة عام ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م .

التقشير وإعادة النضارة للجلد :

د/ خالد العبد الوهاب – مقال منشور بمجلة الجلدية – الصادرة عن الجمعية السعودية لأمرا وجراحة الجلد – العدد الرابع – عام ١٤٢٧هـ .

📖 **تكنولوجيا الأجهزة الطبية :**

أحمد إبراهيم محمد – الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م – الناشر: دار الفكر – عمّان – الأردن .

📖 **تهذيب الأسماء واللغات :**

للإمام محيي الدين بن شرف النووي – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .

📖 **تهذيب اللغة :**

لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري – تحقيق : محمد عبد المنعم خفاجي ، ومحمود فرج العقدة – الناشر : الدار المصرية – بلا سنة نشر .

📖 **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان :**

عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي – تحقيق : عبد الرحمن بن المعلا اللويحق – الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .

📖 **الجامع لأحكام القرآن :**

لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي – مطبعة دار الكتب المصرية عام ١٣٥٧هـ/ ١٩٣٨م – الناشر : دار الكتب المصرية .

📖 **جامع بيان العلم وفضله :**

للحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي – تحقيق : أبو الأشبال الزهيري – الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م – الناشر : دار ابن الجوزي – الدمام – المملكة العربية – السعودية .

📖 **جامع البيان في تأويل القرآن آي القرآن :**

محمد بن جرير بن يزيد الطبري – تحقيق : أحمد محمد شاكر – الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت.

📖 **جامع العلوم والحكم :**

ابن رجب الحنبلي– الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .

📖 **الجديد في جراحات تجميل الوجه والصدر والجسم :**

د/ نبيل إبراهيم الصاحي – كتاب اليوم الطبي – العدد ٢٤٣ يوليو عام ٢٠٠٢م – طبع مطابع دار أخبار اليوم .

📖 **جراحات التجميل بين الحل والحرمة دراسة فقهية مقارنة في الشريعة الإسلامية :**

د/ محمد عبد اللطيف قنديل – بحث منشور بمجلة كلية الدراسات الإسلامية العربية للبنات – فرع الإسكندرية – المجلد الأول – العدد العشرون – عام ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م .

📖 **جراحة التجميل بين فرحة المريض وثراء الطبيب :**

د/ محمد مصطفى مروان – مقال منشور بالمجلة العربية – العدد ٢٨٥ – شوال ١٤١٢هـ - يناير ٢٠٠١م .

📖 **الجراحة التجميلية :**

د/ مصطفى محمد الزائدي – الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م – الناشر : الدار الدولية للاستثمارات الثقافية – القاهرة .

📖 **الجراحة التجميلية ضوابطها والتكييف الفقهي لها :**

د/ عبد الستار إبراهيم الهيتي - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام ١٤٣١هـ .

📖 **الجراحة التجميلية عرض طبي ودراسة فقهية مفصلة :**

د/ صالح بن محمد الفوزان – الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م – الناشر : دار التدمرية – الرياض – المملكة العربية السعودية .

📖 **الجراحة التجميلية والجمال :**

د/ مازن الصواف – الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م – الناشر: دار علاء الدين – دمشق .

📖 **الجلد (حياة الإنسان ومرآة عمره) :**

د/ إبراهيم فريد الدار – الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م – الناشر : الدار العربية للعلوم – بيروت .

📖 **جمالك سيدتي :**

د/ صبري القباني – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : دار العلم للملايين – بيروت - لبنان .

📖 **جواهر الإكليل شرح مختصر العلامة الشيخ خليل :**

للشيخ/ صالح عبد السميع الآبي الأزهري – الطبعة الثانية عام ١٣٦٦هـ/ ١٩٦٦م – الناشر : المكتبة الثقافية – بيروت .

📖 **حاشية البناني على شرح الجلال المحلي على متن جمع الجوامع لابن السبكي :**

تأليف : عبد الرحمن بن جاد الله البناني – الطبعة الأولى عام ٢٠٠٠م – الناشر : دار الفكر – بيروت .

📖 **حاشية كتاب التوحيد :**

عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي القحطاني الحنبلي النجدي – الطبعة الثالثة عام ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م – بدون دار نشر .

📖 **حكم التداوي بالسموم أو بما اشتمل عليها :**

مقال منشور بمجلة الوعي الإسلامي الكويتية – العدد ٥٣٢ – بتاريخ ٣/ ٩/ ٢٠١٠م .

📖 **خصال الفطرة في الفقه الإسلامي :**

د/ حسين عبد الله العلي – الطبعة الأولى عام ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م – الناشر : دار الضياء – الكويت .

📖 **خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام :**

يحيي بن شرف النووي – تحقيق : حسين إسماعيل الجمل – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت.

📖 **دليل الجراحة التجميلية :**

لكلير بنسون – ترجمة : هتاف عبد الله – الطبعة الأولى عام ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م – الناشر : دار الفراشة – بيروت .

📖 **رد المحتار على الدر المختار :**

محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي – الطبعة الثانية عام ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م – الناشر : دار الفكر – بيروت .

📖 زاد المعاد في هدي خير العباد محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين :

محمد لن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية – الطبعة الخامسة عام ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .

📖 زرع الجلد ومعالجة الحروق :

د/ محمد علي البار – الطبعة الأولى عام ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م – الناشر : دار القلم بدمشق – والدار الشامية – بيروت .

📖 زينة المرأة في الشريعة الإسلامية :

د/ عبير أيوب الحلو – الطبعة الأولى عام ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م – الناشر : دار الآفاق .

📖 الزينة والجمال في ميزان الإسلام :

للشيخ/ ممدوح محمود عبد الرحمن – الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م – الناشر : مكتبة الزهراء بالقاهرة .

📖 سبل السلام شرح بلوغ المرام :

محمد بن إسماعيل الصنعاني – تحقيق : محمد عبد العزيز الخولي – الطبعة الرابعة عام ١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .

📖 سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة :

الشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني – الطبعة الأولى عام ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م – الناشر : مكتبة المعارف – الرياض .

📖 سنن أبي داود :

سليمان أبو إسحاق أبو داود – إشراف ومراجعة الشيخ/ صالح آل الشيخ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م – الناشر : دار السلام – القاهرة .

📖 سنن النسائي :

أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي – تخريج وترقيم : صدقي العطار – الطبعة الأولى عام ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م – الناشر : دار الفكر – بيروت .

📖 سير أعلام النبلاء :

محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي – تحقيق : مجموعة من الباحثين بإشراف : شعيب الأرنؤوط – الطبعة الحادية عشرة عام ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .

📖 شرح زاد المستنقع :

محمد بن محمد المختار الشنقيطي – دروس صوتية قام بتفريغها على موقع الشبكة الإسلامية – مأخوذ من الاسطوانة الإلكترونية للمكتبة الشاملة .

📖 شرح السنة :

أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي – تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، ومحمد زهير الشاويش – الطبعة الثانية عام ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م – الناشر : المكتب الإسلامي – دمشق .

📖 شرح العقيدة الوسطية :

عبد الله بن محمد الغنيمان – دروس صوتية قام بتفريغها على موقع الشبكة الإسلامية – مأخوذة من المكتبة الشاملة (اسطوانة إلكترونية).

📖 شرح الكوكب المنير :

محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي ، المعروف بابن النجار – تحقيق : محمد الزحيلي ، ونزيه حماد – الطبعة الأولى عام ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م – الناشر : مكتبة العبيكان – الرياض .

📖 شرح منتهى الإرادات :

منصور بن يونس بن إدريس البهوتي – الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م – الناشر : عالم الكتب .

📖 شرح النووي على مسلم :

يحيى بن شرف أبو زكريا النووي – الطبعة الأولى عام ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م – الناشر : دار الخير بالمنطقة الشرقية – الدمام – المملكة العربية السعودية

📖 صحة الجلد وجماله :

د/ سميح عفيف البعلبكي – الطبعة الأولى عام ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م – الناشر : مطابع الشمس – الرياض – المملكة العربية السعودية .

📖 الضوابط الشرعية للعمليات التجميلية :

د/ مصلح بن عبد الحي النجار – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام ١٤٣١هـ .

الضوابط الشرعية للممارسات الطبية المتعلقة بالمرأة :

د/ وفاء غنيمي محمد غنيمي – الطبعة الأولى عام ١٤٣٠هـ/ ٢٠١٠م – الناشر : دار العصيمي – الرياض .

الطبقات الكبرى :

أبو عبد الله محمد بن سعد – تحقيق : إحسان عباس – الطبعة الأولى عام ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م – الناشر : دار بيروت – بيروت .

عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي :

للقاضي أبي بكر بن العربي المالكي – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – بدون طبعة أو سنة نشر .

عمدة القاري شرح صحيح البخاري :

الإمام بدر الدين محمود بن أحمد العيني – الطبعة الأولى عام ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م – الناشر : مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر .

عمليات التجميل من منظور إسلامي دراسة مقارنة :

د/ إيمان أحمد محمد شنب – بحث منشور بمجلة الزهراء – العدد ٢٣ – عام ٢٠٠٥م .

عمليات تجميل الوجه :

د/ عبد العزيز بن محمد بن عبد الله الحجيلان - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام ١٤٣١هـ.

📖 عمليات تجميل الوجه بين الشريعة والواقع :

د/ شفيقة الشهاوي رضوان محمد – بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام ١٤٣١هـ .

📖 العمليات التجميلية :

إبراهيم بن أحمد بن محمد الشطيري – بحث منشور بالسجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث – عام ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م .

📖 العمليات التجميلية في الوجه :

د/ يوسف بن عبد الله الشبيلي – بحث مقدم إلي ندوة : العمليات التجميلية بين الشرع والطب ، والتي نظمتها إدارة التوعية الدينية بالشئون الصحية بمنطقة الرياض في الفترة من ١١ - ١٢/ ١١/ ١٤٢٧هـ .

📖 العمليات التجميلية وحكمها في الشريعة الإسلامية :

أسامة الصباغ – الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م – الناشر : دار ابن حزم – بيروت .

📖 العمليات الجراحية وجراحة التجميل :

مجموعة من أطباء كليات الطب بمصر – إعداد : محمد رفعت – الطبعة الرابعة عام ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م – الناشر : دار المعرفة – بيروت .

عون المعبود شرح سنن أبي داود :

أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي – الطبعة الثانية عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت .

العين :

لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي – تحقيق : د/ مهدي المخزومي ، د/ إبراهيم السامرائي – منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت .

غذاء الألباب شرح منظومة الآداب :

محمد بن أحمد السفاريني – الطبعة الثانية عام ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م – الناشر : مؤسسة قرطبة – القاهرة .

غرس الأعضاء في جسم الإنسان :

د/ محمد أيمن الصافي – الطبعة الأولى عام ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م .

فتح الباري بشرح صحيح البخاري :

للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني – ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي – تصحيح : محب الدين الخطيب – الطبعة الثانية عام ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م – الناشر : دار الريان للتراث .

الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني :

أحمد عبد الرحمن البنا ، المشهور بالساعاتي – الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .

فتح العزيز بشرح الوجيز :

عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني – الناشر : دار الفكر

📖 **الفروق مع هوامشه :**

لأبي العباس إدريس الصنهاجي القرافي – تحقيق : خليل المنصور – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت.

📖 **فصل الخطاب في حكم الحجاب :**

د/ خالد بن مفلح الحامد – بحث منشور بمجلة البحوث الإسلامية – العدد ٨٥ – عام ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م .

📖 **الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة :**

مجموعة من المؤلفين – الطبعة الأولى عام ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م – الناشر : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – المملكة العربية السعودية .

📖 **فيض القدير :**

لعبد الرءوف بن زين الدين الحدادي المناوي شرح الجامع الصغير : لجلال الدين السيوطي – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .

📖 **القاموس الطبي العربي :**

د/ عبد العزيز اللبدي – الطبعة الأولى عام ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م – الناشر : دار البشير – عَمَّان – الأردن .

📖 **القاموس المحيط :**

مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي – تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة – الطبعة السادسة عام ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .

📖 القانون في الطب :

لأبي علي الحسين بن علي بن سينا – طبعة دار الفكر – بيروت – لبنان.

📖 القواعد الفقهية :

د/ يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م- الناشر : مكتبة ابن رشد بالرياض – السعودية.

📖 القواعد والضوابط الحاكمة لعمليات التجميل :

د/ حنان بنت محمد بن حسين جستنيه - بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة) – والمنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية – المجلد الثالث عام ١٤٣١هـ .

📖 كريمات التبيض وتفتيح البشرة :

د/ صالح خالد الرشيد – مقال منشور بمجلة الجلدية – والتي تصدر عن الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الثالث عشر – عام ١٤٣٠هـ .

📖 الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل :

لجار الله أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري – الطبعة الثالثة عام ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م – الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت .

📖 كشاف القناع عن متن الإقناع :

منصور بن يونس البهوتي – الطبعة الأولى عام ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م – الناشر : دار الفكر – بيروت .

📖 الكلف .. أكثر مشاكل البشرة شيوعا .. :

د/ صالح المسعود – مقال منشور بجريدة الرياض السعودية – العدد رقم : ١٢٣٩٥ – السنة ٣٨ – بتاريخ الأربعاء ١٧ من ربيع الأول عام ١٤٢٣هـ .

📖 لسان العرب :

أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور – الطبعة الأولى عام ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م – الناشر : دار صادر – بيروت – لبنان .

📖 الليزر :

لفرانسيس هارتمان – ترجمة : نبيل صبري – الطبعة لأولى عام ١٤١١هـ/ ١٩٩١م – الناشر : دار المستقبل – القاهرة .

📖 مائة سؤال وجواب حول الجراحة التجميلية :

د/ ديان جيربر ، ماركو سزنكو كويشيل – الطبعة الأولى عام ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٧م – الناشر : الدار العربية للعلوم – بيروت.

📖 ما هو التقشير ؟ وما أنواعه ؟ وما هي فوائده وأضراره ؟ :

د/ نوال محمد راجح (استشارية أمراض جلدية وتناسلية) – مقال منشور في موقع مستشفى وعيادات أدمة – جدة – المملكة العربية السعودية .

📖 المبدع في شرح المقنع :

إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان.

📖 المبسوط :

محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي – الطبعة الأولى عام ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م – الناشر : دار المعرفة للطباعة والنشر .

📖 مجمع الزوائد ومنبع الفوائد :

نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي – تحقيق : محمد عطار – الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت .

📖 المجموع شرح المهذب :

محيي الدين بن شرف النووي – الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م – الناشر : دار الفكر – بيروت .

📖 مجموع الفوائد واقتناص الأوابد :

الشيخ / عبد الرحمن بن ناصر السعدي – اعتنى به : سعد بن فواز الصميل – تقديم الشيخ / عبد الله بن عبد الرحمن البسام – الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ – الناشر : دار الوطن للنشر .

📖 مجموعة الرسائل الحديثية :

د/ علي رضا بن عبد الله علي رضا – الطبعة الأولى عام ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م – الناشر : سلسلة إصدارات الحكمة – بريطانيا.

📖 المحلى بالآثار :

لأبي محمد بن علي بن حزم الأندلسي – تحقيق : محمد منير الدمشقي – الطبعة الأولى عام ١٣٥٢هـ/ ١٩٣٣م – الناشر : إدارة الطباعة المنيرية .

📖 المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه :

أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز – تحقيق : عبد الكريم سامي الجندي – الطبعة الأولى عام ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان .

📖 مختار الصحاح :

زين الدين محمد بن شمس الدين أبي بكر عبد القادر الرازي – طبعة عام ١٩٩٩م – الناشر : دار المعارف بمصر .

📖 المدخل الفقهي العام :

د/ مصطفى أحمد الزرقا – الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : دار القلم – دمشق .

📖 المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة الإسلامية :

د/ محمد جواد النتشة – الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م – مجلة الحكمة – ليدز – بريطانيا .

📖 مسائل فقهية معاصرة :

د/ عبد الرحمن بن عبد الله السند – الطبعة الأولى عام ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م – الناشر : دار الوراق – الرياض .

📖 المستدرك على الصحيحين :

للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري – الناشر : دار المعرفة – بيروت

📖 مسند الإمام أحمد :

تأليف : الإمام أحمد ابن حنبل – تحقيق : الشيخ/ شعيب الأرنؤوط – الطبعة الأولى عام ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت

📖 المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي :

أحمد بن محمد بن علي الفيومي – الناشر : المكتبة العلمية – بيروت .

📖 المطلع على أبوب المقنع :

لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي – الطبعة الأولى عام ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م – الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت – لبنان .

📖 معجم لغة الفقهاء :

د/ محمد رواس قلعة جي ، ود/ حامد صادق قنيبي – الطبعة الثانية عام ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٥م – الناشر : دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت – لبنان .

📖 معجم المقاييس في اللغة :

لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا – تحقيق / شهاب الدين عمرو – الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م – الناشر : دار الفكر – بيروت .

📖 المعجم الوجيز :

مجمع اللغة العربية – طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم بمصر – عام ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م .

📖 معجم ودراسة في العربية المعاصرة :

د/ إبراهيم السامرائي – الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م – الناشر : مكتبة لبنان ناشرون – بيروت .

📖 المعجم الوسيط :

صادر عن مجمع اللغة العربية بمصر – إخراج : د/ إبراهيم أنيس وآخرين – الطبعة الثانية عام ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .

📖 مغني المحتاج إلي معرفة معاني ألفاظ المنهاج :

شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني – الطبعة الأولى عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م – الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت .

📖 مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير :

أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين الرازي ، المعروف بفخر الدين الرازي خطيب الري – الطبعة الثالثة عام ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م – الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت .

📖 المفردات في غريب القرآن :

أبي القاسم الحسين بن محمد ، المعروف بـ : الأصفهاني – الناشر : مكتبة نزار مصطفى الباز – بدون تاريخ طبع أو سنة نشر .

📖 المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية:

د/ عبد الكريم زيدان – الطبعة الثانية عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م – الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت.

📖 الملل والنحل:

محمد بن عبد الكريم الشهرستاني – تحقيق: أحمد فهمي محمد – الطبعة الثانية عام ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م – الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان.

📖 المنثور في القواعد الفقهية:

محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي – حققه: د/ تيسير فائق أحمد محمود – راجعه: د/ عبد الستار أبو غدة – الطبعة الأولى عام ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م – الناشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت

📖 المنجد في اللغة والأدب والعلوم:

إعداد: مجموعة من أهل اللغة والباحثين، تحت إشراف المطبعة الكاثوليكية – الطبعة الثالثة والثلاثون – عام ١٩٩٢م – منشورات دار المشرق – بيروت – توزيع المكتبة الشرقية ببيروت.

📖 المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج:

أبو زكريا يحيي بن شرف النووي – تحقيق: الشيخ/ خليل شيحا – الطبعة الأولى عام ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م – الناشر: دار المعرفة – بيروت.

📖 مواهب الجليل لشرح مختصر خليل :

لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن ، المعروف بالحطاب – الطبعة الثالثة عام ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م – الناشر : دار الفكر .

📖 موسوعة الأمراض التناسلية والبولية والجلدية :

د/ إسماعيل الحسيني – الطبعة الأولى عام ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م – الناشر : دار أسامة – عمّان – الأردن .

📖 الموسوعة الطبية الفقهية (موسوعة جامعة للأحكام الفقهية في الصحة والمرض والممارسات الطبية) :

د/ أحمد محمد كنعان – الطبعة الأولى عام ٢٠٠٠م – دار النفائس بالأردن .

📖 الموسوعة الفقهية الكويتية :

صادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت – الطبعة الثانية عام ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م – طبعة ذات السلاسل – الكويت .

📖 موسوعة القواعد الفقهية :

د/ محمد صدقي بن أحمد البورنو – الطبعة الأولى عام ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م – الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت .

📖 الندبات أنواعها وعلاجها :

د/ سمير العصيمي – مقال منشور بجريدة آفاق الجامعية الكويتية – العدد رقم : ٩٧٥ – بتاريخ ١٠/ ٣/ ٢٠١٣م .

📖 النزهة المبهجة في تشحيذ الأذهان وتعديل الأمزجة :

للشيخ/ داود بن عمر الأنطاكي – الطبعة الأولى عام ١٩٩٩م – الناشر : مؤسسة البلاغ .

📖 نطاق الحماية الجنائية للأعمال الطبية الفنية الحديثة في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي :

د/ شعلان سليمان محمد السيد – رسالة دكتوراه مقدمة إلي كلية الحقوق جامعة المنصورة – عام ١٤٢ هـ/ ٢٠٠٢م .

📖 النهاية في غريب الحديث والأثر :

أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري – تحقيق / طاهر الزاوي ، و : محمد الطناحي – الطبعة الأولى عام ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م – الناشر : دار الفكر – بيروت .

📖 نهاية المحتاج إلي شرح المنهاج :

محمد بن شهاب الدين الرملي – الطبعة الأخيرة عام ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م – الناشر : دار الفكر – بيروت .

📖 نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار :

محمد بن علي بن محمد الشوكاني – الطبعة الأولى عام ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م – الناشر : دار الجيل – بيروت .

📖 الوجه سفير التواصل مع الآخرين :

د/ سلطان الخنيزان – مقال منشور بمجلة الجلدية التي تصدرها الجمعية السعودية لأمراض وجراحة الجلد – العدد الثاني عام ١٤٢٦هـ .

📖 الوجيز في أصول الفقه :

د/ عبد الكريم زيدان – الطبعة السابعة عام ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م – الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت .

📖 الوجيز في الجراحة الجلدية :

د/ أسامة الحاج حسين – الطبعة الأولى عام ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م – الناشر : مطبعة أبناء أكرم – طربين – سوريا .

📖 الوسيط في المذهب :

أبو حامد محمد بن محمد الغزالي – تحقيق : أحمد محمود إبراهيم ، و/ محمد محمد تامر – الطبعة الأولى عام ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م – الناشر : دار السلام – القاهرة .

تم بحمد الله وحسن وتوفيقه

وكان الفراغ منه في فجر يوم الأربعاء ٢٢ جمادى الأولى ١٤٣٤هـ الموافق ٣/ ٤/ ٢٠١٣م ، بالحجيات – مملكة البحرين . والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

فهرسة الموضوعات

الموضـــــوع	الصفحة
المقدمة	٧
المبحث الأول	
في التعريف بالتقشير والطب والبشرة	١٧
المطلب الأول : التعريف بالتقشير	٢٠
المطلب الثاني : التعريف بالطب	٣٢
المطلب الثالث: التعريف بالبشرة	٣٧
المبحث الثاني	
تاريخ عمليات التقشير الطبي للبشرة	٤٣
المبحث الثالث	
تاريخ عمليات التقشير الطبي للبشرة ودواعي اللجوء إليه	٤٩
المبحث الرابع	
الحكم الشرعي للتقشير الطبي	٦٧
المبحث الخامس	
الضوابط والمعايير الشرعية	
لإجراء عمليات التقشير الطبي للبشرة	٩٩
خاتمة الكتاب	١٠٩
ثبت المصادر والمراجع	١١٣
فهرسة الموضوعات	١٤٥

كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف
قسم أصول الفقه